التمويـــــل اللاربـــــــوي
للمؤسسات الصغيرة في الاردن

اعـــــداد
جميـــل محمـــد سلمـــان خطاطبـــه

اشراف

الاستاذ الدكتور محمـــداحمد صقـــر
الدكتـــور زكريـــا القضـــاة

١٩٩٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

التمويل اللاربوي
للمؤسسات الصغيرة في الاردن

اعداد: جميل محمد سلمان خطاطبه
بكالوريوس في الشريعة الاسلامية - الجامعة الاردنيه ١٩٨٢م

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات درجة الماجستير
في جامعة اليرموك - تخصص الاقتصاد الاسلامي

لجنة المناقشة:

الاستاذ الدكتور محمد احمد مقر (مشرفا) ..... (رئيسا)

الدكتور زكريا محمد فالح القضاة (مشرفا) ..... (عضوا)

الدكتور محمود السرطاوي ..... (عضوا)

الدكتور عبد عبد الحميد خرابشة ..... (عضوا)

١٩٩٢م

الاهداء

الى من حرصا على تثقيفي بالاسلام وأمداني بكل ما اوتيا من قوة من اجل مواصلة تحصيلي العلمي ٠ الى والدي العزيزين امد الله في عمرهما٠

الى زوجتي التي شاركتني جهد هذا البحث واتاحت لي الجو المناسب لكتابته

والى كل اخ وصديق ساهم في مساعدتي لانجاز هذا البحث اليهم جميعا اهدي هذا البحث

شكر وتقدير

قبل كل شيء احمد الله تعالى على ما وفقني اليه من انجاز هذا البحث المتواضع وبعد:

فاني اسجل شكري لاستاذيّ الكريمين الاستاذ الدكتور محمد احمد صقر والدكتور زكريا القضاة لما اسبغاه علي من سعة معرفة ، وعميق فهم والذّين كان لملاحظاتهم وتوجيهاتهم الاثر العظيم في اخراج هذه الرسالة بهذه الصورة.

كما اوجه شكري وتقديري الى الاستاذين الفاضلين الدكتور محمود السرطاوي والدكتور عبد عبدالحميد خرابشة على موافقتهما على مناقشة البحث واثرائه بارائهم القيمة.

كما اوجه شكري وتقديري لكلية الشريعة في جامعة اليرموك ممثلة بعميدها الاستاذ الدكتور محمد عقلة واساتذتها الافاضل الذين حرصوا على ان تكون هذه الكلية منارة الاسلام في حرم جامعة اليرموك.

فجزاهم الله عنا وعن المسلمين خير جزاء

المحتويات

اسم الموضوع	رقم الصفحة
الفصل الاول	
المؤسسات الصغيرة اهميتها وواقعها	١
اولا : التعريف الوظيفي للمؤسسة الاقتصادية الصغيرة	
واهميتها الاقتصادية والتنموية والاجتماعية والسياسية	٣
١- تعريف الصناعات الحرفية والصناعات الصغيرة	٤-٨
٢- الاهمية الاقتصادية والتنموية للمؤسسات الصغيرة	٩
٣- الاهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة	١٠-١١
٤- الاهمية السياسية للمؤسسات الصغيرة	١٢
ثانيا : المؤسسات الصغيرة في النظام الراسمالي	١٣
١- الارضية الفكرية التي تقوم عليها المؤسسات الصغيرة	
في النظام الراسمالي	١٤-١٥
٢- حجم قطاع المؤسسات الصغيرة في بعض الدول الراسمالية	١٦-١٩
٣- سياسات ووسائل الدعم المقدمه للمؤسسات الصغيرة في الدول الراسمالية	١٩-٢٢
٤- اهم المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة في النظام الراسمالي	٢٢-٢٣
ثالثا : المؤسسات الصغيرة في النظام الاشتراكي	٢٤
١- واقع المؤسسات الصغير في النظام الاشتراكي	٢٤-٢٥
٢- واقع المؤسسات الصغيرة في التطبيق الاشتراكي	
في الاتحاد السوفياتي وبعض الدول الاشتراكيه	٢٦-٢٩
رابعا : المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية	٣٠
١- واقع المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية ومدى ملاءمتها لاوضاعها	٣١-٣٢
٢- المشكلات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية	٣٦

خامسا : التعريف بالتمويل الربوي واللاربوي ٣٦

١- تعريف التمويل ٣٦-٣٩
٢- ماهية التمويل الربوي واهم خصائصه ٣٩-٤١
٣- اقسام التمويل الربوي ٤١
٤- مصادر التمويل الربوي الخاص ٤١
٤-١ مصادر اموال الملكية ٤٢
٤-٢ مصادر اموال المديونية ٤٢-٤٤
٤-٣ الائتمان التجاري ٤٤
٤-٤ التمويل بالاستئجار ٤٤-٤٥
٥- التمويل اللاربوي - مزاياه - شروط تقديمه ٤٦-٤٩

الفصل الثاني :
المؤسسات الصغيرة - خصائصها ودورها في الاقتصاد الاردني ٥١-٥٢
اولا - اعدادها وحجمها ٥٣-٥٤
ثانيا - توزيعها الجغرافي واماكن تمركزها ٥٥ -٥٧
ثالثا - مقدار الاستثمار فيها ٥٧-٥٩
رابعا - مساهمتها في الناتج المحلي ٥٩
خامسا - مساهمتها في توظيف العنصر البشري ٦٠
سادسا - المشاكل والمعوقات
١- ضيق السوق المحلي ومشكلات التسويق ٦١-٦٤
٢- المنافسة من الواردات الاجنبية ٦٥- ٦٦
٣- التشتت ٦٧-٦٩
٤- ضعف السياسة الحكومية الفاعلة ٧٠-٧٢
٥- الضعف في تكنولوجيا الانتاج ٧٣-٧٤
٦- مصادر التمويل والعقبات التمويلية ٧٥
٦-١ مصادر التمويل
٦-٢ اهم المشكلات التمويلية

١- النقص في رأس المال ٧٦-٧٨
٢- التركز في النشاط الائتماني ٧٨-٨٠
٣- القصور في النشاط التمويلي للمؤسسات المتخصصة ٨٠-٨١
٤- مشكلات أخرى ٨٢

الفصل الثالث
مصادر التمويل اللاربوي الملائمة
اولاً : التمويل عن طريق المصادر الداخلية (اموال الشخص ومدخراته) ٨٤
١-مفهوم الادخار ٨٤-٨٥
٢- مصادر المدخرات الداخلية ٨٥
٣- دور القطاع العائلي في التمويل ٨٥-٨٦
٣-١ المدخرات العائلية في ظل القيم الاسلامية ٨٦-٨٧
٣-٢ استراتيجية اسلامية لرفع مستوي الادخار العائلي ٨٧-٨٨
ثانياً : التمويل بواسطة نظام الشركات في الفقه الاسلامي
كشركة الاموال وشركة الاعمال ٨٩
١- دور نظام الشركات في فتح القنوات المتعددة لاستيعاب الاموال ٩٠-٩١
١-١ المضاربة بطريقة التعاقد الثنائي ٩١-٩٢
١-٢ المضاربة المشتركة ٩٣
٢- دور نظام الشركات التمويلي من خلال مدخرات قطاع الاعمال
الخاصة والعوامل التي تتحكم في حجم هذه المدخرات ٩٤-٩٥
٣- المميزات التمويلية لنظام الشركـــــــــات ٩٥-٩٦
ثالثاً : التمويل بواسطة المصارف الاسلامية -التمويل بالمشاركة والمرابحة والسلم ٩٧
١- الاسس التي يقوم عليها التمويل في المصارف الاسلامية
والاطار العام الذي يحكم اساليبه ٩٨
٢- التمويل بواسطة المشاركة ٩٩
٢-١ اشكال التمويل بالمشاركة ٩٩
٢-٢ المشاركة الثابتة ٩٩
٢-٣ المشاركة المتناقصة ١٠٠

٢-٤ مدى ملاءمة التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة ١٠١
٢-٥ واقع التطبيق العملي في المصارف الاسلامية ١٠٢-١٠٣
٣- التمويل بواسطة المرابحة ١٠٤
٣-١ الميزات التمويلية التي ساهمت في التوسع في تطبيق هذا الاسلوب في التمويل ١٠٤-١٠٦
٣-٢ المآخذ التي تؤخذ على التوسع في عقد المرابحة ١٠٦
٤- التمويل بواسطة عقد السلم ١٠٧
٤-١ الدور التمويلي لعقد السلم في الحياة الاقتصادية ١٠٧-١٠٨
٤-٢ واقع التطبيق العملي لعقد السلم في المصارف الاسلامية ١٠٨

رابعاً : التمويل عن طريق الدولة ١٠٩
٤-١ دور الدولة في تمويل المؤسسات الصغيرة ورفع مستواها ١٠٩-١١٣

خامساً : دور مؤسسة الزكاة في التمويل ١١٤
١- الاسس التي تحكم فريضة الزكاة حجماً وتوزيعاً ١١٥
٢- دور الزكاة في تمويل الصناعات الصغيرة ١١٥
٢-١ اسلوب تقديم التمويل المباشر ١١٦
٢-٢ نوعية التمويل المقدم ١١٧
٣- صيغ التمويل الانتاجي التي يمكن لمؤسة الزكاة اعتمادها في تمويل المؤسسات الصغيرة ١١٧-١١٨

الفصل الرابع :
توجيهات جديدة للتمويل والمشاركة وتسهيلات لحل مشكلة التمويل ١٢٠
اولاً : التوسع في تطبيق صيغتي تأجير الآلات والمشاركة التمويليتين ١٢٠
١- تأجير الآلات واقسامه ١٢١
١-١ اقسامه ١٢١-١٢٤
٢- المشاركة ١٢٤
ثانياً : تقديم الخبرة الفنية الى جانب التمويل ١٢٤
١- اشتراط المصارف تقديم المشورة الفنية ١٢٥-١٢٦

٢- عقد دورات فنية لطالبي التمويل ١٢٦-١٢٧
٣- تكوين جهاز فني للاشراف على المشاريع وحل مشكلاتها ١٢٨-١٢٩
٤- تأمين شراء المواد الخام اللازمة بسعر الجملة لصالح المؤسسات الصغيرة ١٣٠
ثالثاً : تسهيل الضمانات المصرفية ١٣١
١- الاكتفاء بالضمان الشخصي ١٣١-١٣٣
٢- اعتماد المشاركة بديلا للضمان المصرفي ١٣٣-١٣٤
٣- دور الاقارب في الضمان ١٣٤-١٣٥
٤- تكوين صندوق تعاوني لتغطية المخاطر ١٣٦-١٣٧

الفصل الخامس:
الخلاصة ١٣٩-١٤٣
التوصيات ١٤٤-١٤٧
مصادر الدراسة ١٤٧

١- المراجع العربية ١٤٧-١٥٧
٢- المراجع الاجنبية ١٥٨-١٥٩

الخلاصة , باللغة الانجليزية ١٦٠-١٦١

المقدمة

يتزايد يوما بعد يوم دور المشاريع الصناعية الصغيرة في الإقتصاد الوطني، كما ويحظى موضوع الإستثمار فيه باهتمام بالغ، فقد أخذت الأصوات وعلى مختلف الأصعدة تنادي بضرورة تبني خطة عمل منهجية لتنمية هذا القطاع، وصدرت دراسات دولية واقليمية تناولت بالتحليل واقع الإقتصاد الأردني، ومستقبله، وأوصت بمزيد من الإهتمام بهذا القطاع بالنظر إلى ما يمتاز به من تعميق روح المبادرة الذاتية، واعتماده المباشر على وسائل الإنتاج وعناصره المحلية المتوفرة ، وقدرته العالية على استيعاب العمالة.

من هنا جاءت هذه الرسالة لإلقاء الضوء على واقع هذه الصناعات، وآفاق تطويرها في المستقبل، والتعرف على أعدادها وهيكلها التوزيعي، والصعوبات التي تواجهها . والتطرق بشكل موسع لمشكلة التمويل، وكيفية معالجتها بالأسلوب الإسلامي اللاربوي معتمدا على فرضية أساسية هي أن تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة في الأردن يتطلب حل مشكلة التمويل وحل معوقاتة . لذا قسمت هذا الموضوع إلى خمسة فصول مبينة كما يلي:

أما الفصل الأول فقد تعرض الباحث الى تعريف المؤسسات الصغيرة، وبيان أهميتها إقتصاديا، واجتماعيا، وسياسيا . كما تناول واقع هذه المؤسسات، ومشكلاتها في كل من النظام الرأسمالي، والاشتراكي ، والدول النامية . ثم تناول التعريفَ بالتمويل بنوعيه الربوي واللاربوي من حيث مصادره، ومزاياه، وشروطه.

وأما الفصل الثاني فقد تناول الباحث فيه المؤسسات الصغيرة في الأردن من حيث أعدادها، وحجمها، وتوزيعها الجغرافي، وأماكن تمركزها، ومقدار الإستثمار الثابت فيها، ومساهمتها في الناتج المحلي وفي توظيف العنصر البشري. ثم تعرض لأهم المشكلات التي تواجه هذا القطاع كضيق السوق المحلي، والتشتت ، وضعف السياسة الحكومية الفاعلة، ومشكلة التمويل.

وجاء الفصل الثالث مركزاً على مصادر التمويل اللاربوي الملائمة لهذه المؤسسات وهي :- المصادر الداخلية المكونة من الإدخارات العائلية، والتمويل عن طريق نظام الشركات في الفقه كشركة الأموال والأعمال، والتمويل عن طريق المصارف الإسلامية، والتمويل عن طريق الدولة ، والتمويل عن طريق مؤسسة الزكـــــاة.

وأما الفصل الرابع فتناول الباحث فيه توجهات جديدة للتمويل والمشاركة تقوم على التوسع في تطبيق التأجير والمشاركة، واشتراط تقديم المشورة الفنية إلى جانب التمويل، وتقديم تسهيلات في الضمانات المصرفية المطلوبة

وأخيراً يأتي الفصل الخامس ليقدم خلاصة للبحث ومجموعة توصيات يأمل الباحث أن تكون واقعية ومفيدة في معالجة مشكلات هذا القطاع

وختاماً يرجو الباحث من الله تعالى أن تكون هذه الرسالة فاتحة خير لمزيد من البحث والإهتمام بهذا القطاع ليصار الى إيجاد صيغة تتفق مع المنهاج الإسلامي للتمويل وتأخذ بيد هذا القطاع الحيوي إلى الأمام.

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الأول

المؤسسات الصغيرة أهميتها وواقعها

اولا ـ التعريف الوظيفي للمؤسسات الإقتصادية الصغيرة وأهميتها الإقتصادية والتنموية، والإجتماعية ، والسياسية

ثانياً ـ المؤسسات الصغيرة في النظام الرأسمالي

ثالثاً ـ المؤسسات الصغيرة في النظام الإشتراكي

رابعاً ـ المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية

خامساً ـ التعريف بالتمويل الربوي واللاربوي

المؤسسات الصغيرة: أهميتها وواقعها

تعتبر المؤسسات الصغيرة البذرة التي تنمو وتكبر لتصبح نقطة الإنطلاق لمؤسسات أكبر، كما تقوم بدور المحرك الذي يدير عجلة أكبر بكثير في حجمها من حجمه ، بحيث تشكل حلقات دخل وربط لا غنى عنها لتحقيق النهضة الصناعية، وتمتين قواعدها وأصول نمائها وتطويرها، وذلك بتعميق دور المبادرة الذاتية والتوجه نحو التوظيف الذاتي.

ولاتقتصر أهمية هذه المؤسسات على البلدان النامية بل إن دورها في البلدان المتقدمة يأخذ طابعاً أكثر تطوراً وتكيفاً حيث تصبح المؤسسات الصغيرة أكثر تخصصاً فتقوم بدور صناعات الظل(١) فتتخصص بإنتاج بعض متطلبات الصناعات الكبيرة بشكل أقل كلفة، كما تعطي الصناعات الكبيرة الفرصة للتركيز على الإنجاز الصناعي الذي يتطلب تقنية وخبرة متقدمة تاركة بعض حلقات عملية الإنتاج لصناعات الظل التي غالباً ما تنشأ لتقوم وبشكل متخصص بمثل هذا الدور.

---

(١) صناعات الظل هي الصناعات التي تلبي حاجات الصناعات الكبيرة من السلع البسيطة كصناعة أغطية بلاستيكية لإسطوانات الغاز ودبابيس ومشابك للأوراق

اولا ـ التعريف الوظيفي للمؤسسة الإقتصادية الصغيرة وأهميتها الإقتصادية، والتنموية، والإجتماعية ، والسياسيه.

تُعرَّف المؤسسة الإقتصاديـة الصغيرة طبقاً للنظرية الإقتصادية الحديثـة بأنهـا (الوحدة الأوليه التي تنظم فى داخلها مصادر الإنتاج بغرض تحقيق الثروة)«١» فهي بناء على ذلك تتحكم فى تجميع عوامل الإنتاج عن طريق إدارة واحدة أو موحدة تتجسد فى شخص المنظم.

ولقد درج العرف على إطلاق تعبير المؤسسات الإقتصادية الصغيرة للدلالة على الصناعات الصغيرة والحرفية، وذلك لما بين هذين القطاعين من التمازج والتداخل. فلقد كان المشروع الحرفي الصغير هو النوع السائد والمسيطر على النشاط الصناعي فى جميع بلاد العالم قبل الثورة الصناعية، حيث كان الإنتاج يقوم على أساس أسري يكون فيه رب الأسرة هو المالك للمشروع،«٢» وتظهر الصناعات الصغيرة والحرفية على شكل صناعات جلدية وأعمال خياطة وحدادة، وتصليح سيارات وسمكرتها، وصناعة البلاط، والطباعة، والمنسوجات . وتبسيطاً للحديث عن تعريف واضح للمؤسسات الصغيرة وبيان أهميتها الإقتصادية والتنموية والإجتماعية والسياسية فقد تناولت هذا الموضوع تحت أربعة عناوين

١ـ تعريف الصناعات الحرفية والصناعات الصغيرة
٢ـ الأهمية الإقتصادية والتنموية للمؤسسات الصغيرة
٣ـ الأهمية الإجتماعية للمؤسسات الصغيرة
٤ـ الأهمية السياسية للمؤسسات الصغيرة

١ـ بنثام ووليامز، إقتصاديات التنظيم الصناعي، ترجمة نازي سليم، دار الفكر ، ط١، سنة ١٩٦٩م ، ص١٧، وسيرد إقتصاديات التنظيم الصناعي.
٢ـ بنثام ووليامز، إقتصاديات التنظيم الصناعي ، مرجع سابق ص ١٧.

١ـ تعريف الصناعات الحرفية والصناعات الصغيرة

أ ـ الصناعات الحرفية : ـ

وهي تلك الصناعات التي تعتمد في الأساس على قوة العمل أكثر من قوة رأس المال وإن تطلب الأمر في بعض قطاعاتها إستخدام الآلات المتطورة نسبياً إلا أن العمل البشري والخبرة الفنية تظلان الأساس المميز لهذه الصناعات على غيرها(١)٠

وتتنوع هذه الصناعات وتتعدد صورها فهناك الصناعات الحرفية الفنية التي تظهر فيها مهارة الحرفي وفنه كصناعة الأثاث الخشبي والسجاد والجواهر٠ وهناك الصناعات الحرفية الخدمية التي تقوم أساساً لخدمة المجتمع وتغطية إحتياجاته من السلع المتنوعة كالجزارة والحلاقة والمخابز (٢)٠ ونتيجة لتطابق كثير من الحرف مع الصناعات الصغيرة فقد عمد كثير من الباحثين الى إطلاق تعبير الصناعات الصغيرة للدلالة عليهما ٠

ب ـ الصناعات الصغيرة

لقد حاول الباحثون في الإدارة أن يتوصلوا الى تعريف واضح يميز الصناعات الصغيرة عن غيرها إلا أنهم وقعوا في جدل حول تحديد ماهيتها والمشكلة في هذا نابعة من تداخل عناصر عديدة في النشاط الصناعي، فعدد العمال، وحجم الإستثمار، ونوع الإنتاج، وطرائقه وقيمة المبيعات كلها تشكل عناصر للتصنيف إلا أن ذلك كله لايمكن بأية حال تعميمه على قطاع الصناعة، فاذا اقترحنا أن عدد العمال يصلح كأساس عام لمثل هذا التصنيف فإننا عندها نواجه بالسؤال عن نوع التقانية المستعملة وإذا اعتمدنا حجم الإستثمار فأننا ندخل في جدل بين كلفة الإنتاج وكلفة الحصول على التقانية وكلها عوامل متضاربة٠

١ـ منظمة العمل العربية ،مكتب العمل العربي،الخرطوم، ندوة التعاونيات والصناعات الصغرى والريفية في الوطن العربي ،(٢ـ٩) شباط ١٩٧٨، ص٧٠،وسيرد ندوة التعاونيات والصناعات الصغرى والريفية

٢ـ مرجع السابق ص ٧١ ،

أمام كل هذا أخذت كل دوله تختص بتعريف تأخذ فيه بعين الإعتبار مقياساً معيناً تقيس عليه حجم صناعتها وتراعي ماياناسب اقتصادها وفيما يلي: - توضحيا لبعض المقاييس المعتمدة

(أ) جملة المبيعات: وهي مقياس لمعرفة حجم المشاريع التجاريه. لكن يعاب عليها أنها تعتبر أسلوباً مضللاً عند مقارنة أنماط مختلفة من المشاريع كما أنها تتطلب دراسات طويلة تجعل الأمر أكثر صعوبة.

(ب) مقياس القيمة المضافة: وهي (الفرق بين قيمة المبيعات وكلفة شراء المواد الأولية ومصادر التمويل) وهذا يعتبر أسلوباً محسناً وتفضيلا نظرياً لبيان جملة المبيعات كما أنها تقيس الحجم الحقيقي لنشاط المشروع وتستثني قيمة المواد الأولية التي تم بيعها (١).

(ج) مقياس رأس المال الثابت: حيث يكون رأس المال الثابت والعامل محدودين بحد أقصى بصرف النظر عن حجم العماله. ومن حسنات هذا المقياس أنه اذا تم اعتماده فإنه يدعوا الى تكثيف رأس المال، وتشيجع إستخدام الآلات والأساليب التكنولوجية الحديثة إذا روعي الحد الاقصى لرأس المال الثابت عند مقدار يشجع أصحاب الأعمال على تزويد مصانعهم بالآلات الدقيقه (٢) . ومما يعاب على هذا المقياس انه يتجاهل عنصر العماله ففي عام «١٩٥٩م» قام معهد الشؤون الإقتصادية في بريطانيا باستقصاء للحقائق خاص بمعايير الحجم فخلص الى ان الأصول الصافية مقياس غير كامل (٣) .

(د) مقياس كثافة العمالة وهو مقياس مشهور يمتاز بسهولة تطبيقه والحصول على بياناته كما يعتبر مقياساً مطلقاً لرأس المال الموظف في الآلات والمعدات (٤).

---

1) MalcolmHarper, Small Business in the Third World, Published in Association with Intermediate Technology Publications-Ltd, First Edition, 1984, p.4 , Its coming Small Business in the Third World.

٢ـ منظمة العمل العربية، ندوة التعاونيات والصناعات الصغرى والريفيه مرجع سابق ، ص ٧٦.

٣ـ ف . و. بيتش، تمويل المشروعات، ترجمه توفيق ماضي، دار الفكر العربي ، القاهره، ط ١، ١٩٧٤، ص ٨٣ـ ٨٥.

4 -Malcolm Harper . Small Business in the Third World P.5

(هـ) مقاييس تقانية وذلك مثل القوة الحصانية للمنشأة أو القدرة الكهربائية او عدد الأنوال ٠ وتمتاز هذه المقاييس بسهولة التطبيق لكن يعاب عليها عدم قابليتها للتطبيق عند مقارنتها بعدد من المشاريع المختلفه(١)٠

وبعد استعراضنا لجملة من المقاييس التي تقسم على أساسها الصناعات لابد أن نذكر نماذج من التعريفات للصناعات الصغيرة من بلدان متقدمة ونامية ونقف على التعريف المطبق في الأردن والذي يعتبر أساساً للبحث في هذه الدراسه ٠

١ ـ في الولايات المتحدة قامت عدة مؤسسات إداريه بوضع مجموعة أسس يتحدد على أساسها حجم الصناعات الصغيرة وذلك بغرض تقديم برامج مساعدة لها ومن هذه الهيئات العلمية :

(Small Business Administratian) & (Committee Economic Devlopment)

وأهم هذه الاسس :ـ

أـ ان يقل عدد العاملين عن مائة عامل٠

ب ـ ان لايتجاوز ربحها الصافي في مجال الخدمات (٥٠) الف دولار سنوياً٠

ج ـ ان تمتاز باستقلال الملكية والتشغيل وعدم وقوعها تحت سيطرة قطاع عمل مشابه٠

ـ ان تكون منطقة العمل في الغالب خاصة والعمال والمالكون من عائلة واحدة(٢)

٢ـ وفي اليابان يعرفونها بالصناعات التي لايزيد عدد المشتغلين بها عن (٣٠٠) عامل يستثمرون رأس مال لايزيد عن (١٠) ملايين (ين) مع اعتبار المنشأة التي تضم (٢٠) عاملاً منشأة صغيرة(٣)٠

---

1 -Malcolm Harper . Small Business in the Third World P.4.

2- Ralph M.Gaedeke Dennish Htootelian, Small Business Management , Goodyear Pub.Co.,First Edition, 1980, Newyork, P. 2-3 its Comming Samll Business Management.

٣ـ منظمة العمل العربية ، ندوة التعاونيات والصناعات الصغرى والريفية،مرجع سابق ص ٧٠

أما في الدول النامية فإن الأرقام السابقة وجدت غير ملائمة وهنا تفاوتت التعريفات تبعاً لقوة إقتصاد كل بلد ٠

ففي العراق مثلاً عُرّفت بتلك الصناعات التي لايزيد عدد عمالها عن(عشرة) ولاتزيد قيمة المكائن المستخدمة عن (٦٠٠٠) دينار عدا مكائن توليد الطاقه(١)٠

وفي مصر تعتبر الصناعة صغيرة إذا كان عدد عمالها أقل من (٥٠) عاملا ويذهب بنك التنمية المصري الى تحديد الصناعات الصغيرة بأنها التي لايزيد رأس مالها عن (١٠٫٠٠٠) جنيه (٢)٠

وفي الهند تعرف بأنها الصناعة التي تستثمر رأس مال لايزيد عن (٢٠٠٫٠٠٠) روبيه بغض النظر عن عدد الأشخاص العاملين والذين غالباً ما يقعون بين (١٠-٥٠) شخصاً (٣)٠

وأما في الأردن فقد تعددت التعاريف ٠ فدائرة الإحصاءات العامة اعتبرت المؤسسة صغيرة أذا قل عدد عمالها عن (خمسة عمال) ٠ أما وزارة الصناعة والتجارة فحصرتها بين (٥-١٩) عاملا وأما غرفة صناعة عمان فقد عرفتها بما قل عن (عشرة عمال) (٤)٠

١- منظمة العمل العربية ندوة والصناعات الصغرى والريفية،مرجع سابق، ص ٧١

٢- د٠ أنور عطيه العدل، التنمية الصناعية في الدول النامية ، دار المعرفة الجامعية الاسكندرية، ط١، ١٩٨٧٠ وسيرد التنمية الصناعية في الدول النامية٠

3- T.R. Bangamine and S.c Sharma, Industreal Organization and Engenering Economic, Khnna Publisher Delhe Thireenth Edition, 1985, P. 474

- وانظر د٠ فؤاد حسين مروحً حول التجربة الهندية في تشجيع الصناعات الصغيرة والحرفيةً ، تسجيل، تمويل، حوافز) بحث غير منشور مديرية الدراسات وتشجيع الإستثمار في وزارة الصناعة تشرين أول ١٩٩٠ ٠ وسيرد حول التجربة الهندية في تشجيع الصناعات الصغرى والحرفية ٠

٤- د٠موسى خميسً المشاريع الإنتاجية الصغرى في الأردن أهميتها والتوجهات التنموية بشأنهاً مجلة العمل عدد ٤٦، ١٩٨٩ ص (٨٠-٨٧) ٠

إن التعريفات المطروحة اعتمدت حجم العمالة أساساً في التصنيف ، ويرجع ذلك الى أهمية هذا الجانب المتمثل في حاجة الأردن الى إقامة المشاريع التي تساهم في حل مشكلة البطالة والتي شغلت بال المهتمين بالإقتصاد كثيراً هذه الأيام ، بالإضافة الى أن أغلب المشاريع المقامة في الأردن تقع ضمن الحجم الصغير والمتوسط ، وأن المشاريع كبيرة الحجم قليلة جداً وذلك نظراً لإمكانيات الاردن المحدودة، وحجم سوقه الصغير، وتعداد سكانه القليل.

إن نظرة فاحصة لهذه التعريفات ونظرة أخرى الى واقع التصنيع في الأردن تبين لنا أن أنسبها وأقربها الى واقع وهموم الصناعة في الأردن هو تعريف غرفة صناعة عمان والتي حددته بما (قل عن عشرة عمال)(١) ولذلك سنعتمد هذا التعريف في بحثنا وتحليلنا لهذا الموضوع .

١ـ وقد اعتمد هذا الرأي أيضاً السيد على الدجاني المستشار في غرفة صناعة عمان

حيث قسم العشرة عمال الى فئتين:ـ

أـ فئة أقل من خمسة وهي فئة الحرفين.

ب ـ فئه أكثر من خمسة ـ أقل من عشرة وهي فئة الصناعات الصغيرة.

ولمزيد من التوضيح أنظر على الدجاني في" دور المؤسسات الصغيرة في الإستخدام والإنتاج" بحث غير منشور ، ص (١ـ٢)

١-٢- الأهمية الإقتصادية والتنموية للمؤسسات الصغيرة

تلعب المؤسسات الصغيرة دوراً بارزاً على الصعيد الإقتصادي والتنموي بشكل عام وعلى صعيد التنمية الصناعية بصفة خاصة فهي تتمتع بقدرة عالية على توفير فُرص العمل، كما يمكنها أن تكون قاعدة الإنطلاق الصناعي الى الحجم المتوسط ثم الكبير الحديث ، كما تمتاز بقدرتها على إستخدام الموارد المحلية إستخداما كفؤاً ، وبهذا تقدم إنتاجاً دون أن ترهق ميزان المدفوعات بالإستيراد.

ويمكن إبراز جوانب الأهمية لهذا القطاع بما يلي(١):-

١- تعتبر المؤسسات الصغيرة رديفة المؤسسات الكبيرة حيث يمكن أن تعتمد المؤسسات الكبيرة على بعض إنتاج الصناعات الصغيرة في إنتاجها أو جزء منه، كما أن خروج الأعمال الصغيرة فجأة يجعل الأعمال الكبيرة تجد نفسها مقيدة بعدد ضخم من النشاطات لايمكن عملها وتنفيذها بصورة فعالة دون مساعدة المؤسسات الصغيرة .

٢- تعتبر الأعمال الصغيرة من المزودين والمقاولين الفرعيين للأعمال الضخمة فعلى سبيل المثال فان شركة(جنرال متورز) تشتري بضائع وخدمات من أكثر من (٣٧) ألف عمل صغير حوالي (ثلاثة أرباع) هذه الأعمال مشروعات توظف أقل من (١٠٠) عامل كما أن الشركة آنفة الذكر تعتمد على (١٤) ألف وسيط تجاري وحوالي (١٢٨) ألف بائع تجزئة وهما قطاعات تسيطر عليها المؤسسات الصغيرة ذات صبغة الخدمات .

٣- دورها كمصدر للتجديد والإبتكار :-

فعلى الرغم من أن اكتشافات وتطورات أبحاث المختبرات تعتبر مدينة للأعمال الكبيرة إلا أن الواقع يثبت ان الملايين من الأعمال الصغيرة قدمت الكثير من الإبداعات والتجديدات للعديد من الأعمال فبراءات الإختراع المسجلة في الولايات المتحدة تبين أن غالبية الإبتكارات في القرن العشرين في مجالات تكييف الهواء، وأنظمة النقل الاوتوماتيكي مثلا قد ظهرت على يد شخص معين أو عامل صغير.

---

1) H.N Broom and Longenecker, Small Business Management , South Western Publishing Co., Ohio, Third Edition 1971, PP . (20-21) Its Coming Small Business Management.

١ـ٣ـ الاهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة٠

اما من الناحية الاجتماعية فان للمؤسسات الصغيرة دورا عظيما وبارزا فالمزيد من الصناعات والاستثمار يقلل من معدل الاعالة والذي يقدر في الاردن على سبيل المثال بحدود خمسة اشخاص للعامل الواحد وبالتالي فوجود هذه المؤسسات يزيد من عدد العاملين ، ويحسن مستوى الدخل، ويفتح المجال امام فرص العمل التي تقضي على ظواهر التسيب في المجتمع وشعور الشباب بالفراغ الذي يدفع بالجريمة وما يعكسة هذا الوضع من خراب على المجتمع ويمكن ابراز الفوائد الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة بما يلي :

١ـ تتجه المشاريع الصغيرة والتي تتكون من الحرفيات ذات التقاليد المحلية الى انتاج سلع لسد حاجة الفقراء بينما يبدو اهتمام المشاريع الكبيرة والانتاج الكبير والتكنولوجية المتطورة اقل من ذلك بكثير٠

لقد اثبت الاستقراء هناك اتجاها من قبل الفقراء لسد حاجاتهم من السلع الضرورية كالصابون والاحذية من صناعات محلية منتجه في وحدات صغيرة وانهم يتجهون الى ان تكون حاجاتهم بسيطة ولايطلبون سلعا ذات مستوى تقاني عالي مكلف على دخوله ، وهذا ما تمتاز به سلع المؤسسات الصغيرة ، ولما كان من غير السهل معرفة حاجات الفقراء فان الدوائر المشجعه للاعمال الصغيرة قد لاحظت من خلال مراقبة الاسواق ومخازن البضائع اقبال الفقراء على المصنوعات والبضائع المحلية (١)٠

٢ـ دورها في ايجاد فرص عمل وتكوين شعور بالقناعة به حيث تمتاز بقدرتها على توفير فرص العمالة ولها تأثير كبير على الاشخاص الذين يعملون فالابحاث في البلدان الصناعية لاحظت ان الذين يعملون في المشاريع الصغيرة اكثر سعادة واستقرارا من الذين يعملون في مشاريع كبيرة على الرغم من قلة الاجور وقلة وسائل الراحة والتسهيلات بالمقارنة مع المشاريع الكبيرة٠

1- Jim Dewhurst and Bauburns , Small Business Finance and Control , Macmillan press , London , First Edition , 1983, P.(11) Its Coming Small Business Finance and Control.

٣ـ توسيع قاعدة الملكية وتوزيع الثروة وسهولة التكوين الراسمالي : ـ
فهي من جانب تمتاز بامكانية الاستفادة من التوفيرات الصغيرة في الاستثمار لذوي الدخل المحدود بدلا من صرفها في استهلاك غير منتج ، ويشجع على ذلك سهولة اقامتها في الارياف لانها لاتتطلب بنية تحتية معقدة ٠ ومن جانب اخر تمنع تكدس الثروة بيد فئة من المجتمع وما يخلقه هذا الوضع من استئثار فئة من الشعب بالثروة ويعيش الباقون في الحرمان ٠

٤ـ تبنيها دورا كبيرا في تشغيل المرأة اذ للاعمال الصغيرة الدور الفاعل في ادخال انواع من الاشغال تناسب عمل المرأة كمشاغل الخياطة والتريكو والالبسة الجاهزة مما يؤثر على دور المرأة في تكوين الدخل (١)٠

٥ـ دورها في تقديم خدمات للمشتري :ـ فصغر الاعمال يشكل بيئة مناسبة للادارة لتكون قريبة جدا من زبائنها كما ان التداخل المعرفي يفتح المجال واسعا لطرح الاقتراحات والشكاوي مما يولد خدمة ممتازة وفي اعلى مستوى يقيمه المشتري ، اما الاعمال الكبيرة فانها نادرا ما تنجح في زيادة صلاتها الشخصية بالزبائن والسبب ان الموظفين غير مدركين تماما للقيمة التي توجب اقامة علاقات شخصية مع الزبائن (٢)٠

٦ـ دورها في الحد من الهجرة : فوجود هذه المؤسسات في المجتمع يعتبر دعما اساسيا من دعمات تثبيت السكان ومنع الهجرة الى المدينة نظرا لما في ذلك من خطورة ٠

٧ـ عمل تداخل معرفي بين العمال وارباب العمل فالمعرفة الشخصية لرب العمل (المنظم) معلقة تماما على الاشخاص الذين يريدون ان يعملوا معهم والعديد من العمال يفضل الاشراف القريب، والعلاقات الشخصية مع المنظم بحيث تكون مباشرة ووجها لوجه ومما يساعد على التداخل المعرفي قصر خطوط الاتصال بين العامل ورب العمل بحيث تنتقل مشاكلهم بشكل اسرع الى رب العمل والذين غالبا ما نجدهم يحترمون صاحب العمل بشكل كبير ويقدرون الجهود والعلاقات والمشاعر المتشابهه المتبادلة بينهم ٠

اما المشاريع الكبيرة فالتعامل يحتاج الى اقتراحات وشكاوي يجب ان تمر من خلال عدة قنوات قانونية قبل ان تصل طور التنفيذ وبهذا يذهب الوقت وتختفي اشارة الاتصال(٣)٠

1- Jim Dewhurst and Baubrns , Small Business Finance and Control P .14.

2- H.N.Broom Small Business Managment P.15.

٣ـ منظمة العمل العربية ، ندوة التعاونيات والصناعات الصغرى والريفية مرجع سابق ، ص ١٦٦٠

١ـ٤ـ الاهمية السياسة للمؤسسات الصغيرة ٠

ويمكن ملاحظة اهم جوانب الاهمية السياسية لهذه المؤسسات بما يلي (١)٠

١ـ ان الحكومات التي تهتم بالاغلبية اراء الشعب لاطبقة في طبقاته يجب عليها ان تتوجه نحو مشاريع ونشاطات اقتصادية تخدم غالبية السكان ذلك ان فتح مصنع كبير ربما ان يكون تمثيلية او جذابة سياسية ولكن الغالبية الشعبية بدأة تدرك اكثر ان المشروعات الصغيرة هي المحببة اكثر لنفعهم ٠

٢ـ اصبح تشجيع المشاريع الحرفية والصغيرة متطلبا ضاغطا فالصحف اليومية في البحر الكاريبي والفلبين والكثير من مناطق افريقيا والهند مثلا مليئة بالدراسات عن المشاريع الصغيرة والملكيات الصناعية حيث يعزى هذا الحشد من البرامج الى محاولات جلب الراي سالعام لتحصيل السمعة الحسنة لدى الاجانب الذين يستثمرون اموالهم او يرغبون في استثمارها حيث تعتبر هذه الاموال مصدرا تعتمد عليه غالبية الدول ٠

٣ـ ان النضال من اجل الاستقلال السياسي قد تحقق في كثير من البلدان لكن اقتصادها ظل مسيطرا عليها من قبل مصالح اجنبية او قطاعات خاصة تعتمد على خبرات خارجية وان اقتصادا مثل هذا يمكن وصفه بأنه اقتصاد تابع ولايمكن لمثل هذا الاقتصاد ان يستغني عن الاجانب ٠ من هنا فان اقامة مؤسسات صغيرة مملوكة محليا تتطور تدريجيا وتنمو ذاتيا مع تطور المجتمع هو الطريق الصحيح لخلق اقتصاد مستقل وصناعة مستقلة٠

٤ـ دور المؤسسات الصغيرة في المحافظة على التراث والعادات والثقافة والتي تعتبر ذات قيمة بالنسبة لاصحابها وهي تمثل الرمز والهوية الوطنية٠

٥ـ ان البلدان التي يوجد فيها اقليات اجنبية مسيطرة على اقتصاد تلك البلدان او تاخذ حصصا كبيرا من اقتصادياتها ، او لايسمح للسكان الاصليين باقامة شركات كبرى وطنية واقتصاد وطني فان الطريق امامهم يتطلب ان يبدأوا ببناء صناعات صغيرة تاخذ بالنمو التدريجي لتصل في النهاية الى مطالبها فالسياسة الناجحة تتطلب تشجيع الاعمال الصغيرة ابرازا للهوية الوطنية وتثبيا لها وتاسيسا لصناعات كبرى في المستقبل٠

1- Malcolm Harper Small Business In The Thired World PP.10-11.

ثانيا ـ المؤسسات الصغيرة في النظام الراسمالي ٠

على الرغم من التقدم الصناعي الذي تشهده الدول الراسمالية الصناعية نجد ان الصناعة الصغيرة تشكل قاعدة هامه وتشغل حيزا كبيرا في التركيبة الصناعية لهذه الدول ٠

ولقد اولت هذه الدول اهتماما كبيرا لهذا النوع من الصناعات من خلال تقديم الحوافز والدعم بمختلف انواعه بالاضافة الى ايجاد بيوتات متخصصة للارشاد الصناعي وتقديم التمويل بصورة ميسرة ٠

ولاستكمال الصورة حول موقع المؤسسات الصغيرة في النظام الراسمالي وواقعها فيه فقد تناولت هذا الجانب من خلال المطالب التاليه :ـ

١) الارضية الفكرية التي تقوم عليها المؤسسات الصغيرة في النظام الراسمالي٠

٢) حجم قطاع المؤسسات الصغيرة في بعض الدول الراسمالية٠

٣) سياسات ووسائل الدعم المقدمة للمؤسسات الصغيرة في الدول الراسمالية٠

٤) اهم المشكلات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة في الدول الراسمالية٠

١ـ الارضية الفكرية التي تقوم عليها المؤسسات الصغيرة في النظام الراسمالي٠

يرتكز المذهب الراسمالي الحديث على اركان رئيسة ثلاثة تحت مظلة دور فاعل ونشط للدولة٠ وهذه الاركان هي :ـ احترام الملكية الخاصة وفتح المجال امام حرية استغلال واستثمار هذه الملكية وضمان حرية الاستهلاك والانفاق لممتلكات الفرد وفق رغباته ٠ وتشرف على هذه المبادىء سياسة حكومية نشطة تقوم بتوجيه الاقتصاد لتحقيق اكبر قدر ممكن من الرفاهية الكلية لابناء المجتمع (١)٠

وتتدخل الدولة في تنظيم الحركة الاقتصادية مستخدمة الاسلحة التالية :ـ

أ) الاسلحة النقدية : حيث تقوم بتوجية الاقتصاد عن طريق البنك المركزي وذلك بتغيير سعر الفائدة ، وكمية النقد للحيلولة دون حدوث تقلبات عنيفة في الدخل والاسعار على مدار الدورات التجارية ٠

ب) الاسلحة المالية : وهنا تقوم الدولة بتغيير حجم الانفاق العام وفقا للظروف التي تستدعيها كل حالة واستخدام اسلوب تخفيض الضرائب تشجيعا للمستثمرين على القيام بالمشروعات اللازمة للتنمية والحد من الطلب على سلع معينة بفرض ضرائب معينة عليها٠

ج) سياسات مالية ونقدية وتجارية كقوانين الرقابة على الواردات والصادرات والصرف الاجنبي لتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات والمبادرة بتنفيذ المشروعات التي تعود بالنفع على اكبر قدر من السكان٠

ورغم ما تقوم به الدولة من دور فان الامر لم يستمر طويلا في سيره نحو النشاط الاقتصادي المتوازن بل جنح الى الاحتكار فظهر كبار الملاك كقوة في السوق طردت كل المنافسين واخذ الاحتكار يضغط عليهم فصاروا يعانون من صعوبات عديدة لم تلبث ان اخرجتهم من السوق(٢)٠

١ـ د٠ محمد باقر الصدر إقتصادنا ، دار التعارف للمطبوعات ، ط١٦ ، ص ٢٥٤ ـ٢٥٥٠ وسيرد إقتصادنا ٠

٢ـ د٠ سيد ابو الفتوح بسيوني ، الحرية الاقتصادية في الاسلام واثرها في التنمية ، دار الوفا للطباعة المنصورة ، ط١ ، ١٩٨٨ ، ص ٣١ـ٣٢ ، وسيرد الحرية الاقتصادية في الاسلام واثرها في التنمية٠

ان المحتكر ينتج سلعا تشابه ما تصنعه المؤسسات الصغيرة لكنه يتمتع بسطرة على الاسعار والوفورات لكبر الانتاج وضخامته وهذا يدفع بالمؤسسات الى الافلاس والخروج من السوق.

وبالاضافة الى ذلك فللاحتكار اثر واضح في التأثير على اذواق المستهلكين بسبب تكثيف الدعاية بتحويل الاذواق نحو سلعة معينة فتزيد المشتريات من سلع المصانع الاحتكارية تحت ضغط رخص السعر وتأثير الدعاية وتقف المؤسسات الصغيرة حيرى من امرها في ذلك.

لقد قامت الحكومات في اغلب الانظمة الراسمالية بالوقوف الى جانب هذا القطاع على المستوى الوطني منذ تبني سياسة التوظيف الكامل التي ظهرت في الاربعينات وقد تمثل ذلك بمساعدات مالية واسثمارية (١).

وفي الوقت الذي يرى فيه مفكرون ان هذا التدخل المتزايد من جانب الدول هي اشارة انزلاق نحو الاشتراكية الا ان فكرة الراسمالية الحديثة تبين ان هذه المساعدات والتدابير لاتهدم شيئا من اسس اقتصاد السوق، بل معظمها يعبر عن نزعات محافظة ، فتدابير المساعدة انما تنظم حركة الاقتصاد التصاعدية وتمنح الفئات ذات الدخل المنخفظ من السكان ميزة جوهرية ، تربطهم بشكل اشد قوة ومتانة بالنظام الاجتماعي القائم . وتعطي المزيد من الاهتمام بالتنمية الاقتصادية ومتابعة العقلنة للسياسة الاقتصادية (٢).

ومما يجدر التنبيه اليه ان الرأسمالية مجموعة صفات موجودة في هذا الفكر لكنها من حيث التطبيق تختلف من بلد الى اخر فنجد في بعض هذه البلدان قطاعا عاما اكبر، وبلد اخر يمتاز بتنمية اسرع، لكن هذا الاختلاف لايمكن ان يجيز لنا ان نستنتج ان تلك الاقتصاديات مختلفة بطبعها وان بلدان معينا هو العضو الاكثر راسمالية كما اشيع عن الولايات المتحدة الامريكية(٣).

١- روبرت هلبرونز ، الاقتصاد المبسط ، مكتبة غريب ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٦، ص ٢٠٥-٢٠٦ ، ترجمة صفوت عبد الحليم وسيرد الاقتصاد المبسط.

٢- لويد ، ج ، رينولدز ، عوالم الاقتصاد الثلاثة ترجمة نايف حسين العطواني ، منشورات، وزارة الثقافة والارشاد القومي ، ط١ ، ١٩٨٢ ، ص ٨٣-٨٤ ، سيرد عوالم الاقتصاد الثلاثة.

٣- المرجع السابق ، ص٨٣.

ان ما يسود اوروبا هذه الايام هي فلسفة الذرائع (المذهب العملي) (١)، اكثر من الايدولوجية حيث طورت الحكومات على اختلاف معتقداتها السياسية سياسات شاملة لدعم الاعمال الصغيرة رغم انها ما زالت تربطها باقتصاد السوق . ان نظرة فاحصة لكثير من مقاييس المساعدة للاعمال الصغيرة تدل على تمييز واضح باتجاه تأييد قطاع الاعمال الصغيرة ويفسر ذلك الدعم بأنه يحفظ على المدى البعيد تبديد طاقات النظام الاقتصادي كما يؤازر منافسة العمل (٢).

٢ـ حجم قطاع المؤسسات الصغيرة في بعض الدول الراسمالية .

وبعد ان انهينا الحديث عن الارضية التي تقف عليها المؤسسات الصغيرة في النظام الراسمالي لابد لنا ان نلقى الضوء على حجم هذا القطاع في بعض الدول الراسمالية ولنأخذ الولايات المتحدة وبريطانيا واليابان مثلا على ذلك.

اما الولايات المتحدة فرغم وجود شركات ضخمة امثال « جنرال موتورز » والتي يصل حجم مبيعاتها السنوية (١٣) بليون دولار فان هناك حوالي (١٧,٣) مليون مؤسسة صغيرة تساهم بكفاءة عالية في الاقتصاد الامريكي :

واذا اخذنا بعين الاعتبار ان مائة عامل هو الحد الفاصل بين المشاريع الصغيرة والكبيرة (حسب تعريفهم للاعمال الصغيرة) يتبين لنا ما يلي (٣) .

١ـ ان اكثر من (١٧) مليون امريكي يملكون مؤسسات صغيرة .

١ـ فلسفة الذرائع او المذهب العملي وهي فلسفة تتخذ من التجارب العملية مقياسا لتحديد قيمة الافكار الفلسفية .

2- Gay Haskins with Allan Gibb and Tony Hvbertsand Contributions from 17 Countries - Aguide to Small Firms Assistance in Europe , Published by Gower publishing Co.L. England 1986 p13 Its coming under Aguide to Small Firms Assistance in Europ.

3- Hal Bpickl and Roycel Abrhamson Small Business Manegment , John Wiley and Sons , NewYourk , Fifth edition ,1990 , P 16

-- Dan Steinhoff and John F. Burgess , Small Business Manegment Fundamentals M.C Hill book , Co. Singapor for Manufacturs and Export , Fifth Edition 1989 ,PP.(16-18).

٢ـ يساهم قطاع المؤسسات الصغيرة في ايجاد (٦٧ %) من فرص العمل المستخدمة كما يزود ما يربو على (٥٦ %) من قوة العمل الامريكية بالاعمال وعلى سبيل المثال ففي الفترة ما بين (١٩٨٠ ـ١٩٨٦) نجد ان المؤسسات التي تشغل (٥٠٠) عامل فاكثر قد ساهمت ب (٣٧ %) من فرص العمل المستحدثة في القطاع الخاص خلال تلك الفترة ٠ اما المؤسسات الصغيرة فقد ساهمت ب (٦٣ %) من هذه الفرص ٠

ومن الملاحظ ان المؤسسات التي تشغل اقل من (٢٠) عاملا قد استحدثت (٣٩ %) من اعداد فرص العمل المستحدثة خلال الفترة السالفة وتحديدا فقد بلغ عدد الفرص التي وفرها هذا القطاع بين (١٩٨٠ـ١٩٨٢)(٩٨٤) الف فرصة عمل اضيفت الى الاقتصاد الامريكي٠

اما في قطاع الصناعة فان نسبة المؤسسة الصغيرة ٠ فيه شكلت (٣ر٣٠ %) ، كما وظفت (١٩ %) من فرص العمل الصناعية٠

٣ـ اما مساهمة المؤسسات الصغيرة في الانتاج القومي فقد انتجت ما معدله (٣٨%) من الانتاج القومي الامريكي خلال (١٩٨٠ ـ١٩٨٦) كما ساهمت بـ(٤٢ %) من حجم المبيعات في الولايات المتحدة (١)٠

وفي المملكة المتحدة فان لدى بريطانيا (٥ر٢٦) مليون عامل وحسب احصاء ١٩٨١ تبين ان (١ر٢) مليون شخص يعملون لانفسهم وهذا يمثل (١٠ %) من قوة العمل تقريبا بالاضافة الى هذا فانه يوجد (٦) مليون عامل يعملون لدى مؤسسات صغيرة اما اعداد المؤسسات فان هناك (٥ر١) مليون مؤسسة صغيرة تشكل (١٠ %) من حجم المؤسسات وهي تقدم (٢٥ %) من الانتاج الكلي (١٩ %) من الانتاج الصناعي حسب احصاء ١٩٧٩ (٢)٠

اما في اليابان فان الحديث عن الصناعة الصغيرة يعود بنا الى البدايات الاولى للتصنيع الياباني الذي نما سريعا معتمدا على قطاعين هما المؤسسات الكبيرة والمؤسسات الصغيرة والوسطى في تمازج ناجح احرز كل هذا التقدم٠

1- H.N. Broom Small Business Manegment P.19.

2- Gay Haskins Aguide to Small Firms Assistance in Europe PP.147-175.

اما حجم هذا القطاع فان التوزيع للمؤسسات الصناعية في اليابان يبين بوضوح ان (٩٨ %) من الشركات الصناعية عندها اقل من مائة عامل وهذا التوزيع ذكر لبيان التمييز في موقع اليابان بين الدول الصناعية ٠

ويقول الاحصاء المنشور ١٩٧٦ م ان عدد المؤسسات الصناعية قد بلغ (٧٩٥ر٦٦٩) توزعت نسبها على الاحجام المختلفة للصناعة حيث شكلت المؤسسات التي تقل عمالها عن (٢٠) عاملا (٨ر٧٨ %) من اعداد هذه المؤسسات كما تشير الاحصاءات والمنشورات في اليابان ان حوالي (٧٠ %) من العمال يعملون لدى مؤسسات صغيرة ٠

ورغم ان اليابان يمتلك مؤسسات كبيرة رائدة واقتصاد متطور الا ان لديه قطاعا عريضا من المؤسسات الصغيرة لايزال يساهم بشكل فعال في الاقتصاد الياباني ٠

ونظرا لما تتمتع به المؤسسات الصغيرة من المحافظة على الروابط العائلية فلا غرابة ان نجد مئات اليابانيين يعملون في هذا القطاع الحيوي مما اوجد للمؤسسات الصغيرة اليابانية اسلوبه المتميز الذي يقوم على ما يلي :

أ ـ ان المؤسسة الصغيرة رغم صغرها الا ان مالكها يقوم بجمع العمال واعطائهم فكرة عن طبيعة العمل في مؤسسته ومراحل الشغل لدية٠

ب ـ المحافظة على قضية السلامة العامة خلال فترات العمل من خلال نظام تشرف عليه الهئيات المحلية للصناعات الصغيرة ٠

ج ـ الاهتمام باللياقة البدنية في هذه المؤسسات رغم صغرها مما يعكس نشاط الشعب الياباني ٠

دـ اهتمام الحكومة اليابانية بربط انتاج هذه المؤسسات من السلع بالصناعات الكبرى باعتبارها صناعات مكملة للكبرى مما يرفع مواصفات الجودة لدى هذه الصناعات٠

ه ـ تعمل الحكومة على وضع برامج تدريب للعمال يكمل هذا الاسلوب برنامج تدريب آخر يقوم به العامل في معمله بحيث تصحح الاخطاء الصغيرة في العمل ويصبح العمل بعدها روتينيا وبدون اخطاء٠

و ـ تدريب العمال من خلال البرامج السابقة الحكومية والاهلية على استعمال تصاميم لانجاز الصناعة ومتابعة النشاطات وعدم التوقف عند مواجهة الصعوبات بل محاولة حلها بطريقة سلمية (١)٠

اما اهم المجالات التي تنتشر فيها المؤسسات الصغيرة في اليابان (٢) فهي :ـ

أ ـ صناعة مواد البناء حيث اصبحت تساهم بشكل رئيس وفعال في تنمية الاقتصاد الوطني حيث تعتمد على القروض الميسرة لتوسيع انتاجها كما تقوم بتوزيع انتاجها وايصالها على عملائها مما اكسبها الشهرة ٠

ب ـ صناعة قطع السيارات للاسهام في دفع عجلة الاقتصاد الوطني وفق برنامج متوازن ٠

ج ـ صناعة الادوات والالبسة الرياضية والعاب الاطفال والعربات الصغيرة للمعاقين جسديا٠

د ـ صناعة ادوات التوجيه والسيطرة مثل موازين الحرارة والعدادات ومقاييس اتجاه الريح وصناعة مفاتيح بعض الالات الدارجه الاستعمال كالات الحاسبة الكبيرة وغيرها٠

٣ـ سياسات ووسائل الدعم المقدمه للمؤسسات الصغيرة في الدول الرأسمالية٠

عند الحديث عن سياسة الدعم المقدمه للمؤسسات الصغيرة في النظام الراسمالي لابد من الأخذ بعين الاعتبار دور النظام الاقتصادي في افساح المجال للمساعدة ونظرة المجتمع للسياسات المتعلقة بالمشاريع الصغيرة٠

اما دور النظام الراسمالي فظهر من خلال ما حدث من تطور لمفهوم الدولة ودورها في الاقتصاد اذ لم تبق مقتصرة على المراقبة فقط كما كان مرسوم لها في النظرية الاقتصادية الراسمالية التقليدية٠

1- Nato Sassaki Managment and Industrial Structure in Japan, Pergamon Press Oxford . NewYourk First Edution 1981.P 18-22.

2- Nato Sassaki , Management and Industrial Strutcure In Japan PP.17-18.

٣ـ مكتبة السفارة اليابانية شريط فيديو كاسيت بعنوان الصناعات الصغيرة في اليابان٠

واما نظرة المجتمع الى السياسات المتعلقة بالمشاريع الصغيرة فهي مختلفة حسب القصد من هذه السياسات فمثلا إن التعهد الفعال للمشاريع الصغيرة كوسيلة لخلق فرص العمل كما في بريطانيا مثلا يؤدي الى وجود مقاييس دعم مختلفه عما هو متبع في سياسة حفظ قوة الطبقات الوسطى وتشجيع المنافسة كما في المانيا الغربية ٠ ولكل واحدة من هذه النظرات ابعاد اجتماعية على الرفاهية والملكية وتوزيع الدخل وابعاد اقتصادية على المنافسة وتوزيع القوى الصناعية ومصادر الابتكار ٠

واليوم نجد ان النظرة السائدة في البلدان الراسمالية هي المساعدة الذاتيه تحت فلسفة (ساعده ليساعد نفسه) حيث اتبعت سياسات مختلفة لدعم المشاريع الصغيرة منها (١):-

أ ـ اقامة دوائر رسمية منفصلة عن المشاريع الصغيرة لتقديم المساعدة ٠

ب ـ تقدم المساعدات من خلال خطة صناعية ٠

ج ـ تقدم المساعدات من خلال مؤسسات بعيدة او من خلال مساعدات ذات طابع خاص (تخدم مصلحة محدودة)٠

وهناك مجموعة عوامل اساسية هامة تؤثر في سياسة مساعدة الاعمال الصغيرة ومنها :-

أ ـ مدى تأثير التقليد المتبع في دعم الاعمال الصغيرة ٠

ب ـ مدى قوة قطاع الاعمال الصغيرة القائم٠

ج ـ غياب الخطة السياسية الشاملة الرسمية لدعم هذه الاعمال٠

ومما تجدر الاشارة اليه ان امتداد الحرفيين وغرف الصناعة اليدوية وغرف التجارة والذي يتم من خلال العضوية القانوية يعطي قاعدة صناعية متينة للصناعات الصغيرة كما ان امتدادها في حقل التدريب المهني يساعد على تكييف وتطوير ثقافة العمل لدى العامل٠

اما وسائل الدعم المقدمة لهذه المؤسسات فيمكن اجمالها بالتالي (٢):-

(١) تقديم خدمات النصح والاستشارة والتدريب، من خلال جمعيات ارباب العمل والغرف التجارية ووزارات الصناعة ، والوكالات المتخصصه على شكل برامج عمل ٠

1- Gay Haskins Aguide to Small Firms Assistance in Europe P19.

2- Gay Haskins Aguide to Small Firms Assistance in Europe PP.13-25

وبالاضافة الى ذلك فهناك شبكات مهمتها توفير المعلومات الخاصة عن الاعمال الصغيرة (وهي شبكات منظمة على اساس وطني تستقي المعلومات عن القنوات السابقة ، وتقدم كتيبات وكراسات حول كيفية اقامة هذه الاعمال الصغيرة • ومن برامج هذه الوكالات برامج تشغيل العاطلين عن العمل في المملكة المتحدة ، وبرامج التدريب المهنية التي تتراوح مدة التدريب فيها بين يومين في غرفة التجارة الفرنسية واربعة ايام في غرفة التجارة الايطالية حتى تصل في حدودها العليا الى عشرين اسبوعا •

ولا تقتصر هذه البرامج على تقديم التدريب والاستشارة عند بدء العمل بل تهدف الى ادامة هذه الاعمال عن طريق التطوير المرحلي والتسويق كما هو الحال في مؤسسة الادارة الايرلندية•

وما تجدر الاشارة اليه ان عدد الوكالات المتخصصه في هذا الجانب وصل في بريطانيا الى (٢٠٠) وكالة

٢- تقديم التسهيلات المالية : وتتمثل في برامج اقراض تتلاءم مع هذه المؤسسات الناشئة حيث تقدم لها قروضا بشروط سهلة ومعدلات فائدة اقل مما في السوق وعبر القنوات المتخصصه مثل وزارة الصناعة في فرنسا• وشركات الاقراض الصناعية وبنوك الانماء الحكومية والتي تقدم بالاضافة الى الاقراض استئجار الالات والمعدات كما في ايرلندا • كما ادخلت بعض الحكومات كبريطانيا اكثر مائة مقياس في دعم المشاريع الصغيرة تعود معظمها الى تسهيلات ضريبة وتشجيع الاستثمار • كما اخذت البنوك منذ سنة ١٩٨٤ م في بريطانيا في ادخال برامج الاقراض ودعم المؤسسات الناشئة تهدف الى تخفيض ارقام الفوائد المهتمه باجانب الابداعي التقني •

كما ان هناك تقليد متبعا لتطوير الاعمال الصغيرة ومن حيث المعدات يكون الاعتماد في الاغلب على برنامج (اقراض الكفيل) او القرض البسيط الذي يقتضي برنامج سداد بطيء•

وفي المانيا يوجد برنامج قروض بعيد المدى تفدع اقساطه على مدة(عشرين عاما) حيث يمتاز بقلة الاقساط وطول مدة الدفع•

ويمكن القول بان غالبية المؤسسات الصغيرة في اوروبا الراسمالية تؤيد الفكرة القائلة ان الدعم المقدم من الاموال العامة باقساط صغيرة له تاثير اكبر في تشجيع حوافز انشاء الاعمال الصغيرة(١)

1- Gay Haskins Aguide to Small Firms Assistance in Europe pp.13-25.

٣ـ تقديم التسهيلات لاصحاب المؤسسات الصغيرة لتشكيل هيئات وظيفتها الضغط على الهيئات المهتمة بالتصنيع لمقاومة الاحتكار من قبل المؤسسات الكبيرة٠

٤ـ تقديم الدعم عن طريق الجمعيات التعاونية لاغراض الشراء والتطوير التكنولوجي كما في المانيا الفدرالية (١)٠

٢ـ٤ـ اهم المشكلات التي تواجها المؤسسات الصغيرة في النظام الراسمالي

على الرغم من وجود جهود عالمية تمارس في الحياة العملية وتقدم دعما لهذا القطاع الا انه لايزال يعاني من جملة مشكلات اهمها:ـ

١ـ وقوع هذه المؤسسات الناشئة تحت طائلة النظام الربوي حيث تعاني من ضغط الربا عليها وأثقال كاهلها بقروض طويلة متوسط الاجل وقصيره مما يجعلها لاتلبث ان تغرق في آتون الربا وديونه فتعجز عن السداد فتضطر الى الخروج من السوق ٠

وقد ظهر في الدول الراسمالية مؤخرا اتجاه التمويل بالاستئجار (٢) بدل الاقراض المباشر الا ان تكلفة الاستئجار التي تحتوي على اسعار الفائدة المرتفعة لا يكاد يغير من الموضع بل يدفع الى نفس النتيجه ٠ اما من حيث قدرة مصادر التمويل على الوفاء بحاجات هذه المؤسسات فان دراسة (٣)٠ في بداية الثمانينات قدمت على ثلاثة دول وهي بريطانيا وفرنسا والمانيا ترشدنا الى واقع التمويل ومشاكله في الدول الراسمالية وقد تبين من الدراسة ان نسبة الشعور بوجود مؤسسات مالية لاتفي بحاجات المؤسسات الصغيرة في بريطانيا (٢٠) والمانيا (١٨) ٠

٢ـ المشكلة التسويقية ومسألة الاحتكار حيث تعاني هذه المؤسسات من صعوبات تخطي ازيادا الكفلة نتيجة ارتفاع اسعار منتجاتها وصعوبة المنافسة مع المؤسسات الكبيرة على السعر نتيجة قدرة تلك المؤسسات على تقديم اسعار منخفضة للمستهلكين وقدرتها على التحكم باذواق المستهلكين عن طريق الدعاية والترويج لبضاعتها(٤)٠

١ـ التمويل بالاستئجار : اسلوب بديل لشراء الاصول الثابته حيث يقوم المحتاج الى احد هذه الاصول بتحديد الاصل الذي يريده بحيث يستفيد من خدمات الاصل مع بقاء ملكيته الاصل لمالكه مقابل مبلغ شهري او غيره يدفعه للمستاجر لمدة معينة٠

2- Gay Haskins Aguide to Small Firms Assistance in Europe pp.13-25.

3- David Watkins John Stanworth and Aveu Westrip, Stimulating Samll Firms , published by Gover publisher Co.Ltd England P.175.

4- Stimulating Small Firms P.175.

وعندما يكون المنتجون مكونين من قلة من رجال الاعمال فان المستهلكين يكونون تحت رحمتهم فيفرضون لذلك اسعارا عالية، وبامتلاكهم وسائل التطور والتكنولوجيا ليضمنون لانفسهم عدم ظهور منافسين جدد مما يدفعهم الى اساءة استعمال مراكزهم وهو ما يعرف بالاحتكار.

ثالثاً ـ المؤسسات الصغيرة في النظام الإشتراكي

تشارك المؤسسات الصغيرة بدور كبير في النظام الإشتراكي وبنصيب لايكاد يبعد كثيراً عن مساهمتها في النظام الرأسمالي فرغم سيادة الملكية العامة على وسائل الإنتاج إلا أن دور هذه المؤسسات في العمل والإنتاج وتقديم الخدمات بقي متميزاً . ولإبراز دور المؤسسات الصغيرة في النظام الإشتراكي فسنتناوله ضمن العناوين التالية :ـ

١ـ واقع المؤسسات الصغيرة في النظام الإشتراكي .
٢ـ واقع المؤسسات الصغيرة في التطبيق الإشتراكي في الاتحاد السوفياتي وبعض الدول الإشتراكية.

١ـ واقع المؤسسات الصغيرة في النظام الإشتراكي

الحديث عن المؤسسات الصغيرة في النظام الإشتراكي يجب أن يبدأ مرتبطا بالقانون الأساسي للإشتراكية وما ينبثق عنه من مفهوم للمؤسسة الإقتصادية.

ومفهوم المؤسسة الإقتصادية يعني تلك الوحدة الإنتاجية التي تقوم على أساس العمل الجماعي للعاملين فيها والمزودين بالوحدات المادية (الاصول الثابتة) والموجودات المالية (الأصول المالية) والتي تعود ملكيتها للشعب وهي تعمل على إنجاز مهمتها وفق خطتها المنبثقة من خطة الدولة العامة (١).

١ـ صموئيل عبود، إقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية، ابن عكنون الجزائر ط ٢، ١٩٨٤، ص ٦٠، وسيرد صموئيل عبود إقتصاد المؤسسة

وأما تقسيم المؤسسات من حيث الحجم فنجده يتشابه مع التقسيم التقليدي للمؤسسات، فهناك مؤسسات صغيرة وهي التي يعمل فيها أقل من (٥٠) عاملا وهناك مؤسسات كبيرة وهي التي يعمل فيها أكثر من (٥٠) عاملا، كما أن هناك مؤسسات كبيرة يعمل فيها أكثر من (١٠٠) عامل أما التقسيم من حيث الملكية فنجده ثلاثة أقسام:

ملكية الدولة، ملكية تعاونيات ، ملكية مشتركة (١).

إننا إذا قارنا وضع المؤسسات في النظام الإشتراكي مع النظام الرأسمالي نجد أنه رغم أن كلتا المؤسستين تقومان على أساس العمل الجماعي للعاملين، وأن العمال يضيفون قوة عملهم الى وسائل الإنتاج، وأنهما يشكلان الوحدة الأساسية للإنتاج، كما يهدفان من وراء إنتاج السلع الى بيعها إلا أن هناك عناصر إختلاف واضحة بين هاتين المؤسستين .

فالملكية في المؤسسة الإشتراكية تعود للدولة أو للتعاونيات ، أو أنها مشتركة بينهما في حين أنها في النظام الرأسمالي تعود لشخص او إثنين أو مساهمين .

كما أن الهدف من المؤسسة الإشتراكية هو تلبية حاجات المواطنين في حين نجده في النظام الرأسمالي يهدف الى الربح أولا رغم ما تقدمه من خدمة للمواطنين .

وفضلا عن ذلك نجد أن المؤسسة الإشتراكية ترتبط بخطة الدولة العامة لكنها في النظام الرأسمالي تقوم علي حرية الإختيار لنوع الإنتاج وحجمه ومعدل نموه وأسواقة من قبل الفرد أو المالكين باستثناء تدخل بسيط في مجال الجودة والأسعار (٢) .

١- صموئيل عبود إقتصاد المؤسسة ، مرجع سابق ص ٥٥-٦٠ .
٢- المرجع السابق ، ص ٦٢.

٢ـ واقع المؤسسات الصغيرة في التطبيق الإشتراكي في الإتحاد السوفياتي وبعض الدول الإشتراكية ٠

أولا ـ قبل الحديث عن تطور المؤسسات الصغيرة في النظام الإشتراكي لابد من الإشارة الى وضعها قبل الثورة الإشتراكية فقد أشارت الإحصاءات آنذاك أن المؤسسات الصغيرة الصناعية والحرفية كانت تنتج في روسيا ثلث الى نصف المنتوجات الصناعية في البلاد وبعد الثورة البلشفية ١٩١٧ إنتظمت كافة الصناعات الصغيرة والحرفية في تعاونيات إنتاجية مارست خلالها نشاطات مختلفة مثل تصليح الأحذية وصناعة الأثاث والأدوات المنزلية (١) ٠

وقد قامت الحكومة بتأميم ممتلكات الإقطاعيين والرأسماليين واستثنت من ذلك قطاع صغار الصناع والحرفيين حيث فسحت المجال أمامهم ليتصرفوا في ممتلكاتهم كيفما شاءوا لأنهم هم الذين كسبوا مدخولاتهم عن طريق جهودهم فكان على الدولة الناشئة أن تراعي شؤونهم وذلك بإدماجهم في تعاونيات إنتاجية تعمل داخل تنظيم صناعي عام او اقليمي يعتبرها النظام الإشتراكي صورة من صور الإشتراكية والتي حددت أشكال الملكية عند قيامها بثلاثة اشكال

أـ ملكية الدولة وهي ملكية مسيطرة تشمل الصناعات الرئيسة التي تم تأميمها او أقامتها الدولة الإشتراكية كما تشمل مرافق الزراعة والمزارع التجريبية٠

ب ـ الملكية الجماعية (المشتركة)وهي الملكية التي تشمل المزارع وبعض المصانع التي آلت ملكيتها للعاملين فيها (٢) ٠

١ـ نخبة من أساتذة الإقتصاد جامعة موسكو، الإقتصاد الوطني للإتحاد السوفياتي في فترة الإنتقال ١٩١٧ـ١٩٣٧ ، طبع في الإتحاد السوفياتي، ترجمة دار التقدم موسكو، ١٩٨٣، ص ١٨، وسيرد الإقتصاد الوطني في الإتحاد السوفياتي في فترة الإنتقال٠

٢ـ د٠ محمد يحيى عويس، الإشتراكية والتطبيق الإشتراكي العربي ، لجنة البيان العربي، مطبعة الرسالة، ط١، ١٩٦٩، ص ١٧٨، وسيرد الإشتراكيه والتطبيق الإشتراكي العربي٠

ج ـ الملكية التعاونية وهي تضم صغار الصناع والحرفيين والمزارعين في منظمات تعاونية. وتمتاز هذه الملكية الكلخوزية التعاونية بأنها تعبر عن طريق من طرق الإستثمار والإدارة الجماعية للملكيات العامة أو الخاصة على السواء حيث تتلاقى نتائج هذا الإستثمار مع أهداف النظام الإشتراكي. كما أن الدولة لاتملك الزامه بالتصرف في هذه الأموال عن طريق قرارات إدارية كما يحدث بالنسبة للمشروعات العامة . وتعتبر رقابة الدولة مجرد رقابة توجية لا تتعدى ذلك (١).

لقد حدث تطور كبير في أعداد الجمعيات التعاونية ففي الوقت الذي كان عددها سنه ١٩٣٩ (١٤ر٥٥٥) جمعية إنتاجية فقد قفز هذا العدد سنه ١٩٥٩م الى (٦٠ر٠٠٠) جمعية إنتاجية.

أما في عام ١٩٨٩م فان هذا الرقم قد حدث عليه تطور كبير إذ بلغ عدد الجمعيات التعاونية الإنتاجية (٢٥٩٧٠) جمعية تشكل في حجمها(٣٣ر٥ %) من أعداد الجمعيات التعاونية بمختلف الأنواع.

ويفسر إنخفاض العدد لا الى تراجع مكانتها بل الى سياسة الدمج التي عمدت اليها الحكومة السوفياتية في كل جمعية انتاجية تصل الى مرحلة متقدمة من النمو الى القطاع العام

اما من حيث عدد الأعضاء في هذه التعاونيات ففي ١٩٣٣م كان العدد (١ر٦٥٠ر٠٠٠) عضواً شكلوا ٧٥% من الحرفيين وفي ١٩٣٧م أنخفض العدد الى (١ر٦٠٩ر٠٠٠) (٢).

١ـ د. نزيه محمد صادق المهدي ، الملكية في النظام الإشتراكي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ط١ ، غير معروف سنة الطبع ، ص ٣٩١ـ ٣٩٥ وسيرد الملكية في النظام الإشتراكي العربي.

٢ـ د.كمال حمدي أبو الخير، التطور التعاوني في تشيكوسلوفاكيا ومصر، مكتبة عين شمس، دار إيميل للطباعة، ط١، ١٩٧٣، ص ٢٩٩ ـ ٣٠٠ ، وسيرد التطور التعاوني في تشيكوسلوفاكيا ومصر.

وحسب إحصاء ١٩٨٩ فإن عدد الأعضاء في الجمعيات التعاونية الإنتاجية بلغ (٤٥٣ر٣٠٠) عضواً يشكلون ٢٠ % من أعضاء الجمعيات التعاونية بمختلف نشاطاتها.

واذا أضفنا الى هذا الرقم أعداد الأفراد الذين يعملون في نشاطات القوى العاملة الفردية والذين يقدرون ب (٦٠٠ر٠٠٠) عامل فان عدد العاملين في قطاع الإنتاج في المؤسسات الصغيرة يساوي المليون تقريباً (١).

أما مقدار الإنتاجية لهذه الجمعيات فقد تضاعفت بين ١٩٣٣ ـ ١٩٣٧ حوالي ١٣٠ % وحسب إحصاء ١٩٨٩م فإن إنتاجية التعاونيات الإنتاجية بلغ حوالي ٣٢٦ر٤ مليون روبل (٢) .

إن هذه الأرقام تشير إلى أهمية وجوده في المجتمع الإشتراكي ولذلك فلقد إهتمت الحكومة المركزية بهذه التعاونيات وذلك ب :ـ

١ـ تبني إجراءات تشجيع تكوين التعاونيات الإنتاجية ومنح القروض والمساعدات لها .

٢ـ تسهيل حصول التعاونيات الإنتاجية على المواد الأولية من القطاع العام.

وبعد تفوق بعض التعاونيات الإنتاجية على الشركات العامة ظهرت الأصوات تنادي بدمجها في المشاريع العامة للوصول الى الملكية الشيوعية الموحدة (٣) .

واذا انتقلنا للحديث عن هذا القطاع خارج الاتحاد السوفياتي في دول اخذ فيها القطاع العام حصة كبيرة من الاقتصاد القومي كالسيويد وفنلنده نجد في السويد مثلا وحسب إحصاء عام ١٩٦٠م أن نسبة المشاريع المؤممة ٢٠% وفي فنلنده ٣٤ % وقد زادت هذه النسب بعد هذا التاريخ وبنسب عالية.

1- The USSR on Statistics , The Information and Publication Center Finansy Instistika Publishers . Moscow , 1989, P 177 .

2- The USSR in Figures P 177.

٣ـ د . كمال حمدي التطور التعاوني في تشيكوسلوفاكيا ومصر ،مرجع سابق ص٢٩٧.

إن نظرة الى سوق العمالة في السويد توضح لنا أن ٣٣ % من قوة العمل موظفة في مشاريع صغيرة يقل عدد العمال في كل واحدة عن (٢٠٠) عامل ٠ وان ١٨ % من القوى العاملة في المشاريع الصغيرة السالفة الذكر يعملون في مشروعات عدد عمالها أقل من ٥٠ عاملا٠ وقد لوحظ أخيراً أزدياد عدد الشركات التي يعمل فيها (واحد) فقط، وإزاء هذا فقد سنت الحكومة السويدية تشريعات تسهل الطريق أمام هذه المشاريع ومن هذه التشريعات:

١ـ الإهتمام بالمؤسسات الصغيرة على المستوى القومي فقد أنشئت مؤسسة (SIND) للقيام بهذه المهمة وهي جزء من وزارة الصناعة السويدية ٠

٢ـ زيادة فرص الإقتراض والتدريب لهذه المؤسسات٠

٣ـ تسهيل تقديم الوسائل التكنولوجية والإستشارات٠

٤ـ قيام مؤسسة التوظيف السويدية بتقديم خدمة معلومات وإستشارات وتدريب من خلال فروعها والإتصال برجال الأعمال لتوظيف القوى العاطلة (١) ٠

أما في فنلنده فإن نسبة ٢١ % من القوى العاملة يعملون في مؤسسات صناعية توظف أقل من (١٠٠) عامل وهي مؤسسات صغيرة حسب تعريفهم

وتلعب الحكومة الفنلندية دوراً رائداً في مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن سياسة تكامل بين وزارات الصناعة والمجلس المركزي للصناعة٠

وفي عام ١٩٨٣ صدر قرار عن مجلس الصناعات الصغيرة يبين إزدياد وتحسين المعونة المقدمة للمشاريع الصغيرة واهم صور هذه المساعدات ظهرت عن طريق التزويد المالي والتسويق والإعفاءات الضريبية (٢) ٠

1- Gay Haskins Aguide to Small Firms Assistance in Europe P. 160.

2- Gay Haskins Aguide to Small Firms Assistance in Europe P. 58.

رابعاً ـ المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية

لقد برز الإهتمام بالصناعات الصغيرة في البلدان النامية كمصدر للتوظيف حيث مشكلات البطالة المتفاقمة في هذه البلدان لاسيما بطالة اليد العاملة غير الماهرة، كما بدأ النظر الى تطوير الصناعات الصغيرة على أساس أنها مواتية أكثر لمقدرات التصنيع في هذه الدول من حيث الإمكانات الإدارية والفنية والتسويقية،

كما أولت عدة مؤسسات دولية في مقدمتها البنك الدولي إهتماماً كبيراً بهذه الصناعات نتيجة القناعات التي تولدت بأن التنمية الإقتصادية في مجموعة الدول النامية لم تشمل التجمعات الريفية حيث توجد هذه الصناعات،

ولإلقاء الضوء على قطاع المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية فقد تم تناوله ضمن العناوين التالية:

١ـ واقع المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية ومدى ملاءمتها لأوضاعها،

٢ـ المشكلات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية ، ويمكن بيانها بما يلي:ـ

٢ـ١ـ المشكلات الفنية

٢ـ٢ـ المشكلات التنظيمية والإدارية

٢ـ٣ـ المشكلات التسويقية

٢ـ٤ـ المشكلات المالية

١ـ واقع المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية ومدى ملاءمتها لأوضاعها

تعتبر المؤسسات الصغيرة أحد المفاتيح الهامة لبناء صرح نهضة صناعية في البلدان النامية ، وقد تنبهت الدول النامية حديثاً الى أهميتها خصوصاً في مناطق شرق آسيا وبالأخص اليابان «إحدى الدول المتقدمة صناعياً»٠

والواقع أن للصناعات الصغيرة والحرفية دوراً خاصاً في إقتصاديات الدول النامية نظرا لما تمتاز بة هذه الصناعات من خصائص تتلاءم وواقع هذه الدول، ومن هذه الخصائص:ـ

أـ أنها تتلاءم وندرة رأس المال حيث يمكن للدول التي تعاني من قلة رأس المال توجيه القليل من المال وجهة إنتاجية إستثمارية لتحقيق زيادة في الناتج القومي٠ كما يجعلها طريقا فعالا لحشد المدخرات والمبادرات الخاصة في القطاع المحلي بعيدا عن التمويل والإستثمارات الأجنبية ٠

ب ـ أنها لاتتطلب مهارات فنية عالية التقانية بل الأغلب معدات من النوع المتوسط الذي يعتمد على عدد عال من العمال كما يمتاز بقلة مشاكل الصيانة للآلات والمعدات نسبياً ٠

ج ـ تعتبر الحل المنطقي لضيق السوق حيث تتعرض إقامة صناعات ضخمة في البلدان النامية الى صعوبة تسويق المنتوجات بسبب صغر سوقها المحلي٠

دـ تميزها بإنخفاض مدخلات الإنتاج بسبب رخص الخامات الأولية المحلية والأيدي العاملة مما يكسبها قدرة على المنافسة (١) ٠

وإذا نظرنا الى الهيكل الصناعي لدول العالم الثالث نجده يتسم بالطابع الثنائي فنجد في آن واحد قطاعاً متطوراً وآخر تقليدي قديم٠

١ـ د٠ محمد يحيى عويس، المشاكل الإقتصادية المعاصرة، دراسة عن الدول النامية ، دار الكتب المصرية، ط١، ١٩٧٢، ص ١١٦ـ١١٨ وسيرد المشاكل الإقتصادية المعاصرة دراسة عن الدول النامية

وانظر نخبة من المختصين، ترجمة : أ،د حسن طه نجم، العالم الثالث مشكلات وقضايا، ط١، ١٩٨٢، ص ١٢٨، وسيرد العالم الثالث مشكلات وقضايا٠

واذا رجعنا الى نماذج من الدول النامية أكثر تفصيلا وأخذنا الدول العربية كمثال نجد أن قطاع المؤسسات الصغيرة يشكل حوالي ٨٥ % من صناعتها تظهر على شكل حدادة ونجارة وخياطة وخبازة في الجانب الحرفي وعلى شكل صناعة ثياب ونسيج وشراب ودخان في جانب الصناعة الصغيرة

أما دول امريكا اللاتينية والتي تعتبر من أكثر الدول النامية تصنيعا فإن المؤسسات الصغيرة تظهر فيها بشكل صناعات نسيج وتجميع سيارات

وأما في آسيا فيعمل في هذه المؤسسات حوالي ٧٠ % من القوى العاملة وتشكل في كل من ماليزيا وسيريلانكا وتايلاند ٧٠-٨٠ % من حجم الصناعة «١»٠

واذا أردنا أن ننظر بعمق أكبر الى واقع المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية لابد من استذكار مجموعة مميزات وخصائص ومشاكل تعيشها الدول النامية في أنشطتها الإقتصادية المختلفة ومنها (٢)٠

أ ـ الوفرة في الموارد البشرية والموارد الطبيعيه٠

ب ـ النقص الشديد في فرص العمل المجزية وانتشار البطالة ٠

ج ـ نزوح كبير ومستمر للأيدي العاملة الى المدينة ٠

د ـ عدم وجود توازن في الاستثمارات بين الريف والمدن

ه ـ قصور اجهزة التخطيط عن تنمية الموارد البشرية وتوجيهها لإحتياجات التنمية من القوى العاملة المدربة للقيام بدورها في التنمية ٠

١ـ د٠ سليمان الخالدي، العالم الثالث دراسة اقتصادية واجتماعية وسياسية ، جمعية الدراسات العربية ، القدس ، ط١، ١٩٨١، ص ٩٣-١٠٤ وسيرد العالم الثالث دراسة اقتصادية واجتماعية ، وانظر ج٠ جازيس، جغرافية البلدان النامية ، ترجمة محمد عبد الحميد الحمادي ، و د٠ بهجت القاضي دار المعرفة الجامعية، ط١، ١٩٨٦، ص ٢٣٩ وسيرد جغرافية البلدان النامية

٢ـ منظمة العمل العربية ندوة التعاونيات والصناعات الصغرى والريفية مرجع سابق ص ٧٠-٧٥٠

٢ـ المشكلات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة في البلدان النامية

بعد ان استعرضنا لواقع المؤسسات الصغيرة نأتي لإبراز ما تعانيه من مشكلات حيث يمكن تقسيمها الى ما يلي :ـ

٢ـ١ـ المشكلات الفنية وأهم هذه المشكلات هي (١):ـ

١ـ إعتماد العمل على الجهد اليدوي والخبرة الشخصية ٠

٢ـ عدم كفاية معاهد التدريب وفقدان الخطة المتكاملة لها كما ويظهر عدم إقبال العمال على التدريب وذلك بسبب تعارض البرامج مع أوقات عملهم٠

٣ـ تخلف عدد وأدوات العمل والإفتقار الى تكنولوجيا متطورة ٠

٤ـ تسرب الكفاءات الفنية الى الخارج٠

٥ـ تحول بعض الحرفيين عن أعمالهم الى أعمال البناء ٠

٦ـ عدم وجود دراسات شامله لتصنيف الصناعات الصغيرة والحرفية وتوصيفها ٠

٧ـ نقص خدمات الماء والكهرباء والخدمات الصحية والإجتماعية كما في السودان٠

٨ـ تخلف أساليب ألإنتاج والإدارة حيث تقام هذه الصناعات بجهود فردية محدودة٠

٢ـ٢ـ المشكلات التنظيمية والإدارية:ـ

ويمكن ابراز أهم جوانب هذه المشكلة بما يلي (٢) :ـ

١ـ عدم وجود تشريعات عمل موحدة تنظم شؤونها وذلك بسبب عدم وجود جهة مهتمة بشكل شامل بهذة المؤسسات، إذ كان يُظن أن وزارة الصناعة تشمل الحرفيين والصناع الصغار إلا أن الواقع يدل أن وزارة الصناعة لاتشمل منهم الا جانب الصناعات الصغيرة كما أن هناك وزارات اخرى لها تماس مباشر مع الحرفيين مثل وزارة العمل ، والتنمية الإجتماعية مما يوزع الإختصاصات على أكثر من جهة ويجعل القرار الصادر عن وزارة الصناعة ينعكس سلباً على الحرفيين في وزارة العمل وكذلك العكس ٠

١ـ د٠ كمال حمدي أبو الخير، التطور التعاوني في تشيكوسلوفاكيا ومصر،مرجع سابق ص ٣٤٥ـ٣٤٩ وانظر ندوة التعاونيات والصناعات الصغرى والريفية ،مرجع سابق ص ١٦٠ـ١٩٩٠

٢ـ المرجع السابق ، ص ١١٩٠

٢ـ ظهور مشكلات خاصة بسبب الفصل بين المشروع وصاحبة ٠
٣ـ عدم إمساك دفاتر حسابات (١) ٠
٤ـ صعوبة بعض الإجراءات الإدارية المتصلة بكيان المشروع مثل التراخيص الصناعية٠
٥ـ بعثرة مواقعها وقلة البيانات الإحصائية الدقيقة عنها جعل من الصعب إيجاد حساب دقيق لحصة الصناعات الصغيرة في الإنتاج الصناعي٠
٦ـ وجود هذه الصناعات والحرفيات في أماكن صغيرة المساحة وتقل عن المعدل، المناسب بالإضافة الى توزيعها على مساحات شاسعة من المدن والقرى والمناطق السكنية مما حال دون تطورها وتوسعها٠

٢ـ٣ـ المشكلات التسويقية :ـ وأهم هذه المشكلات في هذا السياق (٢) :ـ

١ـ ضعف قدرة المؤسسات الصغيرة على التنافس مع الشركات الكبيرة في المستوى والأجور والحوافز٠
٢ـ الإفتقار الى المعلومات عن الأسواق وعدم إمكانية وصولها بمنتوجاتها الى أسواق بعيدة بسبب ضعف الخبرة ٠
٣ـ عدم إيجاد ظروف تسويق وبأسعار مناسبة ٠
٤ـ عدم إمكانية الحصول على المواد الخام الأولية وبأسعار مناسبة ٠

٢ـ٤ـ المشكلات المالية :ـ

ويمكننا إبراز أهم جوانبها بالنقاط التالية (٣):ـ

١ـ إرتفاع تكاليف الإقراض في البلدان النامية إذ أن سعر الفائدة الذى يتم الإقراض به لايلائم هذه المؤسسات ٠

١ـ د٠ سليمان عبد التواب، " تمويل الصناعات الصغيرة في الجمهورية العربية المتحدة" البنك المركزي المصري، مجموعة محاضرات العام الرابع عشر١٩٦٨، ص (١٠ـ١١) ، وسيرد " تمويل الصناعات الصغيرة في الجمهورية العربية المتحدة" ٠

٢ـ منظمة العمل العربية ندوة التعاونيات والصناعات الصغرى والريفية،مرجع سابق ، ص ١٢٠٠

٣ـ د٠سليمان عبد التواب" الصناعات الصغيرة في الجمهورية العربية المتحدة " ، مرجع سابق ، ص١٤٠

٢ـ صعوبة تحديد الوضع المالي للمؤسسة الصغيرة بسبب عدم الفصل بين المشروع وصاحبة مالياً (١) ٠

٣ـ عدم رغبة نسبة عالية من الناس في التعامل مع البنوك لاعتقادها حرمة الربا٠

٤ـ عدم توفر الضمانات العينية عند طلب التمويل٠

٥ـ عدم توفر الأموال الذاتية لدى الحرفيين والصناع لمواجهة متطلبات الإنتاج

٦ـ عدم وجود جهة إقراض متخصصة تقدم لها التمويل بشروط تلائم ظروفها

٧ـ مشكلات الضرائب حيث يعاني أصحاب المؤسسات الصغيرة من إجراءات دائرة الضرائب سيما وأنهم لا يملكون دفاتر حسابية منتظمة فتقوم دوائر الضرائب بمعالجة موقفهم على أساس فرض أن هؤلاء الصناع يتهربون من الضرائب فيعالجون على أساس (التقدير الجزافي) مما يؤدي الى تعثر المشروع ودخولة في إجراءات إدارية تفوق طاقات القائمين علية وإمكانياتهم٠ إن هذا الاسلوب يؤدي الى حرمان المجتمع من وحدة صناعية تمدة بمنتوجاتها بالإضافة الى حرمان خزينة الدولة من الإيراد (٢) ٠

١ـ د٠كمال حمدي التطور التعاوني الإشتراكي في تشيكوسلوفاكيا ومصر مرجع سابق ص ٤٣٩ـ٣٥٠ ٠

٢ـ د٠ سليمان عبد التواب ، تمويل الصناعات الصغيرة في الجمهورية العربية المتحدة ، ص ٤٣ ـ٤٤ ٠

خامساً- التعريف بالتمويل الربوي واللاربوي

يعتبر تمويل المشروعات من أعقد المشكلات التي تواجه التنمية الصناعية في كل البلدان بوجه عام، تستوي في ذلك البلدان الرأسمالية و الإشتراكية والدول النامية، كما أن الكيفية التي يتم الحصول بها على التمويل اللازم هي أول ما يفكر به صاحب المشروع.

وسنتناول في هذا المبحث الجوانب التالية:-

١- تعريف التمويل
٢- ماهية التمويل الربوي وأهم خصائصه
٣- أقسام التمويل الربوي
٤- مصادر التمويل الربوي

٤-١- مصادر أموال الملكية
٤-٢- مصادر أموال المديونية
٤-٣- الإئتمان التجاري
٤-٤- التمويل بالإستئجار
٥- التمويل اللاربوي مزاياه وشروط تقديمه.

٥-١- تعريف التمويل

إختلفت الآراءُ حول تحديد معنى واضح للتمويل فمنهم من تناوله على أنه وصف لأعمال المدير المالي، وتناوله آخرون مركزين الإهتمام على الناحية النقدية لإدارة الأموال والإهتمام بالحصول عليها واستخدامها الى اتخاذ القرارات المالية.

وقبل الشروع بتحديد تعريف واضح لمصطلح التمويل. أشير الى تطور هذا المصطلح، فقد بدأ كعلم منفصل عن الإقتصاد بالظهور في بداية القرن العشرين وكان المعنى وقتها مركزاً على كيفية الحصول على الأموال ومن هنا جاءت التسمية

ومع التقدم التكنولوجي في العشرينات إحتاجت المشروعات الى الأموال الكثيرة، فصار التمويل منصباً على وصف وسائل التمويل الخارجي، وكان أكثر الإهتمام منصباً على الأسهم والسندات ٠ وبعد ظهور الكساد العظيم في نهاية الثلاثينات وبداية الأربعينات أضافت هذه الأزمة الخانقة معناً جديداً للتمويل، حيث صار من معانيه الإهتمام بالتحليل المالي ودراسة النفقات النقدية٠

ومع بداية السبعينات أخذ التمويل أبعاداً جديده، حيث ظهر الإهتمام بحساب التكلفة الإجتماعية والعائد الإجتماعي للإستثمارات العامة، كما أستقرت أساليب دولية مثل سوق الدولار الأوروبي، وسوق الإئتمان الأوروبي، كما ظهرت البنوك الإسلامية بدلا من التمويل بالإقراض، وظهرت شركات الإستثمار الإسلامي والتي لاتتعامل بالفائدة أخذا أو إعطاء (١) ٠

وبعد هذا العرض لتطور هذا المفهوم أبين بعض التعريفات التي توضحه٠

١ـ التمويل:(هو كافة الأعمال التنفيذية التي يترتب عليها الحصول على النقدية واستثمارها في عمليات مختلفة تساعد على تعظيم قيمة النقدية المتوقع الحصول عليها مستقبلا في ضوء النقدية المتاحة حاليا للإستثمار، والعائد المتوقع تحقيقه والمخاطر المحيطة به واتجاهات السوق المحلي (٢) ٠

إن هذا التعريف كما ترى يبين العناصر الأساسية للتمويل وهي:ـ

النقدية ، البعد الزمني، العائد المتوقع ، المخاطر، الأسواق، مما يدل على تركيزه على الجانب النقدي للوظيفة المالية في حين أن التمويل يختص بكافة العمليات النقدية والمالية التي تتم داخل المشروع أو معه٠

١ـ د٠ سيد الهواري، الإستثمار والتمويل، مكتبة عين شمس، ط١، ١٩٨١ ، ص ٣ـ٨ وسيرد الإستثمار والتمويل٠

٢ـ د٠ محمد عثمان حميد، أساسيات التمويل الإداري واتخاذ قرارات الإستثمار، دار النهضة العربية ، ط١، ١٩٨٣ ص ٩ـ١٠ وسيرد أساسيات التمويل الأداري واتخاذ قرارات الإستثمار ٠

٢ـ التمويل: (تلك الوظيفة الإدارية في المشروع ألتي تختص في عمليات التخطيط للأموال أو الحصول عليها من مصدر التمويل المناسب لتوفير الإحتياطات المالية اللازمة لأداء أنشطة المشروع المختلفة، مما يساعد على تحقيق أهدافه وتحقيق الرغبات بين الفئات المؤثرة في نجاح المشروع واستثماره والتي تشمل المستثمرين والعمال والإداره والمستهلكين والمجتمع) (١) ٠

إن ما يركز عليه هذا التعريف أن التمويل يقع ضمن مفهوم الإدارة المالية حيث يركز على أهداف التمويل الإدارية والتي تتعدى لتحقق التوازن بين أهداف ورغبات هذه الفئات٠

٣ـ التمويل (مجموع الأعمال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع في أي وقت يكون هناك حاجة إليها، ويمكن أن يكون هذا التمويل قصير الأجل أو متوسط الأجل أو طويل الأجل) (٢) ٠

إن هذا التعريف يصب إهتمامه على الأعمال التي يقوم بها الأفراد والمشروعات للحصول على النقدية اللازمة للوفاء بالإلتزامات المستحقة للغير وفي مواعيد استحقاقها وتحقيق التوازن بين النفقات المالية الداخلية والخارجية وتوفير رصيد نقدي لوقت الحاجة٠

مما سبق يتبين أن هذا التعريف أكثر التعاريف تقاربا مع النظرة الإقتصادية الحديثة التي تعرف التمويل بأنه (الإمداد للأموال في أوقات الحاجة إليها) (٣)٠

٥ـ٢ـ ماهية التمويل الربوي وأهم خصائصه

يعتبر التمويل الربوي ركن أساسي من أركان النظرية الإقتصادية للنظام الرأسمالي، ويقوم هذا الأسلوب التمويلي على الإقراض بالفائدة: والفائدة تعني السعر الذي يعطى لقاء إقراض الأموال للغير للحصول على الخدمات من رأس المال مقابل نسبة مئوية الى المبلغ المقترض ولمدة سنة في الغالب ٠

١ـ د٠محمد عثمان ، أساسيات التمويل الإداري واتخاذ قرارات الإستثمار ، مرجع سابق ، ص٢٦

٢ـ د٠ عبد العزيز فهمي هيكل، موسوعة المصطلحات الإقتصادية والإحصائية ، دار النهضة العربية ، بيروت، ط١، ١٩٨٦، ص ٣٢٩، وسيرد موسوعة المصطلحات الإقتصادية والإحصائية

٣ـ ف ٠و٠ بيتش ، تمويل المشروعات ،مرجع سابق ، ص ٢٥

وتأخذ الفائدة شكلين فإما أن تكون ظاهرة عندما تدفع الى الممولين وإما أن تكون ضمنية عندما يستعمل المنظم أمواله الخاصة في الإستثمار.

إن ندرة رأس المال القابل للإقراض هي التي تجعل للنقود سعرا في النظام الربوي، ولقد ظهرت نظريات عدة تفسر الملابسات والظروف المحيطة بعرض الأموال والطلب عليها واللذان يحددان سعر الفائدة وأهم هذه النظريات:

أ- نظرية التفضيل الزمني حيث ترى أن الإدخارات الجارية من الدخل الشخصي هي التي تؤلف عرض الأموال القابلة للإقراض ، الا أن الإدخار يتطلب نوعا من التضحية بالإشباع الحالي، في سبيل الإشباع المستقبلي، والإنسان بطبعه ميال الى الإشباع الحالي، ويفضله على الإشباع المستقبلي، الأمر الذي يجعل الإدخار يواجه نوعا من المقاومة، لدى الشخص، ويزداد التردد كلما ازدادت نسبة الإدخارات الى الدخل فكان لابد من إعطاء مكافأة على شكل فائدة للفرد حتى يدخر، ويلاحظ أن الأموال المتوفره للإقراض تزداد كلما زاد سعر الفائدة.

أما طالبوا التمويل فينظرون الى الإيراد المتوقع فكلما كان الإيراد المتوقع أعلى من سعر الفائدة زاد المقترضون من طلبهم، وهكذا يتحدد سعر الفائدة التوازني بتقاطع منحنى عرض الأموال القابلة للإقراض ومنحنى الطلب عليها(١) .

ب - نظرية تفضيل السيولة (جاهزية النقد) وترى هذه النظرية أن عرض الأموال يضم كافة الأموال المتوفرة في المصارف الخاصة والعامة والمؤسسات الإقتصادية بالإضافة الى مدخرات الأفراد.

ومن هنا فإن الطلب يتحدد بعدة عوامل كالدخل والمضربة والاحتفاظ من اجل الحيطة وغيرها اما العرض على الاموال فيتوقف على البنك المركزي وسياسته التي تراعي سياسة لعرض والطلب وفق الطلب واحتياجاته (٢) .

١- د. حميد القيسي، الإقتصاد السياسي ، مرجع سابق ، ص ٦٩ .

٢- المرجع السابق ص ٦٩ .

من هنا فإن قبض أى دخل نقدي دون تأخير أو إبطاء إنما يشكل منفعة إقتصادية وليس هذا بفضل نزعة فطرية تجنح الى تفضيل السلع الحاضرة على المستقبلية ، وإنما بفضل أن النقد يمكن حفظه دون مصاريف تذكر لتلبية كل الحاجات الطارئة والممكنة ووجود النقد يسمح بتكوين مخزون جاهز لسد الفجوة بين القبض وإنفاقه، ويرى كينز أن معدل الفائدة هو الثمن الذي تلتقي عنده الرغبة بالإحتفاظ بالثروة في صورتها السائلة مع كمية النقد الجاهزة. وبعد هذا الذي قدمناه لابدلنا من نظرة نتبين بها خصائص هذا الأسلوب التمويلي (١) .

ان أول الخصائص أن النظرية الإقتصادية تعتمد في إصدار قرارات الإستثمار والتمويل على مبدأ تعظيم الربح ولقد وضح «آدم سمث» أن بحث الفرد نحو تعظيم الربح يؤدي الى ظهور اليد الخفية التي يتحقق عن طريقها أقصى رفاهية اجتماعية وإقتصادية.

وحسب قول آدم سمث فإنه عن طريق توجيه الصناعة بالطريقة التي تحقق أقصى قيمة للإنتاج فإن رجل الأعمال يهدف الى تحقيق كسبه الشخصي فقط وهو في هذا منقاد بيد خفية لتحقيق غاية لم تكن في نيته وهي خدمة المجتمع بطريقة فعالة أكثر مما يكسب هو.

ويتجلى المبدأ الأساسي في تعظيم الربح في نظرية الثمن وفي ضرورة إنتاج القدر المعين من الإنتاج الذي يتساوى عنده كل من التكلفة الحدية والإيراد الحدي ، وهذا هو الإنتاج الذي يحقق أقصى ربح، وأن التمويل لزيادة الإنتاج يجب ان يستمر طالما أن الإيراد الإضافي يزيد عن التكلفة الحدية، وأن الإنتاج يجب أن يتوقف عندما تزيد الكلفة الحدية عن الإيراد الحدي.

ان هذا المبدأ الآنف الذكر في النظرية الإقتصادية يوجب على طالب التمويل الحصول على أرخص مصدر للأموال بصفته يضيف أقل التكاليف الى التمويل، وأن الحد الذي يتوقف عنده التوسع المربح يظهر عندما تتساوى تكاليف التمويل مع صافي الإيراد المتوقع من التوسع .

١ـ د.شوقي حسين عبدالله ، التمويل والإدارة المالية ، دار النهضه القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٠ ، ص ٤١ ـ ٤٣ ، وسيرد التمويل والإدارة المالية وانظر شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الإقتصاد الاسلامي ، مؤسسة الرسالة بيروت، ط١، ١٩٨٤ ، ص ١٧٨، وسيرد تمويل التنمية في الإقتصاد الاسلامي .

ومن خصائص التمويل الربوي تمتع الممول بالحرية الكاملة القائمة على حرية الإستثمار، إذ ليس ثمه من ضابط يرجع اليه سوى الضبط الطبيعي الذي يهدف الى الربح وتنمية الأموال. وصاحب المال يقوم بالتمويل مادام يحقق له عائداً مجزيا، وأن اي تصرف يحقق الربح فهو يعني إعتراف السوق به، ولاحرج على الفرد من القيام بذلك، وإن أدى الى ضرر على المجتمع إلا ما منعه القانون.

من هنا لانجد الممول ملزما بتقديم قروض للمحتاجين أو مساعدتهم، فهي عملية محصورة ترجع في النهاية الى أنه لايدفع شيئا إلا بمقابل، دون النظر الى أية إعتبارات أخرى (١) .

٥ـ٣ـ أقسام التمويل الربوي

ينقسم التمويل بصفة عامة الى مجالين رئيسيين هما (٢) .

١ـ التمويل العام وهذا أمر يختص بمجال المالية العامة فيما يتعلق بالإيرادات والنفقات المالية العامة وتدبير الإحتياجات المالية وإعداد الحسابات الختامية في نهاية كل سنة مالية طبقا لنظام المحاسبة الحكومية المعمول بة في الدولة.

٢ـ التمويل الخاص ويتناول كافة العمليات المالية والنقدية التي تتعلق بالتمويل الفردي وتمويل المشروعات في مجال الأعمال التي تهدف الى تحقيق الربح سواء أكانت مشروعات خدمية أو صناعية أو زراعية أو مؤسسات مالية. وسنتحدث عن مصادر التمويل الخاص بشيء من التوضيح.

٥ـ٤ـ مصادر التمويل الربوي الخاص

وتقسم الى المصادر الاساسية التالية (٣) :

أـ مصادر أموال الملكية
ب ـ مصادر أموال المديونية
ج ـ الإئتمان التجاري
د ـ التمويل بالإستئجار

١ـ شوقي دنيا، تمويل التنمية في الإقتصاد الإسلامي مرجع سابق،ص ١٧٨

٢ـ د. محمد عثمان ، أساسيات التمويل الإداري وإتخاذ قرارات الإستثمار مرجع سابق ص ٤٤ .

٣ـ د. سمير عبد العزيز، إقتصاديات الإستثمار ، تمويل ، تحليل مالي ، مدخل في التحليل وإتخاذ القرارات، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر الإسكندرية ، ط١ ، ١٩٨٦، ص ١٨٠ ـ ١٨١، وسيرد إقتصاديات الإستثمار تمويل تحليل مالي.

٥ـ٤ـ١ مصادر أموال الملكية

وتقسم الى ثلاثة أقسام (١) :ـ

١ـ الأسهم العادية وهي حصة في الشركة يتمتع صاحبها بمجموعة من الحقوق غالبا ما يكفلها القانون، وفيها يحصل المساهم على الأرباح التى يتقرر توزيعها، ولصاحب السهم حق الإطلاع على الدفاتر والحق في حصته من موجودات الشركة حال تصفيتها ٠

٢ـ الأسهم الممتازة ويتمتع أصحابها بكافة حقوق الأسهم العادية مع حقهم في الحصول على الأرباح قبل أن تقوم الشركة بتوزيع أى أرباح على حملة الأسهم العادية ٠

٣ـ الأرباح المحجوزة وهي عبارة عن جزء من حقوق الملكية التى تستمده المؤسسة الإقتصادية من ممارستها عملياتها المربحة، ويتمثل في الجزء المتبقي من الربح العام بعد تجنب الإحتياطات المختلفة والتوزيعات المقررة ٠

٥ـ٤ـ٢ـ مصادر أموال المديونية « القروض » وتقسم الى أقسام نذكر منها:

١ـ القروض المباشرة : وهي قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل٠ وتعرف القروض القصيرة بأنها « الديون التي تستحق الدفع خلال سنة مالية » وتمتاز بسهولة الحصول عليها، وأنه لا يترتب على الحصول عليها من مصادر التمويل أية رقابة مالية كما تمتاز بإنخفاض تكلفة التمويل بالمقارنة مع التمويل طويل الأجل ٠ ونعني بالكلفة هنا الفائدة مضافا اليها أية مصروفات يتم أنفاقها للحصول على الأموال (٢) ٠

إن هذا الأسلوب يؤخذ عليه انه قصير الإئتمان الأمر الذي يجعل المستقرض مرتبطا بالمقرض وتحت سيطرته، كما أن المقرضين لا يقومون بمنح المشروع الذي يثبت عدم قدرته على السداد المزيد من الأموال مما يعرض المشروع لمخاطر مالية تهدد بقاءه واستمراره ٠ أما مصادر الحصول على هذه الأموال فيمكن ذلك من خلال الإئتمان التجاري بين المشروعات، ومن شركات تسليف الأموال وعن طريق الأوراق التجارية التي تحمل تعهد بالدفع في تاريخ معين ٠

١ـ د٠ سمير عبد العزيز ، إقتصاديات الإستثمار تمويل تحليل مالي ،مرجع سابق وانظر مبادىء الإقتصاد السياسي ،مرجع سابق ، ص ١٧٩٠

٢ـ د٠ محمد عثمان حميد، أساسيات التمويل الإداري وإتخاذ قرارات الأستثمار ، مرجع سابق ، ص ٥٣٦ ٠

أما القروض المتوسطة الأجل فهي التى تطول عن العام، حيث تدفع على أقساط دورية وبصورة منتظمة أو غير منتظمة تصل في حدها الأعلى الى «١٥»٠ عاما ولقد تزايد الإهتمام مؤخرا بالتمويل المتوسطة لأسباب كثيرة منها أن البنوك التجارية وجدت من خلال تعاملها أن القروض المصرفية القصيرة تتحول بحكم التسديد المستمر الى قروض متوسطة الأجل ٠ كما أن حجم الودائع في المصارف التجارية أصبح يفوق بكثير حجم القروض قصيرة الأجل ٠

ويتطلب التمويل بالقروض المتوسطة الأجل شروطاً منها(١) :

١ـ ضرورة أن يعرف المصرف نوع النشاط الذي يزاوله طالب التمويل ومعرفة متوسط الأرباح المتوقع تحقيقها سنويا خلال مدة القرض ٠

٢ـ يشترط المصرف على طالب التمويل أن يقدم موازنة واضحة تبين مقبوضاته ومدفوعاته طوال مدة القرض، وأن يتعهد المقترض بعدم التعاقد على قروض أخرى أو رهن أي أصل من أصول الشركة مقابل ديون أخرى ٠

ومما يعاب على هذا الأسلوب ان عملية السداد تبدأ بدفعات متساوية أكبرها في السنوات الاولى من مدة القرض مما يرهق المشروع وهو في بدايته كما أنه يتطلب دفع تعويض مالي أو عيني في حالة العجز عن السداد٠ وأخيراً فان طالبي التمويل قد وجدوا في هذا الأسلوب تمكينا لهم من تنظيم الإقتراض في حدود متطلبات كل مرحلة من مراحل تنفيذ المشروع الامر الذي يؤدي الى الاقتصاد في التكاليف ٠ ويأخذ التمويل المتوسط الأجل صوراً شتى منها:

القروض الفترية(٢) والائتمان المتجدد(٣) وشراء المعدات والآلات بالتقسيط٠ أما أهم مصادره فهي: البنوك الصناعية والعقارية وشركات التأجير التمويلي للأصول وشركات التامين ٠

١ـ د٠ بهاء الدين سعد، التمويل في منظمات الأعمال غير معروف دار النشر ، ط١، ١٩٨٧ ، ص ٣٣ ، وسيرد التمويل في منظمات الأعمال، وانظر د٠ سمير عبد العزيز، أساسيات التمويل الإداري وإتخاذ قرارات الإستثمار مرجع سابق، ص ٥٩٣، وانظر عاطف عبيد، مصادر تمويل المشروعات ، دار النهضة ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٨٤، ص ١٠٣ ـ ١٠٥

٢ـ القروض الفترية هي قروض تقدم من البنوك التجارية للعملاء خلال مدة(١ـ٦ سنوات) حيث يتم السداد على شكل جدول يأخذ شكل القسط الشهري ٠

٣ـ الإئتمان المتجدد هي قروض تجمع بين الفترة قصيرة الأجل والمتوسطة الأجل حيث تبدأ كقروض قصيرة ألا أن الاتفاقات الخاصة بها تسمح بتمديدها الى ثلاث سنوات

وهناك التمويل بالقروض الطويلة الأجل: وهي صكوك تمثل أجزاء من قروض تصدرها الشركة المقترضة، ويكون لحامل السند الحق في الحصول على فائدة محددة المقدار تدفع سنوياً بجانب حقه في الحصول على قيمة السند بعد إنقضاء فترة زمنية محددة ٠

وعلى هذا فالسند عقد طويل الأجل يوافق المقترض بموجبه على الوفاء بمدفوعات الفائدة، وأصل الدين في تواريخ محددة وتكون كل الشروط المتعلقة بالسند مدونه في وثيقة السند(وهي وثيقة قانونية موقعة من قبل الشركة المصدرة للسندات) ٠ ولهذا تتعدد أنواع هذه السندات حتى ترضي رغبات المستثمرين واتجاهاتهم، وأهم انواعها السندات المضمونة وغير المضمونة وهناك السندات القابلة للتحويل وغير القابلة للتحويل الى أسهم عادية ٠ وتكاد القروض طويلة الأجل تتشابه بالقروض المتوسطة الأجل في المصادر والخصائص (١) ٠

٥ـ٤ـ٣ الإئتمان التجاري:

وهو ائتمان قصير الأجل خاص بالمنشآت الصغيرة التي لاتستطيع سداد قيمة مشترياتها فوراً ٠ يمنحه المورد الى المشروع عند قيام الأخير بشراء خدمات أو بضائع جاهزة لغرض تصنيعها أو اعادة بيعها وقد يأخذ هذا النوع شكل ائتمان متوسط او طويل الأجل في حالة شراء الأصول الثابتة (٢)٠

٥ـ٤ـ٤ـ التمويل بالإستئجار:

وهو أسلوب بديل لشراء الأصول الثابتة وبذلك يتفادى المشروع دفع ثمنها ويتخذ هذا الأسلوب أشكالاً مختلفة (٣):

أ ـ الإستئجار بالتشغيل: حيث يضمن المستأجر كلا من خدمات التمويل والصيانة٠

ب ـ الاستئجار المالي للمعدات حيث يقوم المحتاج الى أحد الاصول الثابته بتحديد الأصل الذي يرغب باستئجاره ثم يتفاوض مع المنتج او الموزع للأصل حول كل الامور بالسعر وشروط التسليم ويوقع على الاتفاق ٠

١ـ عاطف عبيد ، تمويل المشروعات ، مرجع سابق، ص ١٠٣ـ١٠٥

٢ـ د٠ سمير عبد العزيز ، إقتصاديات الإستثمار تمويل تحليل مالي مرجع سابق ، ص١٨١٠

٣ـ المرجع السابق ، ص ١٩٤٠

يلي ذلك قيامة بالاتفاق مع أحد البنوك أو شركات التأجير على أن يقوم الأخير بشراء الأصل من المنتج أو الموزع بالشروط السابقة المتفق عليها وعلى أساس أنها ستقوم بتأجيره الأصل ـ بمجرد شرائه ـ مدة تأجير محدده مقابل التزام مالي يغطي عادة تكلفة الأصل بالإضافة الى عائد مناسب لأستئجار المؤجر ٠

١ ـ البيع ثم الإستئجار (١)

وهنا تقوم المنشأة المالكة لأصل معين ببيعها الى منشأة مالية وفي نفس الوقت تقوم بتوقيع عقد مع نفس المنشأة المالية بإستئجار نفس الأصل لمدة معينة وبشروط خاصة يتفق عليها٠ ويتلقى البائع للأصل « وهو الذي سيستاجر » فورا قيمة الأصل من المشترى « المؤجر » ويستمر في نفس الوقت في إستخدام الأصل مقابل الإلتزام بسداد دفعات متساوية حتى نهاية مدة العقد تكفي هذه لتغطية قيمة الاصل وعائد مناسب ٠

والملاحظ أن البيع ثم الإستئجار يتشابه مع الإستئجار المالي في كل شيء عدا أن الأصل في الحالة الثانية جديد وإن اختلف مصدر الشراء ٠

١ـ د٠ سمير عبد العزيز ، إقتصاديات الإستثمار تمويل تحليل مالي ، مرجع سابق ، ص ١٩٤

٢ـ المرجع السابق ، ص ١٩٤٠

٥ـ٥ـ التمويل اللاربوي مزاياه وشروط تقديمة ٠

إن الحديث عن التمويل اللاربوي هو حديث عن الإسلام نفسة ونظرته الى المال إنفاقا وكسبا واستثماراً٠

١ـ ومن المعلوم أن المالك الحقيقي للمال هو الله جل وعلا وأن الإنسان أمين على هذا المال مستخلف فيه، فليس له على ما يملك حق مطلق بل ملكة له مقيد بقيود منها سيادة القيم الأخلاقية في التعامل، والأمر بتحقيق العدالة الإجتماعية والتوجه الى تحقيق الفلاح في الآخرة (١) ٠

٢ـ أن الإسلام يعترف برأس المال عنصراً من عناصر الإنتاج،إلا أنه يحرم التعامل بالربا، ويرفض تحديد عائد إيجابي مسبق على رأس المال في صورة فائدة ربوية ، فالعائد لا يمكن أن يحدد إلا بعد حساب كافة التكاليف إلانه قد يكون إيجابيا أو سلبيا ٠

ويقضي الاسلام بإقتسام الربح والخسارة بطريقة عادلة حيث يكون لرب المال نصيب في الخسارة اذا وقعت تتناسب مع نصيبة في رأس المال اذا أراد أن يكون له نصيب في الربح ٠

٣ـ إرتكاز العملية التمويلية على الطاقة البشرية بالإضافة الى الموارد المالية فالجانب النقدي هام لكنه ليس بالضرورة أن يكون قيدا لا تبذل طاقة او مورد الا للحصول عليه ٠

وكما أن من حق الفرد أن يحصل على عائد نظير ما يقدمه من طاقات وموارد فإن من حق المجتمع أن يحصل على بعض تلك الموارد في ظل ظروف معينه دون أن يأخذ الدافع للمجتمع مقابلها النقدي، وبالتالي لاتبقى العمليه التمويليه محصوره في سلة المال٠ إذ الإسلام يطلب من الفرد أن يعتمد على نفسه مالا وخبرة، وبقدر إستطاعته فاذا عجز فعلى المجتمع أن يحقق له حاجتة الأساسية من خلال مؤسسات تنظيمية كمؤسسة الخراج والفيء والزكاة٠ وبهذا حقق الإسلام فلسفة التمويل من القاعده الى القمة وليس العكس فقد ابتدأ بالفرد إعطاء لاستجداء وكلما ارتفع الهرم خف العبء(٢)٠

١ـ د٠ محمد عمر شابرا ، نحو نظام نقدي عادل، المعهد العالمي للفكر الاسلامي في الولايات المتحدة، ط ١ ، ١٩٨٧، ص ٩١، ٩٢، وسيرد نحو نظام نقدي عادل وانظر رفيق يونس المصري ،أصول الاقتصاد الاسلامي ، دار القلم بيروت ، ط١ ، ١٩٨٩، ص ٢٠٨ ـ ٢٠٩، وسيرد اصول الاقتصاد الاسلامي٠

٢ـ د٠محمد عمر شابرا، نحو نظام نقدي عادل،مرجع سابق ، ص ٩٢ ، انظر شوقي دنيا تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ،مرجع سابق ، ص ١٧٧

٤ـ أن الإسلام قدم بديلين للربا هما:ـ

أـ القرض الحسن وهو القرض الذي يرد الى المقرض في نهاية المدة دون أي فائدة أو نصيب من الأرباح التجارية او خسائرها وهو تمويل لايمنح إلا على أساس الإيثار ألا أن الاسلام ندب اليه وهو يختص بشكل محدد في تمويل الأعمال الصغيرة وتفريج كروب الأفراد.

ب ـ التمويل بالمشاركة في رأس المال وهذا يشكل معظم الأعمال في الإقتصاد الاسلامي حيث يسهم الممول في أرباح وخسائر المشروع المستفيد من التمويل فيوزع العائد على الإستثمار الكلي بين الممول وصاحب المشروع ويحمل نصيبا من مخاطر الإستثمار بدلا من تخصيص ربح بمعزل عن هذه المخاطر«١».

٥ـ حث الإسلام على حسن استغلال الموارد المتاحة لتكوين رأس المال التمويلي من خلال أساليب تتمثل بـ(٢) :ـ

أ ـ ترشيد الإنفاق الإستهلاكي حيث يتطلب النظر الشرعي أن يقوم المسلم بالوفاء باحتياجاته الضرورية، ثم الحاجية، ثم التحسينية، فلا يستهلك الا القدر الذي يتفق ومستوى الدخل دون اسراف او تقتير ومنع السلع الضارة بالجسم والعقل.

ب ـ توجيه المدخرات نحو الإستثمار من خلال محاربة الاكتناز وفرض الزكاة على الأموال غير المستثمره وإدخال الرعاية الاجتماعية والثواب الأخروي الى جانب الربح المباشر، والحد من تقلبات الاسعار، ومنع الاحتكار وتوفير المنافسة، والغاء المقامره، وتدخل الدولة لتحقيق تلك الاهداف.

١ـ د. رفيق المصري، اصول الاقتصاد الاسلامي ،مرجع سابق ، ص ٢٠٨ ـ ٢٠٩ .

٢ـ د. محمد عبد المنعم عفر ، الإقتصاد الاسلامي ، دار البيان ، جده ، ط١ ، ١٩٨٥ ، ص ٣٢٢ ـ ٣٢٣ وسيرد الاقتصاد الاسلامي.

٦ـ خضوع التمويل والعملية التمويلية الى ضوابط معينه ومن هذه الضوابط (١)

أـ ان يحقق التمويل مصلحة مشروعة قد تكون في صورة عائد مادي او معنوي دنيوي او أخروي.

ب ـ أن تقدم في التمويل المصالح العامة على المصالح الخاصة عند تعارض الأولويات.

ج ـ أنه لاتمويل لمحرم ولا بمحرم.

د ـ ان تراعى في التمويل المصالح الروحية والاجتماعية. وهذا يعني ان لايحصر الفرد حركته التمويلية فيما يحقق له عائداً مادياً، فقط فهناك حالات تتطلب أن يعطى المال دون انتظار عائد مثل إمهال المعسر او التنازل عن شيء من المبلغ مساعدة في الدفع لمن لايملك المبلغ كله وهو ما يعرف فقها (الحطيطة) او تقديم قرض حسن دون عائد.

هـ ـ واذا كانت الدولة هي الممول فيجب ان تراعى الترتيب فى الأهمية للمشاريع التى تقوم بتمويلها فلا تمول مشروعا كماليا والناس بحاجة الى مشروعات ضرورية وهكذا .

و ـ اذا كان التمويل خاصا فان الممول عندما يراعى ترتيب الحاجات فى الاسلام فإنه يحصل من الله تعالى على الثواب جزاء المساهمة فى توفير ما يحتاجه المجتمع وهذا من فروض الكفاية على القادرين .

٧ـ المحافظة على المال وتنميته والحرص على الحصول على ربحية مناسبة، وهذا مؤشر أساسي للحكم على الجدوى الاقتصادية للإستثمار والفكر الاسلامى يعتبر حفظ المال احد المقاصد الشرعية الخمسة التى تقوم بها ضرورات الحياة (٢) .

وبعد هذا التقديم عن التمويل اللاربوى فانه يدور فى الذهن موضوع له إرتباط بأسلوب التمويل الربوى واللاربوى إلا وهو موضوع العائد او الفرق بين الربح والربا .

١ـ د. شوقي دنيا ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص ١٧٨.

٢ـ مركز الإقتصاد الإسلامي للبحوث والدراسات بالمصرف الإسلامي الدولي للإستثمار والتنمية ، القاهرة" التمويل بالمشاركة بالارباح" مجلة الاقتصاد الاسلامي ، اقتصادية، اسلامية يصدرها بنك دبي الاسلامي ، آب ١٩٨٧ ، عدد ٧٤ ، ص ٤٠ ـ ٤٢ وسيرد التمويل بالمشاركة بالارباح.

ان هذا الموضوع من الدقة بحيث أشكل على كثير من عوام المسلمين وجعلهم يحجمون عن التعامل مع البنك الإسلامي . فعلى الرغم أن الفائدة والربح يتفقان في كونها عائدا على رأس المال وكل منها يشكل دخلا للفرد او المشروع او الدولة إلا أن ثمّة فرقاً عظيمة بينهما .

ان الفائدة تشكل عائد المال الذى يقترضه المشروع، وهى محدده القيمة يتعين سدادها فى مواعيد محددة سواء أحقق المشروع أرباحا أم لا. كما يلتزم المشروع بسداد المال المقترض بالاضافة الى سعر الفائدة الذى تم الإتفاق عليه مسبقا عند عقد شروط الإقتراض .

أما الربح فانه عائد المال أو الجهد او كليهما، والذى يبذله أصحاب المشروع اذا كانوا هم أصحاب الأموال لقاء تعريض المال للمخاطره ويتحدد الربح بالفرق بين ثمن الشراء وثمن البيع وهذا يمثل قيمة الجهد الذى يبذله العامل، ويرتبط هذا الجهد بشراء السلعه وتهيئتها لتكون فى متناول راغبها سواء بتجزئتها او نقلها الى مكان آخر يكون الطلب عليها أعلى او غير ذلك من مسببات الرغبة في شراء سلعة وبالتالي يكون الربح في مقابل الجهد المبذول .

وقد ثارت اسئلة كثيرة حول عقد المرابحة جعلت كثيراً من المسلمين يترددون في التعامل وفق هذه الصورة رغم ان قواعد الفقه الشرعي تجيز التعامل من خلاله الا ان هذه الصيغة تقل فيها نسبة المخاطرة مما يقرب العملية من صورة الفائدة الربوية وهذا سنبينه في الفصل الثالث من هذه الرسالة .

ومن الفوارق بين الربح والربا أن الربا من السهل حساب مقداره الربوي اذ هو معدل معلوم على مبلغ معلوم لمدة معلومة.

أما الربح فتتغير قيمته من مدة إلى أخرى تبعا لنتيجة النشاط في كل مدة، وبالتالي تتغير قيمة أرباح أصحاب المشروع بتغير قيمة الربح، وعلية فإن حقوق أصحاب المشروع في رأس المال والربح تزيد بزيادة الأرباح وتنقص بنقصانها . لذلك فلا يُرد من رأس المال لأصحاب المشروع الا ما يتبقى منة بعد خصم الخسارة. ولبيان المزيد من التوضيح عن التمويل اللاربوي وأساليبه فسنتناول ذلك في الفصل الثالث من هذه الدرسه

الفصل الثاني

المؤسسات الصغيرة في الأردن خصائصها ودورها في الاقتصاد الأردني

ويشتمل على المواضيع التاليه:

اولا- اعدادها وحجمها

ثانيا- توزيعها الجغرافي واماكن تمركزها.

ثالثا - مقدار الاستثمارالثابت فيها .

رابعا- مساهمتها في الناتج المحلي

خامسا - مساهمتها في توظيف العنصر البشري.

سادسا - المشاكل والمعوقات .

الفصل الثاني

المؤسسات الصغيره في الاردن خصائصها ودورها في الاقتصاد الاردني

يمثل قطاع الصناعه دعامه رئيسة بين مجمل القطاعات الاقتصاديه الاخرى بما ينتج او يستثمر من ثروات. ولقد ولد القطاع الصناعي الاردني ونما في بيئة زراعية وتجارية مثله في ذلك مثل اي بلد نام لم تدركه الثورة الصناعية بل وجد نفسه يفتح عينيه على اعتاب عصر الثورة الالكترونية الثالثة فصار مكلفا بالتفاعل معها.

ويرتبط تاريخ التصنيع في الاردن بتاسيس المملكة ايام كانت امارة على شرقي الاردن ، فقد ابتدأت بمشاغل يدويه وحرفية بدائيه اخذت تضرب بخطواتها الاولى الارض معتمدة على المواد الاوليه المحليه وعلى السواعد كقوة محركة، (١) لكن الضغط المتزايد على السلع ، وتطورت الصناعة التي اخذت تغزو الاسواق اضافة الى جملة من العوامل السياسيه والاقتصادية التي دفعت بثقلها الى المنطقة ادت الى وضع زاد فيه الطلب على السلع لسد الحاجة المحلية المتزايده مما دفع الى السير حثيثا وبخطى جدية صوب ارتياد الميدان الصناعي.

وهكذا قامت الحكومة في بداية الخمسينات بسن القوانين والتشريعات لحماية الانتاج المحلي وتشجيع الاستثمار وتنظيم العلاقة بين العمال وأرباب العمل. كما قامت بتاسيس شركة الاسمنت سنة ١٩٥٢ بدعم منها.

بعد ذلك دخلت الصناعة عهدا جديدا تمثل بتركيز جهود الحكومة على اسلوب التنمية الشاملة المرتكزه على اقامة البنية التحتية وإعداد الخطط التنموية الاقتصادية فكانت الخطة الخمسية الاولى ١٩٦٢-١٩٦٧ وخلال ذلك تم تاسيس غرفة صناعة عمان سنة ١٩٦٢.

١- مراحل تطور الصناعات الاردنية مجلة التنمية ، شهر اب ، ١٩٨٧ ، عدد (١٧١) ص (٦٠-٦١) ، وسيرد مراحل تطور الصناعة الاردنية

ومما تجدر الإشارة اليه هنا ان عدد المصانع بين صغيرة وكبيرة حتى ١٩٦٦ م قد بلغ (١٩٨٤) مصنعا يعمل فيها (١٩٣٥٠) عاملا، بلغت نسبة الصناعات التي يعمل فيها أقل من خمسة اشخاص (٩٦ %) من مجموع عدد هذه المؤسسات الصناعية ٠

وحرصا من الحكومة على تحريك الفعاليات الاقتصادية والصناعية بعد الوهن الذي اصابها جراء حرب ١٩٦٧ وما تلاها من أحداث فقد توجهت الحكومه الى اقامة تخطيط علمي منظم والمساهمه في التكوين الراسمالي فكانت خطة التنمية الثلاثية (١٩٧٣-١٩٧٥) والتي دعت الى زيادة فرص العمل تحقيق نمو في الانتاج المحلي والتنبية على ضرورة تكبير حجم المؤسسات الصناعية حيث كانت تتسم بصغر الحجم٠

ثم جاءت الخطة الخمسية الثالثة (١٩٧٦-١٩٨٠) (١) وقد امتازت هذه الفترة بتجاوب القطاع الخاص وتكوين عدد من الصناعات ذات الثكافة الراسمالية الى جانب العدد الكبير من المؤسسات الصناعية الصغيرة والحرفية ٠

اما الخطة الخمسية الثالثة (١٩٨١-١٩٨٥) فقد جاءت لتدفع بالتنمية الصناعية الى الامام والسير بها خطوات واسعة ، وقد حققت الخمطة كثيرا من اهدافها وساهمت المؤسسات الصغيرة والحرفية بنسبة (٢ر٧ %) من الناتج المحلي الاجمالي خلال هذه الفترة ٠

واخيرا جاءت الخطة الخمسية الأخيرة (١٩٨٦-١٩٩٠) حيث هدفت الى الاهتمام بالصناعات الصغيرة وذلك لدورها في تنمية الارياف وسهولة تكيفها مع البيئة ودورها في زيادة العمالة والحد من البطالة (٢)٠

١- اسماء الملكاوي "الصناعة في الاردن" ٠ مجلة التنمية ، ايلول ١٩٨٦ عدد ١٩٦، ص ٣٠- ٣٥ ٠ وانظر د٠ محمد صالح جابر " تطور الصناعة في الاردن والعقبات التي تقف في طريقها" ، رسالة الصناعة ، كانون ثاني ، ١٩٨٦ ص (١٥)٠

٢- سامر منور" اهمية الصناعات الصغيرة في الاقتصاد القومي٠ حالة الاردن" ٠ ص (٦) ، الكويت ١٠ -١٤ اذار ١٩٩٠ ، وسيرد اهمية الصناعات الصغيرة في الاقتصاد القومي حالة الاردن٠

أولا ـ أعدادها وحجمها :

لكي يسهل علينا دراسة هذا القطاع الإقتصادي فاننا قد قسمناه حسب عدد العمال الى فئتين من حيث الحجم : ـ أ (١ـ٤) عمال ب (٥ـ٩)٠

تشكل المؤسسات الصغيرة والحرفية نسبة عاليه جدا من اعداد مؤسساتنا الاقتصادية والصناعية وان نظرة الى الجدول رقم (١) الذي يبين النا اعداد هذه المؤسسات خلال عامي (١٩٨٧ ـ١٩٨٨) يشكل نموذجا لحجم هذا القطاع بين اعداد المؤسسات الصناعية في الاردن ٠

جدول رقم (١)

مقارنة اعداد المؤسسات الصغيرة وحجمها بالنسبة للقطاع الصناعي الاردني لعامي ١٩٨٧ ـ١٩٨٨

الفئات	١ـ٤		٥ـ٩		١٠ـ١٩		٢٠فاكثر		المجموع	
السنوات	ع	ن	ع	ن	ع	ن	ع	ن	ع	ن
١٩٨٧	٧٩٣٣	٨١٪	١٢٥١	١٢٫٨٪	٣١٠	٣٫١٧٪	٢٧٥	٢٫٨٢٪	٩٧٦٩	١٠٠٪
١٩٨٨	١٠٣٠٢	٨٦٪	١٠٣٥	٨٫٥٪	٢٦٠	٢٫١٨٪	٣١٥	٢٫٦٤٪	١١٩١٢	١٠٠٪

المصدر ـ دائرة الاحصاءات العامة

ع ـ عدد ن ـ نسبة٠

ومن خلال دراسة الجدول السابق يتبين لنا ما يلي :

١ـ بلغ عدد المؤسسات الصناعية بمختلف مستوياتها ١٩٨٧ (٩٧٩٦) مؤسسة في حين بلغ عددها ١٩٨٨ (١١٩١٢) مؤسسة ليحصل بالمقارنة زيادة مقدارها (٢١٥٣) مؤسسة شكلت هذه الزيادة نسبة مقدارها (٢٣٫٥%)٠

٢) بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والحرفية عام ١٩٨٧ (٩١٨٤) مؤسسة شكلت نسبة (٩٤ %) من اجمالي عدد المؤسسات الصناعية في الاردن ، وتفصيلا لذلك بلغ عدد المؤسسات الحرفية (١-٤) عمال (٧٩٣٣) مؤسسة شكلت نسبة (٨١ر٢ %) من عدد المؤسسات الصناعية الكلي في الاردن . اما المؤسسات الصغيرة (٥-١٠) عمال فقد بلغت (١٢٥١) مؤسسة شكلت (١٢ر٨ %) من اجمالي الاعداد الكلية للمؤسسات الصناعية.

٣- اما في عام ١٩٨٨ فقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والحرفية (١١٣٣٧) مؤسسة شكلت نسبة (٩٤ %) من اجمالي اعداد المؤسسات الصناعية في الاردن وتفصيلا لذلك فقد بلغ عدد المؤسسات الحرفية (١-٤) عمال (١٠٣٠٢) مؤسسة شكلت نسبة (٨٦ %) من اجمالي اعداد المؤسسات الصناعية ، اما الصناعات الصغيرة (٥-٩) عمال فقد بلغت اعدادها (١٠٣٥) مؤسسة شكلت نسبة (٨ر٥ %) من إجمالي اعداد المؤسسات الصناعية الاردنية.

٤- واستنادا الى المعطيات السابقة فقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والحرفية التي زادت في عام ١٩٨٨ عن عام ١٩٨٧ (٢١٥٣) مؤسسة ولتشكل نسبة (١ %)(١).

١- تم الحصول على أرقام هذه المعلومات من ملفات دائرة الاحصاءات العامة قبل نشرها.

ثانيا- توزيعها الجغرافي وأماكن تمركزها ٠

إن نظرة تأمل الى خريطة توزيع المؤسسات الصغيرة والحرفية على مناطق المملكة تعطيك وللوهلة الاولى تركيزا واضحا في العاصمة عمان حيث تستأثر بنصيب الاسد ٠ والجدول التالي يوضح لنا مزيدا من التفاصيل ٠

جدول رقم (٢)

جدول توزيع المؤسسات الصغيرة على المحافظات في المملكة

اسم المحافظه	الفئـــات ١-٤	٥-٩	المجموع	النسبه لكل محافظه
عمـــان	٥٢٣٥	٦٤٠	٥٨٧٥	٥١٫٨ %
الزرقاء	١٦٨٩	١٣٤	١٨٢٣	١٦ %
اربـــد	١٩٩٣	١٢٨	٢١٢١	١٨٫٧%
المفـرق	٣٦٣	١٥	٣٧٨	٣٫٣ %
البلقاء	٣٩٩	٤٥	٤٤٤	٣٫٩ %
الكـــرك	٢١٧	٢٢	٢٣٩	٢٫١ %
الطفيله	٧٨	١٠	٨٨	٧٧٫ %
معـــان	٣٢٨	٤٠	٣٦٨	٣٫٢ %
المجموع	١٠٣٠٢	١٠٣٥	١١٣٣٧	١٠٠ %

المصدر : دائرة الإحصاءات العامة ـ ١٩٨٨

وبعد استعراضنا للجدول وما يحوية من ارقام ونسب نخلص لما يلي:-

(١) تحتل العاصمة عمان المرتبة الأولى في وجود هذه المؤسسات حيث بلغ مجموع المؤسسات الصغيرة والحرفية فيها (٥٨٧٥) شكلت نسبة (٥١٫٨ %) من إجمالي اعداد المؤسسات الصغيرة والحرفية في المملكة٠

(٢) تحتل المرتبة الثانية بعد العاصمة محافظة اربد وفيها يوجد (٢١٢١) مؤسسة تشكل نسبته (١٨ر٧ %) من اجمالي اعداد المؤسسات الصغيرة والحرفية في المملكة ٠

(٣) تحتل المركز الثالث في تركيز الصناعات الصغيرة محافظة الزرقاء وفيها (١٨٢٣) مؤسسة تشكل (١٦ %) من اعداد هذه المؤسسات ٠

(٤) تحتل المركز الرابع البلقاء وفيها (٤٤٤) مؤسسة تشكل (٣ر٩ %) من اعداد هذه المؤسسات ٠

(٥) تحتل المركز الخامس محافظة المفرق وفيها (٣٧٨) مؤسسة تشكل (٣ر٣ %) من أعداد هذه المؤسسات ٠

(٦) وتحتل المركز السادس محافظة معان وفيها (٣٦٨) مؤسسة تشكل (٣ر٢ %)٠

(٧) محافظة الكرك (٢٣٩) مؤسسة تشكل (٢ر١ %)٠

(٨) واخيرا تأتي محافظة الطفيلة وفيها (٨٨) مؤسسة تشكل (٠ر٧٧ %)

الشكل رقم (١)

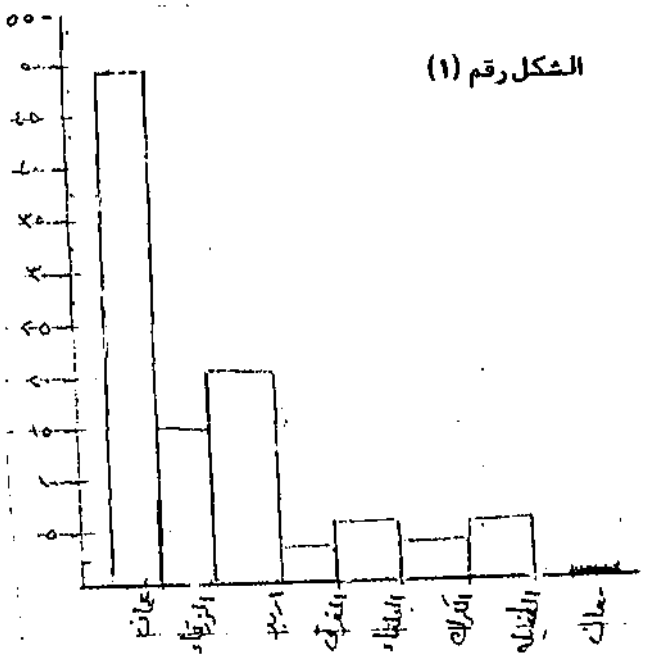

الشكل رقم (١) يبين نسب توزيع المؤسسات الصغيرة على المحافظات المملكة حسب احصاء عام ١٩٨٨م٠

وإذا أردنا ان نصور هذه الارقام والنسب بشكل بياني فالشكل رقم (١) يبين لنا نسبة توزيع المؤسسات الصغيرة على محافظات المملكة . والشكل يبين لنا أن محافظة العاصمة تأخذ اعلى نسبة بينما تبدو اربد ذات المرتبة الثانية متباعدة عنها . والواقع ان محافظة العاصمة وحدها قد استأثرت بنصف العدد تقريبا وان المحافظات السبعة الباقية تقاسمت النصف الباقي وقد حازت منه (اربد والزرقاء) على (٣٤ر٧ %) وما تبقى (١٣ر١ %) تقاسمته خمس محافظات هي البلقاء ، الكرك ، الطفيلة ، ومعان ، والمفرق.

ثالثا ـ مقدار الاستثمار الثابت فيها .

بعد إستعراضنا لأعداد المؤسسات الصغيرة وحجمها بالنسبة للقطاع الصناعي لابد لنا ان نعرف ما مقدار الإستثمار الثابت في هذا القطاع ، وبالتالي التعرف على البعد الاقتصادي والاستثماري وليكون قاعدة لمعرفة تناسب حجمه الاستثماري مع حجمه العددي . ولالقاء الضوء على هذا الجانب اليك الجدول التالي:

جدول ـ رقم ٣

جدول يبين قيمة الموجودات الثابته في المملكة

المصدر دائرة الاحصاءات العامه

الارقام بملايين الدنانير بالاف الدنانير

العاصمة	١-٤	٥-٩	المجموع	النسبة
عمان	٨,٤	١٠,٩	١٩,٣	٤٨,٨
اربد	٣,٢	٣,٩	٧,١	١٧,٩
الزرقاء	٤,٨	٢,١	٦,٩	١٧,٤
البلقاء	٢,٢	١,١	٣,٣	٨,٣
معان	٤٥٥ر	٣٩٨ر	٨٥٣ر	٢,١٥
الكرك	٢٣٥ر	٢.٣	٨٣٨ر	٢,١٢
الطفيلة	٣٦٧ر	٣,٢	٦٦٩ر	١,٧
المفرق	٣٩٧ر	٢٥١ر	٦٤٨ر	١,٦
المجموع	٢٠,٠	١٩,٥	٣٩,٥	١٠٠٪

وبعد استعراضنا للأرقام الواردة في الجدول نخلص لما يلي:-

(١) من الجدول يتبين لنا أن مجموع قيمة الموجودات الثابتة بما فيها قيمة الارض (٣٩ر٥) مليون دينار تقريبا.

(٢) نلاحظ أن نسبة كبيرة من الموجودات الثابتة للصناعات الصغيرة والحرفية تقع في عمان وذلك للتركز المكثف لهذه المؤسسات فيها حيث تحوي (١٩ر٣) مليون دينار من الموجودات الثابتة.

(٣) تلي العاصمة إربد ثم الزرقاء ثم البلقاء ثم معان ثم الكرك ثم الطفيلة ثم المفرق.

أما مقارنة توزيع أعداد المؤسسات بنسب توزيع الموجودات الثابته فالجدول التالي يوضح ذلك :

جدول رقم (٤)

جدول يقارن بين اعداد المؤسسات الصغيرة وقيمة الموجودات الثابته في كل من محافظات المملكه

المحافظة	نسبة عدد المؤسسات	نسبة قيمة الموجودات الثابتة
عمان	٥١,٨٪	٤٨,٨٪
الزرقاء	١٦٪	١٧,٤٪
اربد	١٨,٧٪	١٧,٩٪
المفرق	٣,٢٪	١,٦٪
البلقاء	٣,٩٪	٨,٣٪
الكرك	٢,١٪	٢,١٢٪
الطفيلة	٠,٧٧٪	١,٧٪
معان	٣,٢٪	٢,١٥٪

المصدر دائرة الاحصاءات العامه لعام ١٩٨٨م

ومن الجدول يبدو لنا التناسق والتقارب بين نسب توزيع أعداد المؤسسات الصغيرة والحرفية مع نسب توزيع الموجودات الثابتة على جميع محافظات المملكة باستثناء محافظتين هما :ـ

المفرق وفيها (٣ر٣ %) من اعداد المؤسسات الصغيرة في الأردن الا أن نسبة الموجودات الثابتة منخفظة وهي تساوي (١ر٦ %) في حين ان البلقاء والتي يتوزع فيها(٣ر٩%) من أعداد المؤسسات الصغيرة والحرفية نجدها تمتلك (٨ر٣ %) من قيمة الموجودات الثابتة للمؤسسات الصغيرة في المملكة.

رابعاـ مساهمتها في الناتج المحلي :

ان نظرة الى الجدول التالي وما يحويه من حقائق وارقام تعطينا فكرة تامة عن مساهمة المؤسسات الصغيرة في الناتج المحلي الصناعي :ـ

جدول رقم (٥)

جدول بين مساهمة الموسسات في الناتج المحلي (١) ١٩٨٨

السنوات	١-٤ عدد	١-٤ نسبة	٥-٩ عدد	٥-٩ نسبة	١٠-١٩ عدد	١٠-١٩ نسبة	٢٠-فاكثر عدد	٢٠-فاكثر نسبة	المجموع العام عدد	المجموع العام نسبة
١٩٨٧	٢٨,٩٥٦	٤,٥٢	١٤,٣٧٩	٢,٦	٨,٤١٤	٣,٣٤	٣٨٨,٣٦٣	٨٩,٥٤	٤٤٠,١١٢	٪١٠٠
١٩٨٨	٣٣,١١٥	٦,٩	١٣,٤٤٨	٢,٧	٩,٠٣٨	٢,٨	٤٢٠,٣٣٠	٨٨,٤٢	٤٧٥,٩٧٧	١٠٠

ومن الجدول السابق يتبين لنا ما يلي:ـ

(١) ان المؤسسات الصغيرة والحرفية وحسب إحصاء ١٩٨٧ قد ساهمت ب (٣ر٤٣) مليون دينار شكلت ما نسبته (١٢ر٧ %) من الناتج المحلي الإجمالي الصناعي.

(٢) أما في عام ١٩٨٨ فقد ساهمت ب (٥ر٤٦) مليون دينار شكلت ما نسبة(٦ر٩ %) من الناتج المحلي الإجمالي الصناعي .

(٣) وفي الوقت الذي شهدت فيه القطاعات الصناعية من فئة عشرة عمال فأكثر تراجعا في ١٩٨٧ م بنسبة (٧٢ر١ %) في حصتها في الناتج الإجمالي الصناعي نجد أن المؤسسات الصغيرة والحرفية (١ـ٩) عمال حققت إرتفاعا في نسبة مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي الصناعي بنسبة (٤٨ر٢ %) زيادة على عام ١٩٨٧ .

١ـ تم الحصول على هذه المعلومات من ملفات دائرة الإحصاءات العامة قبل نشرها.

خامسا ـ مساهمتها في توظيف العنصر البشري:

أما عند الحديث عن مساهمة المؤسسات الصغيرة والحرفية في توظيف العنصر البشري ، فالجدول الذي بين أيدينا يلقي الضوء على هذا الجانب.

جدول رقم (٦)

جدول يبين أعداد العمال في المؤسسات الصغيرة ونسبة التشغيل الى مجموع العمالة الصناعية في المملكة

السنوات	١-٤ عدد	١-٤ نسبة	٥-٩ عدد	٥-٩ نسبة	١٠-١٩ عدد	١٠-١٩ نسبة	٢٠-فاكثر عدد	٢٠-فاكثر نسبة	المجموع العام عدد	المجموع العام نسبة
١٩٨٧	٢٠٠١٧	٣٠,٤١	٧٦٦٨	١١,٦٥	٤,٢٧	٦,١٢	٣٤١,٥	٥١,٨٢	٦٥٨١٦	٪١٠٠
١٩٨٨	٢١٤٢٣	٪٣١	٦٢٧٢	٪٩	٣٤٢٨	٤,٩	٣٧٨.٦	٪٤,٨	٦٨٩٢٩	٪١٠٠

المصدر دائرة الاحصاءات العامة ١٩٨٨.

ومن استعراضنا للجدول السابق تبرز لنا الحقائق التالية:

(١) وظفت المؤسسات الصغيرة (٢٧٦٩٥) عاملا ١٩٨٨ وهؤلاء يشكلون (٤٠ %) من القوى العاملة في القطاع الصناعي والبالغ مقدارها (٦٨٩٢٩) عاملا، اما في ١٩٨٧ فقد وظفت (٢٧٦٨٥) عاملا من أصل (٦٥٨١٦) لتشكل نسبة مقدراها (٤١,٧٩ %) من العمالة الصناعية في الاردن.

(٢) ان المؤسسات الصغيرة والحرفية كانت سنة ١٩٨٧ تساهم ب (٤١,٧٩) من عدد العمال في القطاع الصناعي وهذا الرقم قد انخفض في عام ١٩٨٨ الى (٤٠ %) ليشكل نسبة انخفاض مقدارها (١,٧٩ %).

سادسا- المشاكل والمعوقات:

على الرغم من ادراك الحكومة لاهمية الصناعات الصغيرة ودورها في تنشيط الصناعة وتطويرها، فضلاً عما قدمته هذه الحكومة من تسهيلات ممثلة بالحوافز التي تقدمها خطط التنمية وقوانين تشجيع الاستثمار الا ان هذا القطاع يعاني من مشكلات متنوعة منها عدم وجود هيئة متخصصة ترعى شؤونه وتحل مشكلاته التي اصبحت قيدا يحد من نشاطه ويخرج كثيرا من مشروعاته من دائرة الانتاج كارتفاع كلفة مدخلات الانتاج ، ومشكلات التسويق،والنقص في قطع الغيار اللازمة للصيانة .

إن نظرة واعية مستوعبة لهذا القطاع من كل جوانبه تجعلنا نخرج بتصور لأهم المشكلات التي تؤثر عليه . وسنتناول بشيء من التفصيل اهم هذه المشكلات وهي:

١- ضيق السوق المحلي ومشكلات التسويق.
٢- المنافسة من الواردات الأجنبية.
٣- التشتت .
٤- ضعف السياسة الحكومية الفاعلة .
٥- الضعف في تكنولوجيا الانتاج.
٦- مصادر التمويل والعقبات التمويلية.

٦-١- ضيق السوق المحلي ومشكلات التسويق.

إن دراسة السوق المحلي تعتبر أساسا ضروريا لتحديد امكانيات تصريف السلع المصنعة ، كما أن مرحلة التسويق هي المرحلة المهمه في العملية الانتاجية وتجاهلها يوقع المشروع في مشكلة عدم القدرة على تصريف الانتاج فلا يدري المنتج عندها أين أسواق سلعته ؟ ولا من هم مستهلكوها؟.

وينبغي في تحليل السوق المحلي مراعاة دراسة أعداد السكان والدخل وطريقة الانفاق ، والعادات الاستهلاكية ، والمناطق التي يقيمون فيها والحاجات التي يرغبون في شرائها (١) .

واذا نظرنا الى واقع الصناعات الصغيرة والحرفية في الأردن نجد أنها تواجه مشكلة ضيق السوق المحلي المتمثل بصغر حجم الطلب على السلع والخدمات وظهور فائض في الانتاج مما يعود بالضرر على هذه المؤسسات وبالتالي فشلها وخروجها من السوق. وترجع هذه المشكلة الى عدة اسباب منها:-

(أ) محدودية عدد السكان والذين يقدر عددهم بحوالي(٣ر٥) مليون نسمة حسب النشرة الاحصائية (١٩٩٠) وهذا العدد لايشكل طلبا كبيرا على المنتجات اذا اخذنا بعين الاعتبار تدني مستوى الدخل للسكان، والاختلاف في توزيعهم على المناطق المختلفة من المملكة (٢).

من هنا ينبغي التنبيه الى ضرورة الأخذ بعين الإعتبار حجم السوق عند التفكير في اقامة مؤسسات انتاجية كبيرة او صغيرة . ولهذا يعلل المحللون سبب سيادة الحجم الصغير على الصناعة الاردنية بصغر حجم السوق المحلية لان هذا الحجم لا يسمح باقامة صناعة ذات حجم كبير(٣).

(ب) ضعف الترابط الداخلي بين المؤسسات الصناعية المختلفة وقطاع الصناعة مع القطاعات الاخرى مما يؤدي الى اضعاف النشاط التسويقي الداخلي اذ الترابط الداخلي يفتح منافذ التسويق ويدفع بعجلة التقدم الى الأمام(٤).

١- محمد سعيد عبد الفتاح ، ادارة التسويق ، المكتب العربي ، الاسكندرية ، ط٢ ، ١٩٧٤ ، ص ٥٨٦ - ٥٨٧ وسيرد ادارة التسويق.

٢- وزارة التخطيط، خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ١٩٨٦ -١٩٩٠ ، ص ٣٣٥-٣٣٦ ، وانظر دائرة الاحصاءات العامة ، النشرة الاحصائية السنوية ، ١٩٩٠ ، ص ١٨ .

٣- عبد الكريم عثمان" دور التمويل المصرفي في التنمية الصناعية الاردنية" ، رسالة ماجستير غير منشورة الجامعة الادرنيه كلية الاقتصاد والعلوم الادراية ، ١٩٨٤ ، ص٦١ وسيرد دور التمويل المصرفي في التنمية الصناعية الاردنية .

٤- محمد احمد ابو حمور ،" التنمية الصناعية في الاردن تطورات وتطلعات" ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ، ١٩٨٨ ، ص٤٤ ، وسيرد التنمية الصناعية في الاردن ، تطورات وتطلعات.

(ج) المنافسة الداخلية فالمؤسسات الصغيرة رغم صغرها إلا أن بينها تنافسا كبيرا وهذه المنافسة ليست لصالحها في اغلب الاحيان بسبب عدم التكافؤ بينها في القوة المالية مما يؤدي في النهاية الى حالة الإحتكار التي سببها عدم قدرة المؤسسات الاضعف ماليا على الصمود أمام من هي أقوى منها (١).

والواقع ان للتسويق مكانته الخاصة في العملية الانتاجية بغض النظر عن حجم الانتاج مما يجعل اهمال هذا الجانب يوقع في مشكلات من اهمها (٢).

(١) ضعف القدرات والخبرات وقلة الوعي التسويقي لدى اصحاب هذا القطاع نظرا لما يتسم به افراده من البساطة وروح المغامرة ، والاعتماد على الجهد الشخصي واكتساب الخبرة بالجد والعرق وانخفاض رأس المال ومحدودية الانتاج .

(٢) عدم الاهتمام بمشكلات التسويق ومحاولة ايجاد الحلول لها فتسويق الانتاج يساعد على ايجاد مواصفات ومقاييس معينة للسلع المرغوبة لدى المستهلكين مما يوجه الانتاج صوب التحسن والابتكار .

(٣) وقوع اصحاب المؤسسات الصغيرة تحت سيطرة الوسطاء وتجار السوق السوداء من اصحاب الاموال والذين يعمدون الى استغلال ضوائقهم المالية وصعوبة تسويق انتاجهم فيسيطرون عليهم ويشترون الانتاج بربح هامشي قليل.

(٤) صعوبة الحصول على المواد الاولية بالاسعار المناسبة بسبب احتكار كبار الموردين لها الامر الذي يرفع كلفة السلعة فيرتفع ثمن المنتج النهائي تبعا لذلك مما يفقد هذه السلع قدرتها على المنافسة وتتعرض للكساد امام السلع المستوردة.

١- د. علي لطفي " الصناعات الصغيرة ودورها في الاقتصاد القومي " الاهرام الاقتصادي ، عدد ٢٩٧ يناير ١٩٦٨ ص ٢٦-٢٩. وانظر د. احمد قاسم الاحمد اثر قانون تشجيع الإستثمار على الإقتصاد الأردني، الجمعية العلمية الملكية ، الدائرة الإقتصادية ، ط١، ١٩٨٠ ، ص ١٢٢ ، وسيرد اثر قانون تشجيع الإستثمار على الاقتصاد الاردني وانظر على الدجاني " قطاع العمل غير المنظم في الاردن" مجلة العمل ، عدد، ٤٤ ١٩٨٨ ، ص ١٥ - ١٧ وسيرد قطاع العمل غير المنظم في الاردن .

٢- محمد صالح جابر " تطور الصناعه في الاردن" ، رسالة الصناعة عدد ٢٨ كانون٢ ، ١٩٨٦ ، ص ١٥-١٦ ، وسيرد تطور الصناعة في الاردن ، وانظر د. سليمان عبد التواب " تمويل الصناعات الصغيرة في الجمهورية العربية المتحدة " مرجع سابق ص ٩-١١.

(٥) عدم قدرة أصحاب هذه المؤسسات على توقع طلبات العملاء وتحسس اذواقهم مستقبلا ، وبالتالي فهم غير قادرين على توقع ظروف الطلب في الاسواق الا من خلال نمط واحد تعودوا طرحه خشية ركود هذه المنتجات التي قاموا بصناعتها ، من اجل هذا نجد ان اغلب هذه المؤسسات تتبع اسلوب الانتاج لتغطية طلب المستهلك ، وان نسبة اقل منهم تميل الى اسلوب الانتاج الجاهز (١).

وقد دلت دراسة تم اعدادها من قبل بنك الانماء الصناعي بالتعاون مع وكالة الانماء الامريكية على عينة من المؤسسات الصغيرة ان(٨٧ %) من افراد العينة يبيعون انتاجهم بطريقة التوزيع المباشر الذي يلبي طلب المستهلك دون وساطة احد (٢) .من هنا كان ايجاد سياسة تسويقية كاملة يتطلب بناء جهاز مستقل (٣) يعهد اليه تجميع كافة البيانات المتعلقة بانتاج هذه المؤسسات الصغيرة وتسهيل تجميعها وتسويقها.

كما يتطلب دفع برامج تسويقية فعالة ومتكاملة ، خاصة بالصناعات الصغيرة وذلك بهدف مساعدتها في تسويق منتجاتها محليا وتوفير مستلزمات الدعم والمساعدة لتلك القادرة على التصدير.

وإذا كان الهدف من التسويق وضع السلع والخدمات في ايدي المستهلكين فلا بد من مباشرة بعض المهام لتحقيق هذا الهدف وهي التجميع والتوزيع والتوازن.

اما التجميع فان السلع المنتجة بكميات صغيرة لابد من تجميعها بكميات اكبر في مراكز رئيسية حتى يتم تسويقها بطريقة فعالة .

اما التوزيع فهو يعني تقسيم السلع المجمعة الى اجزاء (كميات صغيرة) لمقابلة حاجات الافراد المتناثره.

اما التوازن فهو يعني التوازن بين العرض والطلب حسب الوقت والكمية والجودة المطلوبة.

١- د. سليمان عبد التواب ، تمويل الصناعات الصغيرؤة في الجمهورية العربية المتحدة ، مرجع سابق ص ١٠.

2- M Al-Mallah , The Small Scall and Handcraft in Jordan , 1974, Amman, The Industrial Development Bank, pp 46-50 , Its Coming The Small Scall and Handcraft in Jordan.

٣- محمد سعيد عبد الفتاح ، ادارة التسويق ، مرجع سابق ، ص٢٧ .

٦ـ٢ـ المنافسة من الواردات الاجنبية:

من المشكلات الكبيرة التي تواجه المؤسسات الصغيرة مشكلة المنافسة من الواردات الاجنبية والتي لا تعني قطاع الصناعات الصغيرة والحرفية فحسب بل تعني كل القطاعات الانتاجية . الا ان المؤسسات الصغيرة اكثر تاثرا من غيرها بهذه المشكلة ، ولقد تسبب في وجودها عدة عوامل يحسن بنا الوقوف عليها:ـ

(أ) عدم توافر الدراسات التسويقية الشاملة وعدم توافر متتطلبات عرض المنتجات والترويج لها مما ينعكس على ارتفاع تكلفة الانتاج الصناعي المحلي بشكل يفوق تكلفة الانتاج الاجنبي.

(ب) حداثة التجربة الصناعية في الاردن الامر الذي ادى الى ظهور العديد من المشكلات الصناعية من اهمها ان قطاعات الصناعات الصغيرة لايزال غير منظم ولا توجد جهة رسمية تتولى الاهتمام به مما يفتح المجال رحبا امام السلع الاجنبية لغزو الاسواق المحلية وبالتالي تطور العمل المؤسسي الذي من خلاله يمكن تطوير الفعاليات الاقتصادية (١).

(ج) نقص رؤوس الاموال ومصادر التمويل مما يؤدي الى منع هذه المؤسسات من الحفاظ على مستواها فضلا عن متابعة مسيرتها التنموية (٢).

(د) ضعف الترابط بين الاعداد الكبيرة من هذه المؤسسات الامر الذي فتح ثغرة واسعة لتسرب السلع والبضائع الاجنبية المدعومة ذات السعر التنافسي الى الاسواق المحلية وبالتالي السيطرة عليها(٣).

(هـ) عدم الاهتمام بدراسة ارقام الواردات التي تعكس حجم الطلب المحلي وانواع السلع المطلوبة ومقارنة ذلك بنوعيات انتاج المؤسسات الصغيرة المحلية التي تنتج سلعا مشابهة. وترجع فائدة ذلك الى انها تمكننا من فرز اعداد كبيرة من المنتوجات المحلية التي تتعرض لضغوط كبيرة من السوق بسبب مزاحمة السلع الاجنبية لها (٤).

١ـ عبد الكريم عثمان" دور التمويل المصرفي في التنمية الصناعية في الاردن" مرجع سابق .

٢ـ المرجع السابق ص ٣٤.

٣ـ محمد سعيد عبد الفتاح ، ادارة التسويق ، مرجع سابق ، مقابلة شفوية للاستاذ علي الدجاني المستشار الاقتصادي في غرفة صناعة عمان .

٤ـ الاستاذ على الدجاني مقابلة شفوية .

(و) وجود تركز واضح لعدد كبير من المؤسسات الصناعية في صناعات اساسية هامة منها المواد الغذائية والألبسة والأحذية ولوازم البناء في حين توجد مجالات واسعة من السلع لم تطرحها المؤسسات الصغيرة بشكل كاف كصناعة التعبئة والتغليف ، هذا من جانب ، ومن جانب اخر فانه رغم هذا التركز في صناعات محددة الا اننا لا نجد مستوىً مقبولا من الترابط والتنسيق بين هذه المؤسسات المتشابهة مما يولد مشاكل اقتصادية كثيرة تجعل الانتاج يصاب بالضعف (١).

(ز) واخيراً إن ما يذكي المنافسة بين الصناعات المحلية والسلع المستوردة ، ان الصناعات الصغيرة والحرفية لاتمتلك قاعدة ثابتة كافية للمواصفات والمقاييس ترتبط فيها بمقاييس دولية .من هنا فان الواجب يتطلب اخذ هذه الجوانب بعين الاعتبار والتنبيه الى حماية المنتج المحلي من سياسة المنافسة الاغراقية الوافدة من الخارج ذات العلامات والمواصفات الدولية والتي ترجع بضاعتنا عامة والصناعات الصغيرة خاصة سنوات كثيرة الى الوراء(٢).

وبعد هذا الاستعراض يبرز العلاج لهذه المشكلة والذي يقوم على توجه الصناعات المحلية والصغيرة نحو النمو العمودي والافقي بطريقة متوازنة لتحقيق مجالات التوسع في الإنتاج والتنوع له ، والتحكم في كلفة ونوعية المنتج ولا يكون هذا الا باستخدام اكبر قدر من المصادر المحلية سواء من الأيدي العاملة او مدخلات الانتاج او كليهما .

وجانب اخر من العلاج يتطلب زيادة السيطرة على التجارة الخارجية لمقابلة الاحتياجات الفعلية للسوق ومنع استيراد بعض السلع الاجنبية التي يهدف الموردون من جليها الحصول على هوامش ربح مرتفعة عند تعاملهم بها على حساب المنتجات المحلية (٣).

١- عواد محمد اللوزي ، تمويل الصناعة في الأردن ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ط١ ، ١٩٧٥ ص ١٦ ، وسيرد تمويل الصناعة في الاردن.

٢- لجنة قطاع العلوم والتكنولوجيا ، الفصل الخاص بقطاع العلوم والتكنولوجيا ، وانظر الخطة الخمسية ١٩٨٦ - ١٩٩٠ ، ص ٥-٦ .

٣- محمد سعيد عبد الفتاح ادارة التسويق ، المرجع السابق ، ص ٥٨٤ - ٥٨٨ .

٦ـ٣ـ التشتت

تتميز الصناعات الصغيرة والحرفية بانتشارها الواسع بين السكان ، فحيثما وجد أناس في منطقة ما فثمة صناعات صغيرة وحرفية ، اذ لاغنى للمجتمع الانساني عن حاجات صناعية تتطلبها ظروف حياتهم المعيشية.

اما في الإردن فان خريطة التوزيع الجغرافي تبين لنا ان توزيعها لايحكمه حجم المؤسسة ، ولا نوع الصناعة السائدة مما يدل على عدم التوازن وانتفاء القصد من وجودها في مكان معين ، وهذا يدفعنا الى القول ان المطالبة باقامة سياسة صناعية شاملة في هذا البلد او دعوة القطاع الخاص الى تعبئة الموارد الاهلية او المناداة بالتكامل الاقتصادي بين القطاعات في مختلف الميادين انما يتطلب منا التوجه الى هذا القطاع وتحسس مشكلاته (١). ولايتم هذا الا بايجاد مسوحات صناعية خاصة ذات طابع شمولي تهدف الى التعرف على الجوانب المشتركة في هذه الوحدات الانتاجية والوقوف على ما تعانيه من هموم وبالتالي وضع سياسة تبين الدور الذي يمكن ان تلعبه في التنمية الاقتصاديه والاجتماعية ، وايجاد الوسائل الكفيلة بربط هذه الانشطة بعضها ببعض ربطا واقعيا لتحقق الاستخدام الامثل للموارد البشرية والطبيعية وتزيد الفعالية العامة للقطاع الاهلي خاصة في استخدام الكفاءات المدربة لبناء قاعدة صناعية صلبة ملائمة للمشاريع الانمائية المتسارعة(٢).

مظاهر التشتت في المؤسسات الصغيرة

يأخذ التشتت في هذه المؤسسات صورا متعدده تنعكس سلبا على نشاطه ومن جوانب ذلك

---

(١) عبد الكريم عثمان ، دور التمويل المصرفي التنمية الصناعية في الاردن مرجع سابق ، ص ٥٩.

٢ـ علي الدجاني دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية القطاع الخاص . بحث مقدم الى ندوة دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية ، عمان ، ١٤ ايلول ١٩٨٠ ، ص ٣ـ٤ ، ومقابلة شفوية للسيد علي الدجاني.

١ـ ضعف الترابط بين المؤسسات الصغيرة من جهة وبقية الأنشطة الصناعية في القطاع الصناعي فالترابط بين قطاعي الصناعات التحويلية والاستخراجية ضعيف ويظهر هذا الضعف في عدم قدرة الصناعات الاستخراجية والأساسية على تزويد القطاع الصناعي بكامل ما يحتاجه من مستلزمات ومواد خام وهذا يجعل القطاع التحويلي يعتمد في حصوله على المواد الخام من الاسواق الخارجية وقد بلغت المستوردات من المواد الأولية (١ر٣٩ %) من قيمة الواردات لسنة ١٩٨٥ مثلا وهذا يعني ضعفا واضحا في قطاع الصناعة الاستخراجية (١) ٠

وهناك ضعف في الترابط بين القطاع الصناعي والقطاعات الاقتصادية اخرى والتي من اهمها الزراعة فللترابط بين هذين القطاعين اهمية قصوى في تحقيق التنمية الاقتصادية كما ان درجة الترابط بينهما تحدد مدى قوة الاقتصاد ومكانتة وقد سلكت بعض الدول النامية طريق التصنيع واغلقت قطاع الزراعة ومايمكن ان يقدم من روابط بين الصناعة والزراعة مما عزل قطاع الصناعة عن الموارد المحلية وجعله يعتمد كليا على الموارد الخارجية المستوردة ٠ كما زادت بالاضافة الى ذلك الواردات من المواد الغذائية مما اربك تلك الدول وادى الى انهيار القطاع الصناعي فيها ان دراسة الترابط القطاعي تبرز لنا نوعين من الروابط والصلات : ـ

(أ) الروابط الخلفية وهي التغيرات (بالزيادة او النقصان) التي تحدث لجميع نشاطات القطاعات الأنتاجية التي تزود قطاعا معينا بمنتوجاتها نتيجة تتغير نشاطه (بالزيادة او النقصان)٠

(ب) الروابط الامامية :ـ وهي التغيرات التي تحدث (بالزيادة او النقصان) في نشاطات القطاعات الانتاجية التي تستخدم منتجات قطاع معين نتيجة تغير نشاطه (بالزيادة او النقصان) (٢)٠

واذا نظرنا في جدول المدخلات والمخرجات الخاص بالاردن فاننا لا نلاحظ وجودا قويا لنظام ترابط قطاعي ، ويطلق على هذه الحاله من الترابط الضعيف(الترابط العفوي)٠ وهي حالة تسود معظم هياكل الاقتصاد في الدول النامية ٠

ان ضعف الترابط القطاعي يؤدي الى اعاقة الانتاج المحلي ٠ اذ يبقى كل قطاع يعمل بشؤونه الخاصة وبما لا يخدم القطاع الكلي وهذا يشكل عبئا على الميزان التجاري ومسيرة الإنتاج الاحلالي (٣)٠

١ـ محمد احمد ابو حمور، "التنمية الصناعية في الاردن تطورات وتطلعات" مرجع سابق،ص٤٤٠

٢ـ عبد الكريم عثمان" دور التمويل المصرفي التنمية الصناعية" ص ٧٣ ـ ٧٥ ٠

٣ـ علي الدجاني(دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية (قطاع الصناعة))٠

٢ـ عدم التجانس بين القطاعات الصناعية من الحرفية والصغيرة الى المؤسسات الكبرى ٠ فاذا نظرنا الى قطاع الصناعة عامة نجد تجاورا بين قطاع المؤسسات الصغيرة الذي يعبر عنه أحيانا بالقطاع اللاشكلي حيث يوجد عدد ضخم من هذه المؤسسات التي تمتاز بالبساطة ، وعدم التنظيم والترابط ، وقلة النمو وانخفاض مساهمتها في القيمة المضافة وسيطرة الشكل العائلي على العمل ٠ وهناك قطاع منظم يعتمد على العمل المأجور وهو ذو حجم كبير ومتطور ، يملك الآلات المتطورة ويحصل على معظم التسهيلات المصرفية والحماية ، ويشكل الانتاج المصدر نسبة جيدة من انتاجه ٠ واذا اردنا ان نبحث عن اوجه التكامل والتجانس بين هذين القطاعين فاننا لانكاد نلمس بينهما كبير الترابط اذ المفروض ان تنشأ حول كل صناعة كبيرة مجموعة من الصناعات الصغيرة والحرفية تقوم بدور المساند والمؤازر وبينهما تجانس وتكامل (١)٠

والواقع ان القطاعات الانتاجية هي في امس الحاجة الى المزيد من الترابط والتجانس بين قطاعاتها نظرا لما يحققه لها من فوائد نجمل اهمها بما يلي (٢) :ـ

(أ) أنه يؤدي الى توفير مدخلات الانتاج محليا باستمرار ويجعلها تقع ضمن مجال السيطرة عليها كعوامل داخلية ٠٠ كما يؤدي الى خلق فرص استثمار وعمل جديدة٠

(ب) يوفر قدرا من العملات الصعبة ٠

(ج) يساهم في تطور القاعدة الصناعية المحلية ويوفر قدرا من العملات الصعبة٠

(د) يؤدي الى اقامة المزيد من الصناعات الصغيرة ، ويكمل حلقات البنية الصناعية ، ويساهم في تطويرها ويعمق دور العقلية الصناعية في المجتمع ٠

(٣) غياب الاطار التنظيمي القائم على وجود مؤسسات رسمية او خاصة ترعى شؤونها فاذا استثنينا رخص المهن التي تسجل في غرف التجارة فلا تكاد توجد هيئة خاصه يمكن الرجوع اليها في كل من وزارات الصناعة والعمل والتنمية الاجتماعية الامر الذي ينعكس سلبا على نفس القطاع اذ لايراعي أثر أي قانون كما يلاحظ غياب الإهتمام المبرمج ضمن الخطط التنموية للاقاليم فنجد اغلب التوجهات نحو اقامة المشروعات الكبيرة في حين تعهد الخطط الى القطاع الخاص دور النهوض بهذا الجانب حسب طاقته وامكاناته (٣)٠

١ـ فرانسوا رفييه ، النمو الصناعي في اقتصاد معان ٠ حالة الاردن ، ص٧٣ـ٧٤٠

٢ـ د٠ سمير عميش" دور المشاريع الصناعية الصغيرة في الترابط الصناعي والتعاقد من الباطن" ورقة مقدمة الى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصناعية الصغيرة ودورها في التنمية ، عمان ٣ـ٥ اب ١٩٩١ ، ص ١٨٠

٣ـ د٠ سفيان التل (التخطيط الاقليمي والتجربة الاردنية) المنظمة العربية للعلوم الادراية ، جامعة الدول العربية ١٩٨١ م ، ٩٢ ـ١١٠٠

٦ـ٤ـ ضعف السياسة الحكومية الفاعلة

إن وجود سياسة حكومية نشطة لمساعدة قطاع معين يعني وجود مناخ استثماري يقوم على مجموعة من الأنظمة والقوانيين الإقتصادية والسياسية والاجتماعية والتي تعمل في مجموعها على خلق فرص استثمار مربحة لتشجيع اصحاب رؤوس الاموال على استثمار اموالهم في تلك المشاريع.

ويمكننا الحديث عن السياسة الحكومية ومقدار حفزها للقطاعات الاقتصادية عامة وقطاع المؤسسات الصغيرة خاصة من ناحيتين الإطار الإقتصادي والآطار السياسي وسنستعرض هنا الاطار الاقتصادي باعتبار ان الإطار السياسي قد حقق قدرا كبيرا من الاستقرار والأمن .

الإطار الاقتصادي .

عند الحديث عن الإطار الإقتصادي كوعاء للسياسة الحكومية لمساعدة قطاع معين كالصناعة مثلا فانه يقصد بذلك الظروف الاقتصاديه القائمة والسياسة الاقتصادية الموجهه .

اما الظروف الاقتصادية والشروط القائمة فالمشروع الذي ينتج عن استثمار ما انما يعمل وفق ظروف اقتصادية سائدة ، فهو يتأثر بها وربما هو قادر على التاثير بها احيانا. ويعتمد الحكم على الظروف الاقتصادية على مدى توفر البنية الأساسية التحتية كالماء والكهرباء والطرق ووسائل الاتصال وتوافر الكوادر الفنية ووجود اسواق تستوعب السلع المنتجه بالاضافة الى وجود مؤسسات مالية تاخذبيعن الاعتبار مالقرار الاستثمار من اثر مباشر على ربحية المشروع المتوقع(١).

١ـ يحى شقوارة ، (أهمية الحوافز الاقتصادية للاستثمار في قطاع الصناعة والتعدين والسياحة في الاردن) الجمعية العلمية الملكية ، الدائرة الاقتصادية ، تموز ١٩٧٦ ، ص ٣ ، وسيرد (اهمية الحوافز الاقتصادية للاستثمار في قطاع الصناعة.

واذا عدنا الى تاريخ تطور قطاع التصنيع في الاردن والذي كانت المؤسسات الصغيرة فيه الاساس لما يسمى اليوم (التصنيع الاردني) لوجدنا ان خطط التنمية قد اخذت بتوجيه الحكومة الى مشاركة القطاع الخاص لتشكيل نواة للمؤسسات ؤالكبيرة، وقد تعرضت خطط التنمية لتحديات كثيرة تمثلت بتهديدات اليهود وحروبهم التي اثارت جوا من عدم الاستقرار في المنطقه ، كما كان للطفرة في عدد السكان اثر واضح على سير خطط التنمية المتعاقبة (١).

وقد بذلت الحكومات الاردنيه المتعاقبة جهودا كبيرة لارساء بنية اساسية تحتية للصناعة ممثلة بشبكة من المواصلات والاتصالات وخطوط الماء والكهرباء والخدمات المصرفية .

كما قامت بتقديم العديد من الحوافز الاقتصاديه ممثله بقانون تشجيع الاستثمار وتعديلاته اللاحقه فيما بعد،ويمكن ابراز اهم حوافز هذا القانون بما يلي(٢):-

أ - اعفاء المشروعات من ضريبة الدخل على الارباح لمدة تصل الى ٩ سنوات والاعفاء من ضرائب الأبنية والاراضي لمدة سبعة سنوات .

(ب) اعفاء المستوردات الرأسمالية والمعدات الضرورية من الرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد .

ج - قامت الحكومة ببناء المدن الصناعية التي تتوفر فيها البنية الاساسية التحتية.

د - الغاء شروط الترخيص ورفع الحماية الاغلاقية وتنشيط الصادرات الوطنية.

ونظرا لهذه التسهيلات فقد انهالت على وزارة الصناعة الطلبات ، خاصه بعد تعديل سنة ١٩٨٨ م الا ان هذه الطلبات كانت تحمل معها مشكلات من نوع جديد تتلخص في ان ما قدم من طلبات ليس الا تكرارا لما هو موجود من صناعات ، فقد بلغت نسبة الطلبات التي تريد تأسيس صناعات مشابهه لصناعات قائمة او تحت التنفيذ (٨٥%) من الطلبات ، وهذا يؤدي الى حدة المنافسة وخروج العديد منها من السوق .

١- د. محمد صالح جابر رسالة الصناعة عدد ٢٨ مرجع سابق ص ١٤-١٦.ص ١٥-١٦

وانظر المؤسسة العربية لضمان الاستثمار،دراسة الاوضاع الاقتصادية والاستثمارية في الاردن ، غير معروف مكان النشر ، ط١ ، ١٩٨٧ ، ص ١٠٠ -١٠٣ ، وسيرد دراسة الاوضاع الاقتصاديه والاستثماريه في الاردن .

٢- د. احمد قاسم الأحمد ، اثر قانون تشجيع الاستثمار علي الاقتصاد الاردني ص ٤٩ - ٥٠ وانظر اسماء ملكاوي مجلة التنمية عدد ١٩٦ ، مرجع سابق ٣١-٣٢.

وما يمكن ان نقول امام هذه الجهود التي بذلت والقوانيين التي طرحت وتعديلاتها الا أنها قامت اساسا لتخدم قطاع الصناعه الكبيرة اما المؤسسات الصغيرة فقد بقيت وحيدة لم تقدم لها اية مساعدة رغم تاكيد خطط التنمية على اهمية هذا القطاع ودوره ٠

ان قاع المؤسسات الصغيرة ينتظر الكثير في الوقت الذي أخذت الاصوات تتعالى وعلى اعلى المستويات مطالبة بانصاف هذا القطاع ودعمه ومساندته ويمكن ابراز اهم القضايا التي يحتاجها (١):ـ

(أ) عدم وجود جهة متخصصة في وزارة الصناعه يمكن ان يعهد اليها العناية بهذا القطاع ومتابعة قضاياه حيث يمكن ان يسند اليها دور العناية بالمؤسسات الصغيرة القائمة والتعرف على احتياجات اصحابها من الآلات والمواد الخام وخدمات الارشاد وتحسين الانتاج سواء ما ينتج سلعا جاهزة او متممه والقيام بتوفير المعلومات عن المؤسسات الصناعية الصغيرة التي يمكن استحداثها برؤوس اموال صغيرة وذلك من حيث الانتاج والمواد الخام ونوع الالة وحجم الانتاج والمواقع الملائمة لهذه الصناعات ضمن المخططات الاقليمية للبلديات والمجالس المحلية ٠

(ب) الافتقار الى وجود سياسة صناعية خاصه بالمؤسسات الصغيرة تقوم على تقديم العون والمساعدة مثل دراسات الجدوى والتوسع في توفير البنية الأساسية كتوفير مجمعات خاصة بها (٢)٠

(ج) وفي الجوانب الفنية ضرورة التشديد على جودة المنتج الصناعي من خلال (٣):ـ

١ـ إيجاد رقابة صناعية ومعايير قياسية فعالة للمواصفات والمقاييس ٠

٢ـ التركيز على الجوانب الفنية والتكنولوجية لانتاج الورش والمعدات الصغيرة وتطوير المنتجات عن طريق الاهتمام بمراكز البحث العلمي٠

(د) العمل على تصحيح اوضاع العاملين في المشروعات الصغيرة مثل تكوين صندوق لتغطية المخاطر والعمل على ادخالهم تحت مظلة التامينات الاجتماعية ٠

(ه) زيادة فعالية مصادر التمويل المتاحة والعمل على تكوين جهات تمويلية تشرف عليها الحكومة والقطاع الخاص (٤)٠

١ـ علي الدجاني "الصناعات الصغيرة ودورها في الاستخدام والانتاج" بحث غير منشور،ص٤ـ٦٠

٢ـ مصطفى علي احمد ، " دور الصناعات الصغيرة في التنمية" بحث مقدم حول دور الصناعات الصغيرة ، بتنظيم من معهد التخطيط الاقليمي بالقاهرة بالتعاون مع مؤسسة فريدرش الالماني ، ١٩ـ١٢ـ١٩٨٨٠ ، ص٢ ، وسيرد ندوة دور الصناعات الصغيرة في التنمية ٠

٣ـ مصطفى علي احمد " دور الصناعات الصغيرة في التنمية"،ص٤،مرجع سابق٠

٤ـ فؤاد مروح " حول التجربة الهنديه في اقامة الصناعات الصغيرة والحرف" مرجع سابق ، ص ٣ ٠

٦ـ٥ـ الضعف في تكنولوجيا الانتاج

من المعلوم ان الصناعات الصغيرة والحرفية في الأردن هي من النوع التقليدي او النصف الي الشائع الاستخدام والتي يكون دور العامل اساسيا لتحقيق الاشتراطات الفنية ، الا ان هذا النوع لاينفي وجود نسبة اقل هي الالية الكاملة والتي يكون دور العامل فيها دور المساعد في تحقيق هذه الشروط (١)٠ وتواجه هذه المؤسسات نقصا في مراكز البحث العلمي والتطوير فيما يشهد هذا القطاع اقبالا على شراء التكنولوجيا الرخيصه القديمه دون تفحص لها ومعرفة لمقدار ملاءمتها للهدف والحاجه٠

من هنا فان أمورا كثيرة تتوقف على الاختيار الصائب لطرق الانتاج منها بساطة التكنولوجيا المستخدمه والبساطة على أية حال لاتعني القدم بل ان التقدم التقني عندما يساعد على تطوير الانتاج الكبير نجده يساعد على زيادة مردود الانتاج الصغير في ظل النقص في رأس المال (٢)٠

وقد اشارت احدى الدراسات لاسيا والشرق الاقصى ان من الصعب على البلدان النامية التي لم تتمكن من التخلي عن الاشكال التقليدية للانتاج ان تتصور نشؤ قطاع صناعي حديث بدون نزعات خطيرة (٣)٠

ان دراسة لقطاع الصناعات الصغيرة وتوجهات خطط التنمية بشأنها تبين ان من الامور المهمة والظرورية ان يتوفر التنظيم الحكومي المتعلق بالارشاد الصناعي اذ ان مراقبة تطبيق المواصفات على المستوردات والمنتوجات والصادرات لاتزال تحتاج الى مزيد من العناية٠ واذا اردنا لنوعية الانتاج وطرقه ان تتحسن فلا بد من تنمية عملية صيانه الالات واجهزة الانتاج٠

١ـ اكرم كرمولً تكنولوجيا الصناعة الاردني وعقود شراء التكنولوجيا وملابساتهاً مجلة رسالة الصناعةً تشرين ١ ١٩٨٧، ص ٢٤ـ٢٦ ٠

٢ـ المرجع السابق ، ص ٢٤ـ٢٦٠

٣ـ جورج حدادين ،ً نحو أرضية متماسكة للتصنيعً مجلة التنمية ، عدد ١٣٤ ، ١٩٨٤ ، ص ٢٤ـ٢٦ ٠ وسيرد نحو ارضية متماسكة للتصنيع ٠

واذا كانت إنتاجية العمل هي المؤشر الاهم لبيان تقدم قطاع معين فان هذه الانتاجية تعتمد على عدة عوامل (١)٠

١- مستوى تطور التكنولوجيا وتطور ادوار العمل فكلما كانت وسائل العمل متطورة كانت السلبع المنتجه في وحدة زمنية اكثر٠

٢- درجة مهارة وفن العمال ودرجة قوة تكثيف عملهم ٠

٣- حالة تنظيم العمل وتوزيع القوى في عملية النشاط الانتاجي٠

٤- مستوى تطور العلم ودرجة تطبيق التكنولوجيا٠٠

اما من حيث طرق الانتاج فان الصناعات الصغيرة تعتمد الانتاج المتغير (التعاقد الشائي) وهو انتاج تتغير مواصفاته تبعا لطلبات المستهلكين لهذا المنتج ، ولهذه الطريقة من الانتاج خصائص من أهمها :-

أ - صغر حجم الكمية المطلوبة ٠

ب - ضرورة ان يكون العمال على قدر من المهارة٠

ج - يتميز هذا الانتاج بصغر راس المال المستثمر٠

اما درجة مهارة العمال فهم في أغلب الأحيان قد اكتسبوا مهارتهم بالتدريب والممارسة اكثر من التعليم ويعتمدون على المهارة اكثر من الالية ، اما حالة تنظيم العمل فان العمل من البساطة ما يحتاج الى تقسيم او توزيع للنشاط٠ والعامل الواحد او اكثر يمارسون احيانا معظم العمل المطلوب (٢)٠

١- جواد نصيرات" مفاهيم اقتصادية حول الانتاجية" مجلة التنمية ، عدد ١٤٢ ، ١٩٨٥ ، ص ٥٠-٥٢ وسيرد مفاهيم اقتصادية حول الانتاجية٠

٢- نخبة من اساتذة المعاهد الفنية ، التنظيم الصناعي ، مكتبة عين شمس ، المطبعة الاسلامية الحديثة ، ط ١ ، ١٩٨٧ م ، ص ٦٧ ، وسيرد التنظيم الصناعي ٠

٦-٦- مصادر التمويل والعقبات التمويلية

وللحديث عن هذا الجانب فسنتناوله من جانبين :-

١- جانب مصادر التمويل. ٢- أهم المشكلات التمويلية.

٦-٦-١- مصادر التمويل.

يمكننا في البداية ان نقدم اجمالا لمصادر التمويل التي تقدم تمويلها لقطاع الصناعة في الاردن من تمويل قصير الأجل او طويل الأجل (١) كما يلي :-

أ- البنوك التجارية

ب - الشركات المالية

ج - مؤسسات الاقراض المتخصصة

د- مؤسسات مالية ليست بنوكاً وهي :-

١- صندوق التوفير البريدي

٢- مؤسسة االضمان الاجتماعي

٣- شركات التامين .

ويمكن الاشارة هنا الى ان بنك الانماء الصناعي يعتبر اهم مؤسسة في الاردن للتنمية الصناعية عامه كما يحوي البنك شعبة خاصة لتمويل الحرفيين وصغار الصناع وتمويل راس المال المغامر .

وبعد استعراضنا لمصادر التمويل نجد لزاما علينا ان نتعرض للحديث عن السياسة النقدية التي توجه مصادر التمويل للوقوف على واقع التمويل وعقباته .

لقد اتبع البنك المركزي منذ نشأته سياسة نقدية واضحة مرنة تقوم على اسس ثابته منها العمل على تثبيت سعر صرف الدينار واستقرار هذا السعر ، واقامة الحوافز الكثيرة لبعث النشاط في الاقتصاد من خلال غرس الثقه لدى اصحاب الاموال بجدوى استثمار اموالهم بالدينار الاردني واطمئنانهم على ثبات قيمة الدينار اذا حولوا اموالهم اليه .

وفي السنوات الاخيرة ١٩٨٧ وما بعدها راينا دورا نشطا للبنك المركزي في دعم الجهاز المصرفي من خلال تخفيف الاجراءات النقديه واتباع المزيد من السياسات التشجيعية فقد قام البنك بتخفيض نسبة الاحتياطي النقدي من (٩%) الى (٥%) كما سمح بتخفيض الحد الادنى لمساهمة البنوك في اسهم الشركات من (١٥%) الى (٩%) من قيمة راسمالها واحتياطاتها.

وقد ادت هذه الاجراءات الى تنشيط الائتمان لدى البنوك فزادت تسهيلاتها الائتمانية بمقدار (٣٥٩ر٤) و (٤٤٤ر٩) مليون دينار في السنوات ١٩٨٧ ، ١٩٨٨ على التوالي (٢).

١- فرانسوا رفييه" اهمية الصناعات الصغيرة في الاقتصاد القومي . حالة الاردن مرجع سابق ، ص٢٢ .

٢- البنك المركزي الاردني التقرير السنوي،٨٧،دائرة الابحاث والدراسات ص٢٢.

وعلى الرغم من هذه السياسة النقدية النشطة للبنك المركزي الا ان قطاع الصناعات الصغيرة بقي في معزل عن كل هذه التسهيلات ولم يصل اليها الا النز اليسير وذلك بسبب مجموعة عوامل حالت دون وصول هذه التسهيلات الى ان هذا القطاع الحيوي وسنتناول اهمها ٠

٦ـ٦ـ٢ـ أهم المشكلات التمويلة :

١ـ النقص في راس المال

تعتبر هذه المشكله من أهم المشاكل التي تواجه قطاع الصناع ويرجع النقص في راس المال الى عاملين اساسيين الاول:ـ نقص التسهيلات المالية التي تشجع على مزيد من راس المال المقدم لهذا القطاع ٠ والثاني :ـ خصائص يتميز بها هذا القطاع الصناعي تجعل النقص في راس المال أكثر أثرا وأبعد عمقا٠

اما الاول فان الارقام الصادرة عن البنك المركزي تشير بوضوح الى حجم التسهيلات الائتمانية التي تقدمها المصارف التجارية للقطاع الصناعي عامة وما يخصص منها لقطاع المؤسسات الصغيرة الخاصة٠

فاذا اخذنا السنوات ١٩٨٧،١٩٨٨ نموذجا لهذا نجد انه في١٩٨٧ بلغت مجموع التسهيلات المصرفية للقطاع الصناعي(١٧٥ر٣١٢) مليون دينار من اصل(١٥١٣ر٠٣٣) مليون دينار وهي اجمالي التسهيلات الممنوحة لكافة القطاعات وقد شكل حجم الائتمان الصناعي منها (٥ر١١%) اما في١٩٨٨ فقد بلغت التسهيلات المصرفية للقطاع الصناعي(١٨٨ر١٥٨) مليون دينار من اصل(١٦٣٤٠١٢) مليون دينار اي ما نسبته(٥ر١١%) ايضا٠واذا نظرا الى توزيعه الائتمانات على القطاعات الاقتصادية لمعرفة حجم ما قدم للصناعة من ائتمان نجد انه في عام١٩٨٧ قد استحوذت الحكومة على نصيب الاسد من هذا الائتمان ٠وقد اشارت الارقام الى ان الائتمان سجل زيادة مقدراها(٢٥٩ر٤) مليون دينار عن١٩٨٦ كان نصيب الحكومة منها (٢٣٨ر٤) مليون دينار ويعزى هذا الارتفاع الى لجوء الحكومة الى الاقتراض الداخلي لتعويض النقص في مواردها الخارجية نتيجة تراجع حجم المساعدات العربية المقدمه الى الاردن والى سياسة التوجه نحو تقليل الاقتراض من الخارج (١)٠

١ـ البنك المركزي ، التقرير السنوي ١٩٨٧ دائرة الابحاث والدراسات ، ص ١٨٠

وانظر" النشرة التحليلية" دورية تصدر عن دائرة الابحاث والتخطيط المالي ، البنك العربي ، عدد(٢) ، سنة ١٩٨٤ ، شباط ١٩٨٧ ، ص ١ـ٥٠

وانظر البنك العربي المحدود" التسهيلات الائتمانية الممنوحة للبنوك التجارية بين الاتجاهات التاريخية والحقائق الراهنة" النشرة التحليلية،دائرة الابحاث والتخطيط المالي في الادارة العامه ، عدد ٢ ، السنه ١٩٨٤،شباط ١٩٨٧،ص ١ـ٥٠

اما في ١٩٨٨ والذي زاد فيه الائتمان عن ١٩٨٧ مقدار (٩ر٤٤٤) مليون دينار فقد حصلت الحكومة على(٩ر٧٥%) من حجم هذا المبلغ والبقية توجهت الى القطاع الخاص والمؤسسات العامة (١)٠

من هنا نخرج بتصور يبين الحجم القليل الذي خصص لقطاع الصناعي يضاف الى ذلك ما تطلبه البنوك التجارية من اسعار فائدة عالية وشروط للتمويل سبق بانها مما يجعل التمويل لقطاع المؤسسات الصغيرة يبدوا صغيرا جدا٠

واما الثاني وهو ما يخص الميزات الخاصة بها القطاع والتي تجعل توارد الاموال الى هذا القطاع اكثر صعوبة فهي كما يلي :-

أ- ان اصحاب هذه المؤسسات هم في العادة من صغار الكسبة واصحاب الجهد الذين لاتتوفر لديهم الاموال الكافية بطبيعة الحال كما ان انتاجهم من السلع يمتاز بتدن نسبي في مستوى الكفاءة الانتاجية وصغر الحجم ، الامر الذي ينفر الممولين عنهم (٢)٠

ب - يتميز اصحاب هذا القطاع بعدم اهتمامهم بمسك دفاتر للحسابات في اكثر الاحيان مما يجعل عملية ضبط الايراد والانفاق اكثر صعوبة٠

ويرجع السبب في عدم امساك الدفاتر الى صغر حجم المؤسسة والى ارتفاع تكاليف استئجار هذه الخدمة المحاسبية مما لا تسمح به الامكانات البسيطة لهذه المؤسسات ٠ وفقدان هذه الدفاتر يجعل المصارف تحجم عن تمويلها وذلك بسبب الجهل بامكاناتها وعدم القدرة على اعطاء القرار بمقدار جدواها٠

لقد وجدت احدى الدراسات التي قامت بمسح عشوائي لعينة من المؤسسات الصغيرة ان أربعة أخماس لاتحتفظ باية دفاتر محاسبية او سجلات والباقي يحتفظ بسجلات تسويده لاتعتبر ضمن سجلات الدفاتر المحاسبية ويمكننا ان نقول هنا ان النظام المحاسبي في المؤسسات الصغير لم يحض بالعناية المطلوبة عند الباحثين اصحاب الاختصاص ، حيث يعاني هذا الجانب نقصا في المادة العلمية التي تعنى بتحديد احتياجاتها من المعلومات والرقابة في ضوء امكاناتها المحدوده (٣)٠

١- البنك المركزي ، التقرير السنوي ١٩٨٨ ، دائرة الابحاث والدراسات ، ص٢ ٠

٢- فرانسوا ريفييه ، أهمية الصناعات الصغيرة في الاقتصاد القومي حالة الاردن ، مرجع سابق ، ص ٢٣ ٠

٣- د٠ فوزي غرايبه" النظام المحاسبي ثفي المنشأة الصغيرة" مجلة البحوث الاقتصادية والادراية ، وزارة التعليم العالي ، والبحث العلمي ، مركز البحوث الاقتصادية والادراية ، جامعة بغداد ، عدد ٤ ، ص ١٧٢، تشرين ١ ، ١٩٨١٠

ج - تتميز المشاريع الصغيرة بارتفاع الفاقد في مراحل تشغيل المشروع الاولى ومراحل التشغيل اللاحقة بسبب عدم الاتزان بين راس المال الثابت والدوار وهذا يجعل المشروع اكثر عرضه للضر امام تقلبات العرض والطلب ولايمكنها من الاستفادة الكاملة من امكانياتها، والى زيادة كلفة تشغليها وبالتالي الارتفاع في اسعار منتوجاتها الامر الذي ينقلب عليها ضعفا في سوق المنافسة (١).

د - صعوبة الفصل بين الموقف المالي للمشروع والموقف المالي لصاحبه فيكاد ينعدم توفر ميزانية خاصة بالمشورع مما يوطد صعوبة التعامل معهم مصرفيا (٢).

ه - الاعتماد على الذات في حل المشكلات المالية وعدم استشارة اصحاب الاختصاص والتمويل ، والتوجه الى سد العجز الحاصل عن طريق الاقارب او احد المرابين ممن يتقاضى فوائد عالية ، الامر الذي يبرز لنا قضية الحاجة الى جهة استشارية لهذه المؤسسات لتساعدهم في حل مشكلاتهم (٣).

٢- التركيز في النشاط الائتماني

من الامور الظاهرة للعيان التركز في النشاطات المصرفية والتسهيلات الائتمانية وهذا التركز ياخذ اكثر من طابع .

أ - التركز الجغرافي : وهو تركز البنوك التجارية وغيرها من مصادر التمويل في مكان جغرافي محدد فاذا علمنا عدد فروع البنوك في الاردن حتى منتصف عام ١٩٨٩ بما فيها بنك الاسكان قد بلغ (٣٠٥) فروع فان عمان تستاثر منها (١٦١) فرعا ويتوزع الباقي (١٤٤) على بقية انحاء المملكه وقد انعكس هذا على مقدار الائتمان المقدم من هذة الفروع حتى عام ١٩٨١م بلغ الائتمان المقدم داخل عمان (٩٢ر٧%) من مجموع الائتمان في المملكه بينما يتوزع الباقي على مختلف المملكة ونسبته (٣ر٧%) .

١- فرانسوا ريفييه ، اهمية الصناعات الصغيرة في الاقتصاد القومي . - الة الاردن ص ٢٣ .

٢- علي الدجاني ، مقابلة شفوية .

٣- د. سليمان عبد التواب ، تمويل الصناعات الصغيرة في المتحدة ، ص ٣ ، ١١-١٣ .

أما اعداد العملاء فان (٨ر٦٩%) من عملاء البنوك من داخل عمان وان (٢ر٣٠%) هي نسبة بقية المملكة ٠

والواقع فان مقارنة نسبة وجود المؤسسات الصغيرة في عمان مع حجم الائتمان المقدم تعطينا اشارة واضحة التعادل بين اعداد المؤسسات وحجم الائتمان لكن هناك ثمة امر اخر هو ان توافر هذه التسهيلات في عمان قد ساهم في محدودية انتشار المؤسسات الصغيرة وحال دون توطنها في المدن البعيدة والارياف وهو الجانب الذي نتطلع للوصول اليه (١)٠

ب ـ التركز في نوعية المقترضين :

ان الناظر الى لوحة ارقام التسهيلات الائتمانية في مطلع الثامنينات وحتى ١٩٨٥ يجد ان اجمالي المبالغ التي وظفتها المصارف في مختلف جوانب واشكال الائتمانات متوسطه وطويلة الأجل قد ارتفعت من (٥ر١٢١) مليون دينار عام ١٩٨١ الى (١ر٣٢٠) مليون دينار سنة ١٩٨٥ وقد استحوذت على معظم هذه التسهيلات ثلاثة قطاعات رئيسية هي التجارة العامة والانشاءات وخدمات النقل وهي نفسها القطاعات التي شهدت أكبر تراجع فيما بعد٠ اما القطاعات الاخرى وبالاخص القطاع الصناعي فقد حقق نسبة نمو تكاد تكون مستقرة (٢)٠

كما تدل الدراسات والابحاث الصادرة عن البنك المركزي الاردني ان اغلب الاقراض صرف لعدد محدود من المؤسسات الخاصة والافراد اذ حصل (٤ر٠%) من المؤسسات والافراد على (٧ر٤٨) من اجمالي التسهيلات الائتمانية في حين بقيت طبقة عريضة تشكل القاعدة الواسعة من صغار المقترضين تعاني من نقص التمويل (٣)٠

١ـ احمد ملاوي" دور عرض النقد والتسهيلات الائتمانية في الاقتصاد الاردني " ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ، الجامعة الاردني ، ١٩٨٩ ، ص ١٩ ، وسيرد دور عرض النقد والتسهيلات الائتمانية في الاقتصاد الاردني ٠

٢ـ البنك العربي المحدود" التسهيلات الائتمانية الممنوحة للبنوك التجا" الاتجاهات التاريخية والحقائق الراهنة" النشرة التحليلية،مرجع سابق،ص

٣ـ عبد الكريم عثمان" دور التمويل المصرفي في التنمية "" مرجع سابق ، ص ٤ ٠

ج ـ التركز في طريقة التمويل:ـ

حيث نجد أغلب القروض هي من النوع قصير الأجل للعمليات التجارية والتي تتصف بسرعة التصفية الذاتيه بينما تتجنب المصارف منح القروض المتوسطة والطويلة الاجل ما وسعها الى ذلك سبيلا ٠

لهذا تعاني القطاعات الانتاجية في المملكة نقصا في التسهيلات مقارنة مع قطاعي الخدمات والانشاءات وقد ظهر مؤخرا اتجاه في المانيا خرجت فيه البنوك التجارية عن سياسة التحفظ في منح القروض الائتمانية ذات الآجل الطويلة فاخذت تمارس عمليات تمويل راس المال الثابت ، وشاركت في تمويل برامج التنمية مما يفتح المجال للمساهمة في دور اكبر للتمويل ،ويوجه الاستثمارات نحو القطاعات الاقتصادية ذات الانتاجية العالية، ويشكل زيادة في الناتج المحلي الاجمالي(١)٠

د ـ التركز في تمويل المشروعات الكبيرة التعاونية ٠

في الوقت الذي رأينا فيه كيف ان المصارف التجارية تفضل عند الاقراض القروض القصيرة للعمليات التجارية نجدها حتى عندما تدخل في عملية الاقراض للمؤسسات الانتاجية فانها تتوجه نحو المشروعات الكبيرة او التعاونيات وذلك لوجود الضمانات الكافية بينما تقف المؤسسات الصغيرة والحرفية هناك بعيدا لاتنتبه المصارف اليها ،ولاتمتد اليها يد مما يدفعنا الى القول ان هذه المصارف واجراءاتها وتسهيلاتها لاتعد من الادوات التي يمكن ان تحفز بها هذه المؤسسات (٢)٠

٣ـ القصور في النشاط التمويلي للمؤسسات المتخصصه ٠

يرجع سبب وجود المؤسسات المالية المتخصصة اساسا الى الحاجة لتقديم خدمات متميزة للقطاع الذي تنتسب اليه حيث تقوم هذه المؤسسات المالية بتقديم خدماتها بأسعار فائدة اقل من البنوك التجارية كما تفتح المجال للاقراض بشروط ميسرة ولاجال اطول وتسهيلات في الدفع (٣)٠

١ـ عبد الكريم عثمان" دور التمويل المصرفي في التنمية الصناعية في الاردن" مرجع سابق ص ٤ـ٥ ٠

٢ـ علي محمد رجا الصمادي" دور البنوك التجارية في التنمية الاقتصادية في الاردن" رسالة ماجستير غير منشورة ، ١٩٨٣ ، الجامعة الاردنية ، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ، ١٩٨٣ ، ص ٢١ وسيرد دور البنوك التجارية في التنمية الاقتصادية في الاردن" وانظر" دور عرض النقد والتسهيلات الائتمانية في الاقتصاد الاردني" مرجع سابق ، ٩٩ـ١٠٠٠

٣ـ عبد الكريم عثمان" دور التمويل المصرفي التنمية الصناعية في الاردن" مرجع سابق ، ص٤٦ ٠

اما في واقع الحال فنجدها لاتقوم بالجانب الأكبر مما هو مطلوب منها في قطاع الصناعة مثلا. فهذه المؤسسات لاتقوم بالتعرف على الاستثمارات الجديدة والترويج لها كما انها لاتتبع اساليب التمويل الحديثة التي تمكنها من التأثير على كفاءة المقترضين واساليب عملهم وانتاجية رأس المال المستثمر (١).

واذا اخذنا بنك الانماء الصناعي مثلا للمؤسسات المتخصصة المالية وتعرفنا على نشاطه المالي تجاه المؤسسات الصغيرة فلا نجد أية مشورة فنية تقدم او تسهيلات في الدفع بل ان حجم ما يقدم من مال لايعد مبلغاً يمكن ان يعتبر بنك الانماء الصناعي فيه متميزاً كثيراً عما في السوق من مصادر للتمويل بالفائدة

واذا اخذنا النشاط المالي منذ عام ١٩٨٧ حتى ١٩٩٠ مثلا للنشاط لهذا المصرف نجد ان عدد القروض خلال المدة لم يتجاوز ٣١٠ قروض بلغت قيمتها بالدينار الاردني ((١٫١٥١٫٨٠)) الف دينار والجدول التالي يوضح ذلك (٢) :-

جدول رقم « ٧ »

جدول قروض تمويل الحرف والصناعات الصغيرة في بنك الانماء الصناعي

ممن ١٩٨٧ - ١٩٩٠

السنة	عدد القروض	قيمتها بالالف الدنانير
١٩٨٧	٧٧	٢١٦٫٢٠
١٩٨٨	٦١	١٧٨٫٥٠
١٩٨٩	٥٣	١٥٢٫٦٠
١٩٩٠	١١٩	٥٩٩٫٦٠
المجموع	٣١٠	١١٤٦٩٠

المصدر ملحق رقم «١١» من ورقة عمل عن بنك الانماء الصناعي

١- احمد ملاوي ،دور عرض النقد والتسهيلات الإئتمانية في الاقتصاد الاردني ،مرجع سابق ، ص ٩٨ - ٩٩ .

٢- ورقة عمل من بنك الانواء الصناعي مقدمة لندوة الاستثمارات في المشاريع الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية، والتي عقدت في عمان ٣-٥ آب ١٩٩١ ملحق رقم ١١ص٣٣، وسيرد ورقة عمل عن بنك الانماء الصناعي، ولمزيد من التفاصيل انظر: التقرير السنوي لبنك الإنماء الصناعي للاعوام ٨٦،٨٧،٨٨،٨٩،٩٠

ان هذا القصور يدفعنا الى المزيد من النظر الى واقع هذا القطاع والبحث عن وسائل تمويل اكثر جدوى لهذه المؤسسات.

٤- وجود مشكلات تمنع المقترضين الصغار من التوجه نحو المؤسسات المالية والمصرفية ومن ذلك (١):-

أ - التدين : فانه لما كانت الغالبية من السكان تدين بالاسلام والكل يعلم ان حرمة الربا بالامور المعلومة من الدين بالضرورة وان اضراره عظيمة على الفرد وعلى المجتمع فان هناك احجاما عاما عن التوجه نحو المصارف الربوية وقد زاد هذا الاحجام تزايد الوعي الاسلامي المعاصر الذي اخذ يضيف الى هذا العامل عمقا اكثر وهو المطالبة بإقامة المصارف على الاساس الشرعي ، مما رسم صورة لدى هذا القطاع الواسع من المسلمين تقوم على الحاجة الى مصدر الاموال اللازم والامتناع رغم الحاجه هروبا من الحرام ، فكان لابد من ايجاد البديل اللازم .

ب - الخوف من فشل المشروع والوقوع بعدها تحت طائلة المطالبة والحجز على الاموال وبالتالي توقف الدخل عن أسرة المالك فضلا عن مطالبته بالاموال التي اقترضها فنجده يحتاج الى الأموال لكنه يصر على العمل بالإمكانات المتوفرة فقط.

ج - عدم قدرة المقترض على تقديم الضمانات البنكية اللازمة وذلك بسبب محدودية الإمكانات . والبنوك عادة لاتقوم بتقديم قرضها الا لمقترضين يتميزون بأحد أمرين : ان لديهم عمليات واسعة النطاق نسبيا او انهم يتمتعون بكفالات وضمانات كافية وهذا مما لايتوفر لغالبية مالكي المؤسسات الصغيرة.

وأخيرا فإن هذا القطاع لايزال يعاني من ضعف التمويل وهو ينتظر دورا خاصا يمكن ان تلعبه المؤسسات المالية اذ علمنا ان الانتاجية الحدية للدينار الاردني المنفق كتسهيلات ائتمانية على القطاع الصناعي أتت بنسبة عالية بلغت (١٫٦٢) بالمقارنة مع القطاعات الاخرى حيث حصل على أعلى نسبة (٢).

من هنا لابد من التاكيد على ضرورة التنسيق بين المؤسسات المالية والعمل على تنمية الصناعات الصغيرة بتقديم المساعدة الادارية والفنية وبرامج الاقراض المناسبة من خلال ايجاد مؤسسة متخصصة للاقراض او انشاء بنك تعاوني يخدم هذا القطاع بشكل أكبر(٣).

1- M.Al Mallah The Small Scall and Handcraft Industries in Jordan P.4

٢- احمد ملاوي" دور عرض النقد والتسهيلات الائتمانية في الاقتصاد الاردني" مرجع سابق .

٣- فؤاد مروح" حول التجربة الهندية في تشجيع إقامة الصناعات الصغرى والحرفية" ص ٣-٤.

الفصـــــل الثـالث

مصادر التمويل اللاربوي الملائمة

وتشتمل على الموضوعات التالية :ـ

اولا ـ التمويل عن طريق المصادر الداخلية (أموال الشخص ومدخراته) ٠

ثانياً ـ التمويل بواسطة نظام الشركات في الفقه الاسلامي كشركة الأموال وشركة الأعمال ٠

ثالثاً ـ التمويل بواسطة المصارف الاسلامية ٠

رابعاً ـ التمويل عن طريق الدولة ٠

خامساً ـ التمويل عن طريق مؤسسة الزكاة ٠

الفصل الثالث

مصادر التمويل اللاربوي الملائمة

جاء تحريم الربا في القرآن الكريم والسنة الشريفة واضحاً لالُبس فيه واعتبر الفقه الاسلامي ذلك التحريم أصلا لايدخل في عقد الا أصبغ عليه حكمه ٠

ولقد تلقى الاقتصاديون الماليون الاسلاميون تحريم الربا من الفقه فاعتبروا ذلك أساساً مكيناًمن أسس النظام الاقتصادي الاسلامي ، ولما كانت عملية التمويل تتضمن بطبيعتها اشتراك طرفين على الاقل احداهما يقدم المال والاخر بإدارة إستثمار ذلك المال فإن الماليين الاسلاميين قد توجهوا الى كتب الفقه لاستخراج بدائل مباحة لأسلوب التمويل الربوي المحرم ٠

اولا - التمويل عن طريق المصادر الداخلية (أموال اشخص ومدخراته)٠

تأتي وسيائل التمويل الذاتية في المرتبة الاولى بين مصادر التمويل المختلفة وهي تبنى على ما يتجمع من مدخرات لدى القطاع الخاص بقسيمة (القطاع العائلي وقطاع الأعمال)٠ وللحديث عن دور هذه المصادر التمويلي وبيان أهمية وسبل النهوض به فقد تناولته ضمن الجوانب التالية :-

١- مفهوم الادخار ٠
٢- مصادر المدخرات الداخلية ٠
٣- دور القطاع العائلي في التمويل ٠

٣-١- المدخرات العائلية في ظل القيم الاسلامية ٠
٣-٢- استراتيجية اسلامية لرفع مستوى الإدخار العائلي٠

١- مفهوم الإدخار ٠

يعرف الادخار بان ذلك الجزء من الدخل الذي لاينفق على السلع الاستهلاكية والخدمات ، وأنه يتمثل بالفرق بين الدخل الجاري والإنفاق الجاري ، واستنادا الى ما سبق فان الدخل يقسم من حيث استعماله الى قسمين : إستهلاك وادخار ٠

واما التعريف الوظيفي فهو يعني مبالغ تقتطع من الدخل لاجل الاستثمار وهذا تعريف يلائم الدول النامية (١).

٢ـ مصادر المدخرات الداخلية.

مما سبق يتبين لنا أن مصادر المدخرات الداخلية تتركز في مدخرات القطاع العائلي وقطاع الاعمال ، وسنتحدث هنا عن دور القطاع العائلي وارجيء الحديث عن دور قطاع الاعمال الى جزء الخاص بدور الشركات في التمويل .

٣ـ دور القطاع العائلي في التمويل.

يظهر دور القطاع العائلي في التمويل من خلال مقدرته على الإدخار ، ويمكن توضيح ذلك بمعادلة بسيطة هي أن الادخار العائلي يساوي الدخل المتاح للانفاق العائلي ـ الانفاق على الاستهلاك الجاري ، ويتكون الدخل المتاح للانفاق من الدخول المكتسبة على شكل أجور ومرتبات وايجارات وأرباح وغيرها (٢). وعلى هذا فالادخار العائلي هو فائض ما يتبقى بصورة اختيارية لدى الافراد ، حيث تظهر هذه الادخارات في صورة اصول سائلة سواء اكانت نقدية لدى الافراد او البنوك او في صورة اصول مالية كالاسهم والسندات .

ويتأثر حجم الادخار العائلي بمجموعة من العوامل تعرض لها كينز عند بحثه للسلوك الاستهلاكي . فقد اورد بالإضافة الى الدخل مجموعة من العوامل الموضوعية والشخصية التي يمكن ان تؤثر في الادخار بطريق مباشر او غير مباشر

١ـ مصطفى عبد العزيز مساعدةً اهمية المدخرات الوطنية في الاقتصاد الاردنيً ، رسالة ماجستير غير منشوره كلية الدراسات العاليا ، الجامعة الاردنية ، ١٩٩٠م ، ص ٢ ، وسيرد اهمية المدخرات الوطنية في الاقتصاد الاردني .

٢ـ د. صبحي قريضه ومحمد عجمية ، مقدمة في التنمية والتخطيط ، دار النهضة العربية للنشر بيروت ، ط١ ، ١٩٨٣، ص ١٢٩ ، وسيرد مقدمة في التنمية والتخطيط.

والواقع أن دالة الاستهلاك او دالة الإدخار تتحدد اساسا بالدخل في الفترات القصيرة (١)٠

٣ـ١ـ المدخرات العائلية في ظل القيم الاسلامية

يرتكز حجم الادخار العائلي في ظل القيم الاسلامية على عدة عوامل رئيسة منها درجة ميل الادخار ، ومدى تأثر الفرد وتمسكه بالقيم الاسلامية ٠ ويمكننا ابراز اهم القيم الاسلامية بما يلي (٢)ـ

أ ـ الرشد الاقتصادي وهو يعني بالمفهوم الاسلامي مبداء الاعتدال ٠ او التوسط في الاستهلاك وتحديد الاحتياجات الاستهلاكية وفقا لمبدأ اشباع ضروريات او ثم فالأقل ضرورة ، ويضاف الى ما ذكر الابتعاد عن الاستهلاك البذخي الذي يمثل اسرافا غير مرغوب فيه ، كما ان السلوك الاستهلاكي الرشيد يتطلب الابتعاد عن كافة مظاهر التقليد الاعمى التي لاتتفق مع السلوك الرشيد للمسلم٠

ب ـ فرضية الزكاة :ـ ترى النظرية الاسلامية ان الزكاة كأداة ماليه هي العامل المحرك لزيادة المدخرات وتحريك راس المال فقرار الادخار وحدة يجعل صاحب المال يدفع عن مدخراته (٥ر٢ %) زكاة مما يفرض تناقصا مستمرا لثروة المدخر الامر الذي يفرض تغييرا على عقليه صاحب المدخرات بحيث تجعله يفكر آليا في استعمال تلك المدخرات لتلافي الاخطاء المتكرر خلال فترة الإكتناز ٠

١ـ د٠ نعمة الله ابراهيم ، أساسيات علم الاقتصاد ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، ط١ ، ١٩٨٣ ، ص ٢٨١ ، وسيرد اساسيات علم الاقتصاد ، وانظر ، مطانيوس حبيب ، التنمية الاقتصادية ، مطبوعات جامعة دمشق ، ط١ ، ١٩٨١ ، ص ٢٦٣ ـ٢٦٦٠

٢ـ د٠ محمد منذر قحف ، الاقتصاد الاسلامي ، وانظر د٠ راضي البدور تعبئة المدخرات في المجتمع الاسلامي بحث مقدم لندوة التنمية من منظور اسلامي ، مؤسسة ال البيت ، عمان ، من ٩ـ١٣ تموز ١٩٩١م ، ص ١ـ٥٦ ، وسيرد تعبئة المدخرات لتنمية في المجتمع الاسلامي ، وانظر عبد الرحمن يسري احمد ، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الاسلام ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، غير معروف رقم الطبعه ولاسنتها ، ص ٦٥ ، وسيرد التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الاسلام٠

ولما كانت الفائدة محرمة شرعا ، فانه ليس أمام الادخارات للنماء الا الاستثمار في عملية الانتاج اي ان المستهلك يتخذ قرارين في ان واحد (قرار الادخار وقرار الاستثمار).

وهكذا فان وجود الزكاة يزيد الادخار في كل مستوى من مستويات الدخل ، وانخفاض النصاب يجعل كل فرد تقريبا مدخرا مستثمرا مما يرفع معامل الادخار بالنسبة للدخل الى أعلى المحور العمودي للادخار الفردي ، اما الادخار الإجمالي فيرتفع ايضا بسبب التاثير الناشيء عن مجموع الادخارات وحساب المعدل الاجمالي للادخار وسنتحدث في فصل لاحق عن دور الزكاة في التمويل (١).

٣-٢- إستراتيجية إسلامية لرفع مستوى الإدخار العائلي.

والحديث عن استراتيجية لهذا يعني أن يصبح الاهتمام مركزا في المجال الاول على معرفة كيفية استخدام الدوافع والقيم الاسلامية في سياسة محددة لاجل التاثير على الميل للادخار من جهة وعلى تدفقات التمويل الداخلي من جهة اخرى ، فتنسيق العمل في مجال استخدام الدوافع الاسلامية أمر ضروري لتحقيق النتائج المرجوة من حيث تدبير أكبر قدر ممكن من الموارد التمويلية الداخلية وفيما يلي عرض موجز لبعض القواعد المنظمة لهذه السياسة.

(أ) اتباع سياسة توعيه اسلامية تبين أهمية الادخار والفرص الاستثمارية المتاحة للادخار واحتمالات الربح والخسارة المتوقعة منها.

ان واقع النظام الاقتصادي الاسلامي مبني على عدة أسس عامة تبدأ بإيمان الافراد وحرصهم على ما فرضه الله تعالى عليهم من فرائض ، والعمل على تحقيق أهداف مجتمعهم الاسلامي ، لذا فان تنمية المدخرات تتطلب التوعية بهذه القيم عبر قنوات التوعية المتعددة كالصحف والمجلات ، والاذاعه وغيرها . وأن يقوم على هذه البرامج افراد ذوو قدرة علمية وقدرة فذة على اقناع الناس بهذا .

(ب) حفز الادخار عن طريق السياسة المالية للدولة وترتكز هذه السياسة على محور تعبئة الموارد واستغلالها بأحسن الاساليب ويمكن إبراز ناحيتين من هذه السياسة المالية هما :-

---

١- د. راضي البدور " تعبئة المدخرات للتنمية في المجتمع الاسلامي" مرجع سابق ، ص٢١ -٢٣.

(١) تحقيق ثبات نسبي للقيمة الحقيقة للنقود، اذ ان تذبذبها وتقلبها بين الزيادة والنقص يؤثر على الحالة الاقتصادية ، فانخفاض القيمة الحقيقة للنقود من خلال ارتفاع الاسعار يؤدي الى انخفاض القوة الشرائية للنقد مما يضر بالفئات الفقيرة ومحدودة الدخل ، كما ان الشعور بتدهور القيمة الحقيقة للنقود نتيجة ارتفاع الاسعار يجعل الناس يلجأون الى تعجيل مشترياتهم السلعية الحاضرة وشراء بعض السلع المعمرة بهدف الاحتفاظ بمدخراتهم على شكل اصول حقيقة مما يضعف تيار الادخار.

ولاتقل خطورة ارتفاع قيمة النقد بسبب قلة المعروض منها الى انخفاض الاسعار عن خطورة انخفاض قيمة النقد لما يترتب على ذلك من آثار عكسية على الاقتصاد. من أجل هذا ينبغي الاهتمام بالنقود والحرص على ثبات قيمتها حتى تؤدي وظائفها الى اكمل وجه ، وتعمل على تشجيع الافراد على الادخار أيا كان الدافع لذلك سواء للاستثمار ، او الاحتياط ، او ترك ثروة للابناء.

٢ـ الدور الذي يمكن ان يتحقق من خلال سياسة الدولة في ترشيد الانفاق على الاسس الاسلامية . وهنا ينبغي التنبية الى ضرورة ان لايطال هذا الخفض الفئة الواسعة من المجتمع ذات الدخل المتدني بل يوجه الترشيد صوب الفئة الغنية المترفة .

ج ـ دور المصارف الاسلامية في تنشيط الادخار .

تعلب المصارف الاسلامية دورا كبيرا في تنشيط الادخار وتعبئة المدخرات نظرا لما تملكه هذه المصارف من ادوات تعتمد في جزء منها على العقيدة وفي جزء على مصلحة الفرد وفي جزء على العلاقات المباشرة مع الافراد بالسعي اليهم دون انتظار لسعيهم اليها. ان فلسفة البنك تجعله يؤمن بأن عملية الادخار يمكن ان تكون تعبدية وهنا تتطابق مصلحة الفرد مع توجيهات الاسلام .

بالإضافة الى ذلك فان صيغ التمويل التي يطبقها المصرف ذات صبغة المشاركة تربط بطبيعتها بين المدخرين والمستثمرين ولا شك ان هذا الربط بينهما يلعب دورا هاما في تحقيق مزيد من الاستقرار النقدي وتنمية المدخرات.

واخيرا فلا بد للمصرف من تطوير أدواته المالية واصدار شهادات اذخارية واستثمارية على اساس المشاركة في الربح والخسارة لتمويل مشروعات تنخفض فيها نسبة المخاطرة ويتوقع فيها معدل ربحية مناسب على ان يقوم البنك المركزي بتنظيم عمل هذه الشهادات بما يضفي عليها شيئاً من الضمان ويعطي ثقة اكبر فيها (١)٠

ثانيا- التمويل بواسطة نظام الشركات في الفقه الاسلامي كشركة الاموال وشركة الاعمال ٠

لقد حفل الفقه الاسلامي بالعديد من الصيغ الاستثمارية التي تشكل قنوات الانسياب للمدخرات في المجتمع وذلك لاستثمارها ٠

واول هذه الطرق : التمويل بواسطة نظام الشركات في الفقه الاسلامي فقد شرع الاسلام الاشتراك في مال من طرفين وعمل من طرفين وسماها (شركة العنان) ، وشرع الاشتراك بمال من طرف وعمل من طرف آخر وسماها شركة المضاربة)، كما شرع الاشتراك بعمل من طرف وعمل من طرف آخر وسماها (شركة الاعمال)، وشرع الاشتراك بالالتزام (الضمان) ، بلا مال من الطرفين وسماه (شركة الوجوه)٠

ان كل واحدة من هذه الطرق غنية بالصيغ الفرعية وسعة المجال لاستيعاب الانشطة المختلفة من مالية وبدنية وائتمانية ٠ ولبيان الدور التمويلي لنظام الشركات في الفقه فقد تناولناه في الجوانب التالية:-

١- دور نظام الشركات في الفقه في فتح القنوات المتعددة لاستيعاب الأموال ٠

١-١- المضاربة بطريقة التعاقد الثنائي٠

١-٢- المضاربة المشتركة٠

١- د٠ راضي البدور" تعبئة المدخرات للتنمية في المجتمع الاسلامي" مرجع سابق ، ص ٤٦ ٠

وانظر الدكتور أحمد النجار ،" دور البنوك الاسلامية في التنمية" بحث مقدم الى ندوة التنمية من منظور اسلامي" مؤسسة ال البيت عمان ، بالتعاون مع البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، ص ٩،١٣-٧-١٩٩١ ، ص ٣٠-٣١ ، وسيرد دور البنوك الاسلامية في التنمية٠

٢ـ دور الشركات التمويلي من خلال مدخرات قطاع الأعمال الخاصة والعوامل التي تتحكم في حجم المدخرات.

٣ـ الميزات التمويلية لنظام الشركات .

أ ـ دور نظام الشركات في الفقه في فتح القنوات المتعدده لاستيعاب الأموال.

لقد فتح الفقه الاسلامي من خلال شركة العنان المجال لاولئك النفر من الناس الذين لاتتوافر لديهم الاموال الكافية لمشروعاتهم التجارية والصناعية وغيرها ، ولايستطيعون استئجار العمالة لقلة الموارد المالية فكان دور هذا التكييف الفقهي حلا يوفر الاموال والمساعدة بالاعمال فتتم الاستفادة والافادة وتحقق مصلحة العباد وتنقضي حاجاتهم الى استثمار الاموال واستنمائها بالربح (١).

اما اولئك الذين يجيدون العمل ولا يملكون المال فان الاسلام قد فتح باب التمويل، حيث يستطيع العامل المحتاج الى عامل آخر ان يتفق معه على عقد شركة اعمال لايضر في ذلك ان تكون خبرة احدهما اكثر من الاخر او تساويهما في العمل او تفاضلها وسواء اتفقت صنعتهما ام لا. كما تتيح هذه القناة التمويلية امكانية التساوي في الربح او التفاضل فيه (٢).

اما الفئة التي لاتملك المال ولاتملك العمل بمعنى يلتقي فيها العمل مع العمل مع عدم وجود المال لكنها تتمتع في المجتمع بسمعة طيبة تمكنها من اجراء العقود وانفاذها والوفاء بما يتم الالتزام به ، فقد فتح لها الفقه قناة شركة الوجوه التمويل (بالضمان والالتزام) .

١ـ علاء الدين ابو بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٢ ، ج٦ ، ص٥٨ ، وسيرد بدائع الصنائع ، وانظر شمس الدين الرملي، نهاية المحتاج الى شرح المنهاج، دار الفكر ، ط٢ ، ١٩٨٤م ، ج٥ ، ص٨ ، وسيرد نهاية المحتاج ، وانظر ابن قدامه، المغني ، مكتبة الرياض الحديثة ، ١٩٨١م ، ج٥ ، ص٣ ، وسيرد المغني ، وانظر د. فيصل الهي، التدابير الواقية من الربا، ادارة ترجمان القران ، الباكستان ، ط١ ، ١٩٨٦ ، ص ٤٦٣ ، وسيرد التدابير الواقية من الربا .

٢ـ الكاساني ، بدائع الصنائع ، مرجع سابق ، ص٥٧، وانظر ابن قدامة ، المغني ، مرجع سابق ، ج٥ ، ص٥ ، وانظر الرملي ، نهاية المحتاج ، مرجع سابق ، ج٥ ، ص٥ ، وانظر فضل الهي ، التدابير الواقية من الربا ، مرجع سابق ، ص٤٨٧.

ومن خلال هذا العقد يمكن أن تقوم شركة بين شخصين كلاهما مفلس وتنعقد على الوكالة دون اشتراط ويمكن ان تنعقد اذا اشترطات وتكون حين اذن شركة مفاوضة ٠ ويكون الربح في شركة الوجوه على قدر الضمان فان كان المشترى بينهما مناصفة كان الربح والخسارة كذلك، ولايجوز ان تكون الخسارة على احد والربح مناصفة ٠

وأخيرا هناك فئة من الناس تملك المال ولاتقدر على العمل لاسباب مختلفة ، تقابلها فئة تملك القدرة على العمل ولا تجد المال الذي تعمل فيه ، وقد جمع الفقه الاسلامي بين هاتين الفئتين من خلال عقد المضاربة القائم على اشتراك المال والعمل كل بما يملك ، ويمكن ان تتم المضاربة بطريقتين :ـ

١ـ التعاقد الثاني ٢ـ المضاربة المشتركة (١)٠

اولا ـ المضاربة بطريقة التعاقد الثنائي ٠

تعتبر المضاربة من أهم صيغ التمويل الاسلامي وتقوم المعاملة التمويلية حسب هذه الطريقة على أساس أن يقدم صاحب المال ماله وان يتخصص العامل بتقديم عمله وخبرته ، ويكون له الحق باتخاذ جميع القرارات الادارية المتعلقة باستثمار المال ، ويقتسمان الربح حسب الاتفاق ٠ اما الخسارة فتقع على رب المال ، والواقع الذي ينبغي ملاحظته ان المضاربة البسيطة سمحت بادخال ثلاثة شروط كان لها دور كبير في تطور المضاربة (٢):ـ

أ ـ يحق للمضارب ان يشترط لنفسه الحق بخلط مال رب المال مع اموال ارباب مال اخر٠

ب ـ يمكن للمضارب ان يشترط خلط ماله الشخصي مع أموال أرباب الاموال ٠

١ـ ابن قدامة، المغني، المرجع السابق ، ج٥ ، ص٣ ، وانظر الرملي، نهاية المحتاج ، مرجع سابق ، ج٥ ، ص٤ ، وانظر محمد كايد عبد الحق البنك الاسلامي للتنمية ، دراسة اقتصادية تحليلة فقهية مقارنة ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الشريعة جامعة اليرموك ، اربد ١٩٨٩ ، ص ٦٦٠

٢ـ ابن قدامه المغني ، مرجع سابق ، ج٥ ، ص ٢٦ ، وانظر الكاساني ، بدائع الصنائع، مرجع سابق ، ج٦ ، ص ٧٩ ، وانظر د٠ منذر قحف ، تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ومؤسساته ، بحث مقدم الى ندوة التنمية من منظور اسلامي ، مؤسسة ال البيت ، بالتعاون مع البنك الاسلامي للتنمية، جدة ، ص٥٦ ٠

ج ـ يمكن لرب المال ان يأذن للمضارب بدفع المال مضاربة لآخر ، ولقد كان هذا الشرط الاساس الذي قامت علية فكرة البنوك الاسلامية على اساس ما يسمى المضاربه المشتركة ٠

ان هذه المضاربات الثنائية البسيطة ما هي الا أوعية ادخار وتمويل تبنى بلبنات صغيرة اضافات مادية جديدة للمباحات والاموال وذلك باضافة منافع زمانية ومكانية لهذه الاموال والمباحات ، ولتنقل التمويل من مرحلة الفردية الى مرحلة مجتمع صغير من العمل ورأس المال لتحقق مصدر من مصادر تحقيق الاشباع وتبادل الارزاق وتكون في النهاية احدى لبنات الاقتصاد الكلي ومصدرا رئيسيا للتنمية على مستوى الدولة (١)٠

وبعد هذا يمكن القول ان المضاربة التي كانت متلائمة مع حاجات مجتمع صدر الاسلام القائمة على نطاق دائرة التعامل التعاقدي الثنائي لاتزال الى يومنا هذا المجال الخصب والطريق الطبيعي الذي يمكن للصناعات الصغيرة والحرفية اعتماده قبل أية مصادر اخرى ، فهي وسيلة ايجابية للقضاء على المعاملات الربوية والتخلص من السلوك السلبي المقترن بها في النشاط الاقتصادي كما يفتح هذا الاسلوب المجال لكافة الافراد وخاصة الباذلين للمهارة والخبرة المهنية والخبرة الفنية من اصحاب المؤسسات الصغيرة فرصة الحصول على دخل يكاد يتساوى ودخل راس المال وبالتالي يكون قد منحهم فرصة تكوين راس المال ومما يظهر مدى تلائمها مع المؤسسات الصغيرة ان هذه الأخيرة لاتتطلب رؤوس اموال ضخمة وتعتمد على الخبرة والجهود الحيوية ويتميز أصحاب هذه المشاريع بروح الحماس لانجاح مشروعاتهم (٢)٠

١ـ يوسف كمال ٠ فقه الاقتصاد الاسلامي (النشاط الخاص) دار القلم ، الكويت ، ط١ ، ١٩٨٨ ، ص ١٤٩ وسيرد فقه الاقتصاد الاسلامي ، النشاط الخاص ٠ وانظر سعيد الخضري ، المذهب الاقتصادي الاسلامي ، دار النهضة العربية، مصر ، ط١٩٨٦ ، ص ٥٣٦ ، وسيرد المذهب الاقتصادي الاسلامي ٠ ٠

٢ـ د٠ حسين شحاتهً المصادر البديلة للتمويل في الاسلام وأثرها على الربحية والنموً ، مجلة الاقتصاد الاسلامي ، بنك دبي الاسلامي ، دار البحوث ، عدد ٤٤ نيسان ١٩٨٥ ، ص ١٥ـ١٨ ، وسيردً المصادر البديلة للتمويل في الاسلام واثرها على الربحية والنموً ٠

١ـ٢ـ المضاربة المشتركة ٠

مع تطور المجتمع ونموه دعت الحاجة الى تطوير لاسلوبي المضاربة يتناسب والاسلوب الجماعي في الاستثمار وذلك بفتح المصارف اللاربوية التي تمثل اطارا ملائما لحشد المدخرات من المصادر المتعدده واستثمارها في الانشطة المختلفة ولقد كان لشرط الاذن للمضارب بدفع المال لاخر مضاربة الدور الاساسي في انجاح فكرة البنوك الاسلامية لان هذا الشرط يتيح مبدأ الوساطة المالية ، وهو ما اطلق عليه المضاربة المزدوجة او المشتركة ولقد ادخلت البنوك الاسلامية من خلال لجان الفتوى لديها تعديلا جوهريا على المضاربة التقليدية بقبول مبدأ التقييم بدلا من التنضيض (١) عند تصفية المضاربة وقد مكن هذا الرأي اصحاب الودائع من الدخول او الانسحاب في اي وقت يريدون لان البنك يستطيع ان ينظم حساباته على فترات دورية قصيرة دون الحاجة الى انتظار التصفية الحقيقة للاستثمارات ٠

وفضلا عن هذا فقد عمدت المصارف الاسلامية الى اضافة عنصر أمان للمضاربة وهو مبدأ احتياطي الاستثمار ويقوم هذا المبدأ على ان يتفق المصرف مع المودع لديه على التبرع بنسبة معينة من الربح لصندوق خاص مهمة تعويض الخسارة بمال المضاربة ان حصلت وتدعيم الارباح في السنوات التي تقل فيها:ـ

واذا رجعنا الى واقع التطبيق العملي فانه يمكن القول ان مبدأ المضاربة قد نجح نجاحا منقطع النظير في جانب الودائع حيث قامت ودائع البنوك الاسلامية على اساس المشاركة بالربح دون الاداره ٠

اما المضاربة في جانب الاستثمارات فانها لم تلق النجاح الذي حققته في جانب الودائع ولعل السبب في هذا يعود الى ان طبيعة عقد المضاربة يعطي حرية كبيرة للمضارب وهي بالتالي تتطلب ثقة كبيرة بمقدرة المضارب على الاستثمار وعلى تحقيق ايرادات عالية كما تتطلب ثقة عالية بأمانته من جهة أخرى وقد لاتجد المصارف في أغلب الاحيان من يمكن ان تبني عليه ثقة كبيرة في هاتين الوجهتين بحيث يمكنها دفع اموالها واموال المودعين لديها مضاربة للمستثمرين (٢)٠

١ـ التنضيض : تحويل العروض الى نقد٠

٢ـ د٠ منذر قحف تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي وسائله ومؤسساته مرجع سابق ، ص ٩ـ١٠٠

٢ـ دور الشركات التمويلي من خلال مدخرات قطاع الاعمال الخاصة والعوامل التي تتحكم في حجم هذه المدخرات.

ينطوي تحت عبارة قطاع الاعمال الخاصة جميع المشروعات التي تعمل في مجال النشاط الانتاجي الخاص ويظهر هذا دور القطاع من خلال ما تدخره مشروعات هذا القطاع من ارباح متحققه لاتوزع بين المشاركين بعد خصم مخصصات اهتلاك الاصول الثابتة وتتحكم بحجم هذه الادخارات عدة عوامل ذكر منها (١)

١ـ العوامل التي تحكم حجم الانتاج المتحقق والمباع من سياسات تشغيلية وتسويقية والعوامل التي تحكم اسعار بيع منتجات هذه المشروعات .

٢ـ العوامل التي تحكم قيمة المستخدم من مستلزمات من موارد اولية وسلع وسيطة وطاقة وغيرها من الخدمات الانتاجية وتتمثل في العوامل التي تحكم مستوى الكفاءة الاستخدامية من ناحية وتلك العوامل التي تحكم اسعار مستلزمات الانتاج من ناحية اخرى .

٣ـ العوامل التي تحكم المدفوعات التعاقدية لاصحاب عناصر الانتاج من أجور ومرتبات للعاملين وايجار لاصحاب العقارات التي تشغلها المشروعات وفوائد الاموال المقترضه من اسواق النقد وراس المال الا انه في غياب الفائدة الربوية تقل هذه المصروفات مما يعطي ميزة خاصة للتمويل اللاربوي .

٤ـ اقساط الاهتلاك وذلك من حيث طرق احتسابها ومعدل تمثيلها للمستهلك فعلا وهنا يتبين ان الادخار الصافي المعلن سوف يزيد عن القيمة الفعلية اذا كانت اقساط الهلاك اقل من القيمة الواجب اقتطاعها والعكس فإن الادخار الصافي المعلن يقل عن القيمة الحقيقة اذا كانت اقساط الاهتلاك اكبر من القيمة الواجب اقتطاعها.

١ـ د. صبحي قريضة ومحمد عجمية مقدمة في التنمية والتخطيط مرجع سابق، ص١٣٥.

٥ ـ مستوى اعباء صافي الضرائب، وتحكمه معدلات الضرائب المفروضة على الارباح ، وعلى انصبة المساهمين في الربح وغيرها من الاعباء الضريبية ومقدار الاعانات التي تمنح لبعض المشروعات ٠

٦ـ العوامل التي تحكم الارباح الموزعة ، ويدخل تحتها مدى رغبة المشروع في الاعتماد على الذات في التمويل لاستثماراته الجديده والتحرك من سيطرة السوق٠

والواقع انه ليس كل مال محتجز لدى المشروعات يخصص لتمويل مشروعات جديدة بل منها ما يحتفظ به لاشباع دافع السيولة في مواجهة ظروف طارئة او الزيادة في التوزيعات في اوقات انخفاض الارباح المتحققه ، لتحمي ادارة المشروع نفسها من انتقادات المساهمين٠٠

وعلى العموم فبالامكان استعمال الضريبة كأداة لتشجيع المشروعات الخاصه على زيادة حجم ما تدخره وتخصصه لتمويل استثمارات عديدة بإعفائها من الضرائب ٠

٣ـ المميزات التمويليه لنظام الشركات٠

وبعد بيان دور نظام الشركات في التمويل وما قدمته صيغه في هذا المجال يمكننا إبراز أهم ميزاته في التمويل بما يلي:ـ

١ـ استطاع هذا الاسلوب ان يبني خطوطا قوية بينه وبين اسلوب المضاربة لتكتمل حركة المدخرات في المجتمع ففي الوقت الذي تقوم المضاربة بتجميع المدخرات من ايدي الناس فان شركة العنان تعتبر المنفذ الاكبر الذي تتوجه منه هذه المدخرات صوب فتح مشروعات انمائية بما ينتج عنه تزايد فرص العمل وزيادة الاستثمار٠

٢ـ اتاح اسلوب المشاركة الفرصة للمول التدخل بالادارة ولو على سبيل الاحتياط ، بحيث تجعل رب المال اكثر اطمئنانا على مستقبل استثماره والتعرف على نتائجه الحقيقة٠

٣- تميزه بقدرة عالية على تحقيق عائد اكبر بكثير مما يمكن الحصول عليه بطريق الربا ، وهذه الدخول الاكثر التي يحصل عليها الاطراف الشركاء سوف تتزايد عبر الزمن تبعا لارتفاع معدل الانتاجية للعمل مما يزيد نسبة الادخار الموجه للتراكم لدى غالبية افراد المجتمع ويوصل الى الازدهار الاقتصادي .

٤- يعتبر هذا الاسلوب الجواب الاسلامي لكيفية ارتباط الموجودات النقدية والتمويل بعجلة الانتاج الاقتصادي ، بحيث تتوافق فيه مصالح مالك النقود وصاحب الخبرة ، وينسجم في الوقت ذاته مع القيم الاخلاقية الاسلامية مما يعمق لدى الجميع الشعور بالمصير الواحد وبهذا يتكون مجتمع القوة الاقتصادية(١)

---

(١) د. منذر قحف " تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي وسائله ومؤسساته " مرجع سابق" ٢٠-٢١ وانظر محمد الخضري ، المذهب الاقتصادي الاسلامي ، مرجع سابق ، ص ٥٤٥.

ثالثا ـ التمويل بواسطة المصارف الاسلامية والتمويل بالمشاركة والمرابحة والسلم.

ظهرت المصارف الاسلامية بديلا للبنوك الربوية التي تجمع الاموال وتقرضها بالفائدة . وتنبثق وظيفة هذه المصارف من وظيفة المال في الاسلام بما تمثله هذه الوظيفة من التزام بالاعمار ووضع المال في خدمة المجتمع بما يعني صالح الفرد والمجتمع وتوسيع قاعدة الاستفادة من المال وتحقيق صالح كل الاطراف من مودع ومستثمر ومجتمع .

وللحديث عن الدور التمويلي للمصارف الاسلامية من خلال انظمة المشاركة والمرابحة والسلم وما تقدمه من تكييفات فقهية فسنتناول هذا الموضوع من الجوانب التالية :ـ

١ـ الاسس التي يقوم عليها التمويل في المصارف الاسلامية والإطار العام الذي يحكم اساليبه .

٢ـ التمويل بواسطة المشاركة

٢ـ١ـ اشكال التمويل بالمشاركة

٢ـ٢ـ المشاركة الثابته .

٢ـ٣ـ المشاركة المتناقصة.

٢ـ٤ـ مدى ملائمة التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة .

٢ـ٥ـ واقع التطبيق العملي في المصارف الاسلامية.

٣ـ التمويل بواسطة المرابحة

٣ـ١ـ المميزات التمويلية التي ساهمت في التوسع في تطبيق هذا الاسلوب في المصارف.

٣ـ٢ـ المآخذ التي تؤخذ على هذا العقد.

٤ـ التمويل بواسطة السلم.

٤ـ١ـ الدور التمويلي لعقد السلم في الحياة الاقتصادية.

٤ـ٢ـ واقع التطبيق العملي لعقد السلم في المصارف الاسلامية.

١ـ الاسس التي يقوم عليها التمويل في المصارف الاسلامية والاطار العام الذي يحكم اساليبه٠

يقوم التمويل في هذه المصارف على اسس ثابته من اهمها انه مصرف يسير وفق النظام الاقتصادي الاسلامي الذي يشكل جزءاً من تنظيم اسلامي عام وان المصرف ملتزم بالشمولية السلوكية في السلوك الاسلامي وهو اخيرا ملتزم بموقف الاسلام من الربا ٠ واما الاطار الذي يحكم اساليبه فيرتكز على عدة امور (١)٠

أ ـ يقوم المصرف بمهمة تجميع مدخرات المسلمين وقد اثبت واقع التعامل ان قيام هذه المصارف يجذب فعلا الى الدورة الاقتصادية الحديثة اموالا وموارد كانت محبوسة بيد المتورعين عن الربا٠

ب ـ تلعب الراحة النفسية دورا كبيرا في زيادة مدخرات المودعين لدى هذه المصارف كما تعمل على تعبئتها بشكل افضل ٠ ويأتي مصدر هذه الطمأنينه من مزايا طرقه التمويلية فالمال الذي يقدم للاستثمار كله راس مال مخاطر والمستثمر يعلم ان المصرف سيخسر معه اذا خسر وغالبا ما تكون خسارة المصرف هي الاكبر لذا تكون المهمة اصعب في كيفية اختيار استثماراته فلا يكون مجرد وسيط مالي يستقبل الاموال ويقرضها بضمانات بل هو بنك حيوي مشارك (٢)٠

ج ـ تعمل اساليبه على تحرير المستثمر من نزعة السلبية وتتيح فرصة المساهمة بشكل ايجابي عملية الاستثمار داخل المجتمع فبدل ان يهتم بالمفاضلة بين ٩ % و١٠ % اسعارا للفائدة فانه يهتم بسؤال اكبر هل الاستثمار في مشروع لانتاج الاسمنت افضل ؟ ام لانتاج السيارات ؟ وهذا لن يساهم في زيادة الوعي الاستثماري بل وزيادة الوعي الادخاري ايضا (٣)٠

١ـ عبد الرحمن يسري احمد ، التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ص ٧٢ وانظر عبد السميع المصري، المصرف الاسلامي علميا وعمليا، دار التضامن للطباعة ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٨ ، ص ٢٦ ، وسيرد المصرف الاسلامي علميا وعمليا ٠

٢ـ د٠ اسماعيل عبد الرحيم شلبي ، مقدمه في النقود والبنوك ، غير معروف دار الطبع ، القاهرة ، ط١ ، سنة ١٩٨٢ ، ص ٢٧٠ ـ٢٧٢ ، وسيرد مقدمة في النقود والبنوك ٠

٣ـ عبد الرحمن يسري التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الاسلام مرجع سابق ، ص ٧١ـ٧٣٠

د- التزام التمويل من خلال هذه المصادر بأولويات الاستثمار حيث تكون موافقة للأولويات الاقتصادية للامة كما تشمل بنشاتها كل فئات المجتمع وهذه خصوصية تتميز بها هذه المصارف .

ه - تميز انماط التمويل في هذه المصارف بانها لاتقدم سيولة مقابل فائدة محددة وانما تقدم سلعا حقيقة يكون العميل بحاجة اليها كان يشتري المصرف بضائع بناء على طلب العميل ويبيع هذه السلع بسعر التكلفة مضافا نسبة من الربح او ان يشتري اصولا (الآت) يحتاجها العميل يقوم المصرف بتأجيرها له (١).

٢- التمويل بواسطة المشاركة

٢-١- اشكال التمويل بالمشاركة:-

تتنوع اشكال التمويل بالمشاركة وتتوسع ويرجع ذلك الى اختلاف اغراض المشاركة ومدى فهم الجوانب والمحددات الشرعية لعملية المشاركة ومن ثم فإن اشكال المشاركة تتحدد وفقا للمنظور والاهداف المرغوبة من وراء التقسيم فهناك :-

- تقسيم وفقا استرداد التمويل - مشاركة مستمرة، منتهية
- تقسيم وفقا لاستمرار الملكية - مشاركة ثابته ، متناقصه.
- تقسم وفقا لغرض التمويل - مشاركة في الاستيراد ، والتصدير ، في المقاولات ، في التجارة المحلية (٢).

وسنتحدث عن هذه الاشكال بشيء من التوضيح آخذين بعين الاعتبار التقسيم على اساس استمرار الملكية اساسا للبحث . ووفقا لذلك فان المشاركة تقسم الى قسمين :- ثابتة ومتناقصة.

٢-٢- المشاركة الثابتة.

وهي مشاركة البنك في تمويل جزء من راس المال المشروع فيكون شريكا في مكليته وادارته والمقدار المتفق عليه وفق العقد وتستمر المشاركة بالحصص الثابتة الى حين انتهاء مدة المشروع او الشركة او المدة التي تحددت في العقد.

١- احمد النجار ، دور البنوك الاسلامية في التنمية ،مرجع سابق ، ص ١٨.

٢- المركز العالمي للاقتصاد الاسلامي ، التمويل بالمشاركة ، ادارة البحوث ، مطابع المختار الاسلامي ، الرسالى للطابعة والنشر ، ط١ ، ١٩٨٨ ، ص ١٤ ، وسيرد التمويل بالمشاركة .

د. مصطفى طايل البنوك الاسلامية المنهج والتطبيق ، بنك فيصل الاسلامي ، جامعة ام درمان ، ط١ ، ١٩٨٨ ، ص ٩٢

وتمتاز المشاركة الثابتة على المضاربة من عدة جوانب منها (١):ـ

١ـ تميزه بانخفاض نسبة المخاطر التي يتعرض لها اصحاب الودائع الاستثمارية ففي حالات الخسارة فان البنك في المضاربة مع المستثمر يتحمل كل الخسارة ، اما المشاركة في راس المال للمشروع فان البنك لايتحمل من الخسارة الا ما يقابل مساهمته في راس المال.

٢ـ هناك فائدة تخص تنظيم الحسابات حيث يمكن في حالة المشاركة تسجيل حسابات وإمساك دفاتر منتظمة لكن هناك صعوبات في ايجاد حسابات منتظمة للمضاربة مع المستثمرين الا في حالات انفصال عملية المضاربة عن باقي عمليات المستثمرين الاخرى (المضاربين بعملهم) .

٢ـ٣ـ المشاركة المتناقصة :

وهي نوع من المشاركة يكون من حق الشريك فيها ان يحل محل البنك في ملكية المشروع اما دفعة واحدة او على دفعات حسب الشروط المتفق عليها وعلى اساس ترتيب معين حيث يمكن هذا الاسلوب التمويلي اصحاب المشاريع الذين يملكون الاصول الثابته ولايجدون السيولة الكافية لتسديد بعض الالتزامات او شراء المواد او توسيع المشروع يمكنهم من الحصول على حاجتهم من المال في ظل تكييف فقهي يسمح بانتقال حصة المصرف بالتدريج الى صاحب المشروع مما يوفر ميزة خاصة هي توفير الطمأنينه في نفوس الجمهور طالبي التمويل لادراكهم ان المصرف يشاركهم الخسارة الخارجة عن ارادة الشريك كما ان حصة المصرف ستؤول اليهم في النهاية مما يدفع بحركة الاموال ويجعلها اكثر دورانا كما يحرك العقول والطاقات لتنمية الانتاج وزيادة الثروة.

١ـ د. مصطفى طايل البنوك الاسلامية المنهج والتطبيق ، مرجع سابق ، ص ٩٢.

٢-٤- مدى ملاءمة التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة

ياتي هذا الاسلوب ليشكل البديل الشرعي للتمويل الاستثماري قصير وطويل الاجل ولقد تعددت صوره لتلائم حاجات التمويل المتعددة فهناك المشاركة المتناقصة وهي التي تعتبر البديل للقروض الموجهة لتمويل التكلفة الاستثمارية للمشروع حيث لاتتطلب عائدا مسبقا وانما هي المشاركة في العمل والنشاط وتوزيع الربح.

اما المشاركة الكاملة فتكون عندما تحتاج المشاريع الى راس مال يستخدم في اقتناء اصول ثابتة ولاينتظر ان تتوافر لدى صاحب المشروع - بغض النظر عن حجمه - سيولة كافية.

امام هذا نقول ان صيغة المشاركة وما يتفرع عنها من صور كثيرة هي مما تمس الحاجة اليه عند الحديث عن اسلوب تمويلي ناجح للمؤسسات الصغيرة والحرفية نظرا لما يمتاز به هذا الاسلوب من قلة التكلفة بحيث لايشكل اي عبء مادي على كاهل اصحاب هذه المؤسسات وانما يتوجه اطراف العملية التمويلية صوب الربح لاقتسامه.

واخيرا فان هذا الاسلوب التمويلي اكثر ضمانا لتحقيق النجاح للمشروعات الصغيرة والتي تعاني من ارتفاع معدلات الفصل في مشروعاتها وذلك بسبب قصور الدراسات الاقتصادية ، وقصور الادارة ، ونقص التخطيط ، وسوء القيادة وظروف الاسواق . فالمشاركة بين المصرف واصحاب هذه المؤسسات توفر وقوف المصرف الى جانبها مراجعا خططها ومعطيا مشورته لها من خلال الدراسات الاقتصادية والتحليلية لمشروعات هذا القطاع مما يزيد من قدرة هذه المؤسسات على النمو والتقدم (١).

١- باسعيد مراد ، البنوك الاسلامية نظامها ، تقنياتها ، تجاربها ، يوقيد ، باجس ، سنيان ، مقران الجزائر ١٩٨٨ ، ص ٣٥ - وانظر عبد الله بن محمد الطيار ، البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق ، دار القصيم ببريرة ، السعودية ، ١٩٨٨ ص ١٧٦ ، وسيرد البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق ، وانظر سيد الهواري ، الموسوعه العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، ط١ الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ١٩٨٠ ، ص٦ ، ص ٢١٧ ، وسيرد الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية.

٢ـ٥ـ واقع التطبيق العملي في المصارف الاسلامية

اما واقع العملي للمشاركة في التمويل في المصارف الاسلامية ومدى استفادة المؤسسات الصغيرة من ذلك فانه انما يدل على ان حجم ما قدم في هذا المجال لايزال ضئيلا وما يقدم من اموال لاستثمارها في المشروعات الصغيرة لايستند الى برنامج هادف يوجه نشاط اصحاب هذا القطاع ويستفيد من طاقتهم في العمل والانتاج، ويمكننا ان نلقي الضوء على هذه المشكلة من خلال طرحنا للقضايا التالية :ـ

أ ـ انصباب اهتمام المصارف نحو تكييف تقديم الخدمات المصرفية بطريقة صحيحة والتوجه بالاستثمار نحو قطاع التجارة من جانب ، واظهار مزيد من الحرص على اموال المودعين وارباحهم بطلب عدة طلبات من الضمانات المصرفية من الراغبين في الاستثمار من جانب اخر أدى الى انعكاسات سلبية على دور هذه المصارف في تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة.

من هنا فلا بد من دعوة الى التركيز على اسلوب المشاركة التمويلي القائم على تمازج الخبرة والمال ضمن اسلوب غير سريع الربح يعتمد في ارباحه على عدد من الاعمال لتحقيق نسبة اعلى من الربح في نهاية العام (١)(

ب ـ عدم تمكن نظام المشاركة او ما يطلق عليه الان (التمويل المشترك) من الوصول الى قطاع المؤسسات الصغيرة رغم ما يمتاز به هذا الاسلوب التمويلي من قدرة على جذب الارباح . ويمكن ارجاع ذلك الى (٢).

١ـ د. عبد الستار ابو غدة ، اسلوب المرابحة والجوانب الشرعية والتطبيقية في البنوك الاسلامية ، بحث مقدم الي ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية، ص (١ـ٣٤) وانظر د. راضي البدور اقتصاديات عقد المرابحة والقضايا النظرية والتطبيقية" بحث مقدم الى ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية ، ص (١ـ٥).

٢ـ حاتم القرنشاوي ، الجوانب الاقتصادية لتطبيق عقد المرابحة بحث مقدم الى ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية ، ص (١ـ١١).

١ـ عند توافر الكفايات المهنية اللازمة لدراسة مجالات المشاركة الدائمة او المتناقصة واتخاذ القرار بشانها (١)٠

٢ـ عدم الرغبة او المقدرة على تحمل مسؤولية هذا القرار(قرار المشاركة) مما ادى الى تدعيم الاتجاه نحو توظيف متزايد للاموال في عملية المرابحة وكان ذلك وبالضرورة على حساب التوظيف الطويل والمتوسط الاجل ٠

ج ـ ارتباط التمويل بتفضيل تمويلي للسلع المصنعة والاشياء المحددة لسهولة تحديد مواصفاتها وانخفاض معدل النشاط في مجال المشاركات ، قد ساهم في تدني الاثر الكلي لمثل هذه النشاطات على الاقتصاد القومي حيث الانصراف الى التجارة في مجتمعات تعاني من نقص في هيكلها الانتاجي وحاجتها الملحة الى ايجاد فرص عمل منتجه لمواطنيها (٢)٠

د ـ تحديات بسبب ضعف الاجتهاد خلال فترة طويلة سالفة ترجع الى المائة سنة الاخيرة والذي رافقه طغيان المد الربوي الذي فرض على اجيال المسلمين علما وتطبيقا فكان لابد من تنشيط الاجتهاد وايجاد بنوك للمعلومات الفقهية في كل مؤسسة مالية فقهية وارسال بعثات للتخصص في المواضيع الفقهية التي تمس الحاجة اليها وذلك ليتسنى ايجاد وابتكار صيغ التمويل التي تلائم تطورات المجتمع التنموية (٣)٠

٥ ـ عدم وجود قسم خاص يعنى بالدراسات الاقتصادية لتقديم المشورة لكل من يتقدم اليها طالبا منحة التسهيلات المصرفية ولابد ان يتفرع عن هذا القسم دوائر تعنى الاشراف على هذا القطاع٠

١ـ حاتم القرنشاوي " ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية"،ص ١ـ١١٠

٢ـ المرجع السابق ، ص ١ـ١١ ٠

٣ـ حوار اجراه الدكتور مع احمد امين فؤاد بعنوان" التحديات التي تواجه المصارف الاسلامية" الاقتصاد الاسلامي، عدد ٤٨ ، تموز ١٩٨٥ ، ص ١٧ـ٢٣ ٠

٣- التمويل بواسطة المرابحة

يعتبر عقد المرابحة من اوسع وسائل التمويل اللاربوي انتشارا بين البنوك الاسلامية رغم حداثة تطبيقه نسبيا واستنادا الى الاستمارات التطبيقية التي اورد نتائجها الدكتور (محمد عبد الحليم عمر) في بحث (التفصيل العلمية لعقد المرابحة في النظام المصرفي الاسلامي) ان نسبة عملية المرابحة الى مجموع عمليات توظيف الاموال في البنوك الاسلامية تراوحت بين (٩٠% - ٦٥%) من حيث عدد العمليات والمبالغ الموظفة على التوالي ، ويعود الارتفاع الواضح في الاعتماد على اسلوب المرابحة الى ظروف الامان التي يتمتع بها هذا العقد من جهة ومن جهة اخرى لان المرابحة لاتكلف البنوك الاسلامية الكثير من الجهود في تقديم الدراسات والاشراف ولادخول المعترك التجاري.

٣-٣-١ الميزات التي ساهمت في التوسع في تطبيق هذا الاسلوب في المصارف الاسلامية.

ويمكن اجمال اهم الميزات التي ساهمت في التوسع في تطبيق عقد المرابحة في المصارف الاسلامية بما يلي :-

١- تعتبر صيغة المرابحة اقرب الى التمويل قصير الأجل كما ان هذه الطريقة يمكن ان تدخل محل الكمبيالات المخصومة في المصارف الربوية حيث عملت المرابحة على تحريك الموارد الاقتصادية من خلال الصفقات الصغيرة كما عملت على زيادة سرعة دوران النقود في المجتمع (٢).

٢- وجود بعض العوائق الاقتصادية والادراية والقانونية اثناء التعامل مع الصيغ التمويلية الاخرى (٣).

٣- تعتبر المرابحة انسب الصيغ للتمويل التجاري حيث تمتاز بقدرة عالية على تغطية عمليات الاستيراد والعمليات الاقتصادية المحلية لمجموعة واسعة من السلع مثل السلع المعمرة والسيارات والمعدات والمواد الخام والعقارات والقطاعات التجارية .

١- محمد عبد الحليم عمر" التفاصيل العملية لعقد المرابحة في النظام المصرفي الاسلامي" بحث مقدم الى" ندوة استراتيجيات الاستثمار في البنوك الاسلامية" ، مؤسسة ال البيت عمان ، ١٨ -٢٠ تموز ٦ ، ١٩٨٧ ، ص ١٨٢ .

٢- وانظر المصرف الاسلامي علميا وعمليا ص ٧٨ ، وانظر المركز العالي للاقتصاد الاسلامي ، التمويل بالمشاركة ، مرجع سابق ، ص ١٣.

٣- المرجع السابق ، ص ١٩.

٤ـ ان هذه الصيغة تعتبر وسيلة سهلة الاتباع حيث تمكن الافراد والهيئات من الحصول على سلعة معينة يحتاجونها على اساس دفع القيمة نقدا او بطريقة التقسيط الشهري او غير ذلك من الترتيبات التي تحدد على اساس الوعد بالشراء.

وقد قامت المصارف الاسلامية بتكييف هذه الوسيلة لتمر بثلاث مراحل هي (١).

أ ـ ان يتقدم العميل بطلب الى المصرف يحدد فيه السلعه المطلوبه او يبين صفاتها .

ب ـ يقوم المصرف بدراسة الطلب والبحث عن سلعه فيدرس تكاليفها ثم يقوم بابرام عقد وعد بالشراء مع العميل متضمنا ما اتفقا عليه .

ج ـ يقوم المصرف بشراء السلعة ويملكها ثم يحرر عقد بيع جديد لطالب السلعة ضمن الشروط الاسلامية .

وبهذه الكيفية يتمكن الراغب في الحصول على سلعة ما من الحصول عليها في وقت معين قبل ان يتوفر الثمن لديه ، كما ان هذا العقد يكون قد اتاح لعميل المصرف ان يتصل مباشرة ببائع السلعة ويحصل على فاتورة اولية ، وفي المقابل يكون قد اتاح فرصة للمصرف باجراء اتصالات اولية مع البائع استنادا الى طلب العميل مما يوجد تفاعلا بين المصرف والعميل واصحاب المؤسسات بشكل تفصيلي فيتعرف المصرف على مصادر السلع واسعارها وكلفة نقلها وتخزينها ورسومها (٢).

٥ـ ان عقد المرابحة يولي غرض التمويل عناية كافية حيث يتحتم ان توجد بضاعة محددة وفوصوفة ومملوكة ومحازة تنتقل من ذمة الى ذمة ، حيث تظهر منفعة اقتصادية لهذا الاستثمار وتبرر الربح الذي يراعى في ظروف السوق والسلعة وظروف المشتري ايسارا واعسارا فيمهل اذا اعسر لاسباب خارجة عن ارادته ولا يكلف باي زيادة . كما تراعى الضمانات فتكون من واقع القدرات المتاحة ووفقا لطبيعة عقد التمويل (٣).

١ـ محمد عبد الحليم عمر ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية ص ٢٣٥ ـ ٢٣٦ .

٢ـ عبد السميع المصري، المصرف الاسلامي علميا وعمليا ، مرجع سابق ص ٧٨.

٣ـ المركز العالمي للاقتصاد الاسلامي التمويل بالمشاركة ، مرجع سابق ، ص ١٨ـ٢١.

لقد استطاعت المصارف الاسلامية بفضل هذه الميزات ان تطور اساليبها بما يتناسب والتطورات الكبيرة في المعاملات التجارية وان تاخذ في الاعتبار ثمن البيع والتغيرات في اسعار الصرف وان تتوصل الى معاملات متقدمة في ظل رقابة الحكومات على عمليات الاستيراد . كما استطاعت ان تبت في القضايا المتعلقة بالضرر الذي يمكن ان يلحق بالبضاعة قبل تسليمها للعميل وان تحدد تعاملها المالي والمحاسبي تجاه انواع الخصم الذي قد يحصل عليه المصرف من مورد السلع سواء اكان هذا الخصم نقديا ام تجاريا .

وبالاضافة اليذلك فقد استطاعت ان تقوم بتمويل عمليات البيع بالتقسيط والتاجير وتحمل المخاطر نيابة عن الشركات البائعة وبهذا تكون هذه المصارف قد سدت فراغا كبيرا في بيوتات التمويل التي يمكن ان تقوم بهذا الدور وذلك دون فرض لأسعار فائدة ربوية (١).

٣ـ٢ـ المآخذ التي تؤخذ على التوسع في عقد المرابحة:

وعلى الرغم مما يمتاز به هذا الاسلوب الا ان التجربة العملية اظهرت جوانب سلبية للتوسع في هذا النوع من التمويل ، فانخفاض درجة المخاطرة نتيجة توافر درجة عالية من الضمانات وكذلك سرعة دوران راس المال قد ادى الى اقبال المصارف على توجيه كم متزايد من اموالها الى تلك الصيغة مما اثار جدلا قويا حول جديتها في تدعيم جهود التنمية . وبالاضافة الى هذا فهناك تأثير لهذا الاسلوب على الناحية الاجتماعية في ترسيخ قيمة الربح السريع وتجنب المخاطرة وهذا ما يتعارض مع قواعد الاسلام(٢).

١ـ محمد عبد الحليم عمر" ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية" مرجع سابق ، ص ٢٣٥ـ٢٣٦.

٢ـ حاتم القرنشاوي" ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية" مرجع سابق ، ص ١ـ١١.

٤- التمويل بواسطة عقد السلم.

يعتبر بيع السلم من أكثر العقود وضوحا واكثرها ضرورة في التعامل بين الناس فالحكمة من مشروعية ظاهرة فالناس في حاجة اليه فرب انسان يملك مالا لكنه يحتاج الى سلعة في المستقبل واخر الى المال في حالة وله القدرة على تسليم تلك السلعة في المستقبل فكان في تشريع هذا الحكم دفع لحاجتيهما .

ان عقد السلم بما يشتمل عليه من سعة في التكييف ومرونة في التطبيق قد مكنه ان يستوعب كثيرا من الانشطة الاقتصادية فكما يمكن لعقد السلم ان يفي باحتياجات الاسرة ونفقاتها فان بالامكان تطبيقه في تسليم بضاعة من المصنع فياخذ المال وينفقه في توسيع المصنع ، او انشاء وحدات صناعية اخرى ، او يزيد انتاجه من سلعة معينة .

٤-١- الدور التمويلي لعقد السلم في الحياة الاقتصادية

نظرا لأهمية هذا العقد فلا بد لنا من ابراز اثر التمويل بالسلم في الحياة الاقتصادية على المستوى الشخصي وعلى المستوى الاقتصادي ، (١).

اما على المستوى الشخصي فقد مكن هذا العقد محتاج المال للاغراض الشخصية ان يحصل على مراده بصفته مسلم اليه ، قادرا على الوفاء به في ذلك الأجل . ويتسفيد المسلم انه اشغل ذمة غيره بالمسلم فيه ، وفي الوقت الذي تتعلق به حاجته اليه ، وبالسعر المتفق عليه عند التعاقد . فيتجنب مخاطر تقلب الاسعار مع ما قد يستفيده من رخص السعر.

وأما على المستوى الاقتصادي فسنكتفي ببيان اثر هذا العقد على القطاع الصناعي فاصحاب المصانع صار بامكانهم ان يحصلوا على ما يحتاجونه من مال للنفقة على مصانعهم او توسيعها عن طريق التزامهم بدفع منتجاتهم الصناعية المحددة الاوصاف في العقد في اجل معين بوصف كل منهم مسلم اليه . فيستغلون هذه الاموال في مشاريعهم ، ويكونوا مطالبين بدفع تلك المنتجات الثابتة في ذمتهم عند حلول اجل السلم لافرق بين ان يدفعوها من مصانعهم او غيرها طالما انها موافقة للمواصفات المطلوبة في العقد ويمكن اتباع نفس الاسلوب للحصول على قدر من الاموال لاقامة مصانع جديدة او توسيع مصانع قائمة .

١- د. زكريا القضاه ، السلم والمضاربة من عوامل التيسير في الشريعة الاسلامية ، دار الفكر عمان ، ط١ ، ١٩٨٤ ، وسيرد السلم والمضاربة.

ويستطيع أصحاب المصانع ان يسلموا اموالا فيما يحتاجونه من سلع ومواد ضرورية لمصانعهم يحصلون عليها في الوقت المحدد الذي يريدونه وحسب ما تم الاتفاق عليه من سعر وهو غالبا اقل مما لو اشتروها عند حاجتهم اليها فيستفيدون بذلك الربح بالإضافة الى ثقتهم في الحصول على السلع عند الحاجة اليها.

٤-٢- واقع التطبيق العملي لعقد السلم في المصارف الاسيلامية

يعاني التطبيق العملي لهذا العقد في المصارف الاسلامية ويرجع السبب الى طبيعة عقد السلم الذي يتصف بانه دفع نقدي لقاء كمية من السلع تسلم في المستقبل فهو ينتهي بمديونيه محدده بشكل كمية من السلع وهذا الشكل من المديونية لاترغب به المصارف الاسلامية لانها ستتسلم سلع في المستقبل ولاتستطيع بيع أعيانها قبل استلامها بسبب النهي عن بيع البضاعة قبل ملكها.

ويمكن التغلب على هذا الاشكال اذا اصبح هناك مشروع تمويلي مخطط للمؤسسات الصغيرة على اساس السلم وذلك من خلال (١).

أ - من خلال عقود السلم التي تعقدها وذلك اذا تم البيع وفق المواصفات المحددة التي يمكن بها ضبط السلعه.

ب - استعمال العقود المستقبلية خارج الأسواق المنظمة للسلع بحيث يمكن اقامة ارتباطات مستقبلية مع مستعملي هذه السلع التي تشتريها سلما.

ج - التوسع في تطبيق السلم بطريقة الاستصناع ومن خلال هذا يمكن للمستهلك ان يطلب من الصانع شيئا مما هو من حرفته وصناعته حسب المواصفات التي يرغبها والواقع أنه يمكن لعقد الاستصناع ان يعلب دورا كبيرا في تنشيط قطاع المؤسسات الصغيرة من خلال ابرام عقود بين هذه المؤسسات من جهة ومصادر التمويل من جهة أخرى وبهذا يتحقق التشغيل لاصحاب هذه الصناعات من جهة ، كما يحصل المصرف على حاجته من السلع وبالشكل الذي يريده.

وبهذاايضاً يحصل توجه حقيقي وفعال صوب حل جانب كبير من مشكلات هذا القطاع الا وهو جانب التسويق (٢).

١- د. منذر قحف تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، وسائله ومؤسساته مرجع سابق ، ص ٢٥ -٢٦ ، وانظر يوسف كمال ، فقه الاقتصاد الاسلامي ، النشاط الخاص ، دار القلم ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٨ ،ص ٢٦١.

٢- كاسب البدران ، عقد الاستصناع دراسة مقارنة ، غير معروفة دار النشر ، الرياض ، ط١، ١٩٨٠ ، ص ١٠٣ -١٠٥

رابعا ـ التمويل عن طريق الدوله

تلعب الدولة دورا عظيما في توجيه الاقتصاد وحفز قطاعاته من خلال ادواتها الخاصة بذلك من تخفيضات ضريبة ، واعانات واعفاءات ، وتحقيق للاستقرار النقدي ، ووضع الانظار على اعمال البنوك التجارية لضبط ما يسمى(بخلق الائتمان)، وتكييف الانفاق العام بحيث يخفف من حالات الهبوط الاقتصادي والحد من حالات الصعود الحاد .

وللاشارة الى دور الدولة في دعم المؤسسات الصغيرة وتمويلها فسنتناولها في المطلب التالي :ـ

٤ـ١ـ دورلا الدول في تمويل المؤسسات الصغيرة ورفع مستواها.

حتى يتسنى للدولة ان تقوم بدورها تجاه هذا القطاع فان من الاهمية ان تعهد الى وزارة الصناعة باستحداث قسم خاص بالصناعات الصغيرة يحوي عدة دوائر يوكل اليها مهمة النهوض بهذا القطاع وهذه الدوائر هي :ـ

١ـ الدائرة الاستشارية :ـ

وتتولى توفير المعلومات عن الصناعات الصغيرة التي يمكن اقامتها من حيث طرق الانتاج ونوع الآلات ، والخبرة المطلوبة والموقع المناسب لها من خلال معطيات المخططات التنظيمية للبلديات والمجالس البلدية ومقدار توافر مواد الخام واسواقها وطرق الحصول عليها(١).

١ـ د. حسين الخطيب" المشاريع الصغيرة دورها وخصائصها وشروط استمراريتها" بحث مقدم لندوة الاستثمارات في المشاريع الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية ، ص ٢ـ٥ ، آب ١٩٩١م ، ص٨.

٢ـ الدائرة الفنية[١]ـ

وتكون مهمتها توفير الخبرات الكافية واللازمة للقيام بما يلي :ـ

أ ـ اجراء دراسات الجدوى للمشاريع والتأكد من سلامة قرار الاستثمار وبيان جدوى ربحية المشروع ، وحجم المخاطر فيه ، ونوع التقانية المستعملة .

ب ـ اقامة المراكز القطاعية الفنية وتطوير القائم من بهدف النهوض بهذه الصناعات .

ج ـ المساعدة في حل المشكلات الفنية الخاصة بالانتاج بأقل التكاليف من خلال ابداء النصح فيما يتعلق باستعمال وتطوير المنتجات الجديدة.

د ـ العمل على نشر الكوادر الفنية لمواجهة الاعطال وتقديم الارشاد عند ادخال تقنيات جديدة بحيث تقدم مساعدتها في هذا المجال عن طريق مكاتب موجودة في المناطق التي تكثر فيها هذه المشاريع او من خلال وحدات متنقلة في المناطق التي تتباعد فيها المشاريع .

٣ـ دائرة التدريب.

وتتولى هذه الدائرة بالتعاون مع معهد التدريب المهني ومعهد الادائرة التابع لبنك الانماء الصناعي ومراكز التدريب في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية القيام بالامور التالية (٢):ـ

أ ـ عمل برامج متخصصه لتدريب العمال محدودي المهارة والذين يدخلون قطاع الصناعة الصغيرة حديثا وذلك لتأهيلهم وتدريبهم .

١ـ مؤسسة المدن الصناعية" المشكلات والمعوقات التي تواجه الاستثمار في الصناعات الصغيرة" بحث مقدم الى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصناعية الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية ، عمان ، ٣ـ٥ آب ١٩٩١م ، ص٥ـ٦ ، .

٢ـ د. احمد عطوان" التأهيل والتدريب للمشاريع الصناعية الصغيرة ودور مؤسسة التدريب فيها" ، بحث مقدم الى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصناعية الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية ، عمان ٣ـ٥ ، آب ١٩٩١ ، ص ١٦ـ١٧.

ب ـ عقد دورات رفع كفاءة لاصحاب الاختصاص بهدف زيادة مقدرتهم وتحسين نوعية انتاجهم والتنسيق مع الدائرة الفنية لتزويدهم ببعض القطع التي تساعد في تحسين نوعية الانتاج ٠

ج ـ عقد دورات خاصة مهمتها تأهيل مجموعة من الفنيين للقيام بمهمة الاشراف على المشاريع الصغيرة ٠

د ـ العمل على ادخال الراغبين في انشاء مشروعات صغيرة لفحص عام يحدد مستوى طالب المشروع فنيا ، بحيث ينظر في اعطائه ما يناسب مستواه وامكاناته ، وكذلك العمل على تصنيف مستوى المشروع مهنيا بالتعاون مع الدائرة الفنية بالنظر الى نوع التقانية المستعملة واسلوب الانتاج وعدد العمال ٠

٤ـ دائرة التمويل :ـ

وتتولى الاشراف على عملية التمويل ومما يلحظ ان المشاريع الصغيرة تمتاز بقدرتها على البقاء لفترة طويلة دون ارباح لكنها تفشل وتنهار في نفس اليوم الذي لاتتمكن فيه من مواجهة دفعة حرجة لاتقبل التاجيل ، لهذا فان التدفقات النقدية المباشرة هي أكثر أهمية وهي قضية حياة او موت للمشاريع الصغيرة ٠

ولابراز دور فاعل في هذا المجال فان هناك مهمات كبيرة تلقى على هذه الدائرة ومن اهمها (١)٠

أ ـ العمل على ايجاد برامج اقراض لاتتعامل بالفائدة الربوية بحيث تقوم هذه الدائرة بتوفير آلية الخدمات المالية وتشكل حلقة بين مصادر التمويل والمؤسسات الصغيرة ٠

١ـ مشروع ضمان القروض في بنك الاسكان" مشروع ضمان القروض" بحث مقدم لندوة الاستثمارات في المشاريع الصغيرة ، ٣ـ٥ـ آب ١٩٩١، ص ٢ـ٣٠

ـ وانظر سامر منور" اهمية الصناعات الصغيرة في الاقتصاد القومي حالة الاردن" ص ٢٣ ، وانظر مقابلة شفوية مع السيد علي الدجاني المستشار في غرفة صناعة عمان ، وانظر

M.AL Mallah Small Scall Handicraft Industriles In Jordan P,40

وانظر فؤاد رموح ، " حول التجربة الهندية في تشجيع الصناعات الصغيرة والحرف" ، ص٥٠

ب ـ التنسيق مع الدائرة الاستشارية في تحديد فرص الاستثمار الملائمة واماكن توافرها في المحافظات وظروف البنية التحتيه والخدمات المساعدة .

ج ـ ان يكون لدى هذه الدائرة صندوق مهمته ضمان قروض الاستثمار المقدمه من مصادر التمويل المختلفة ، وتكون اهدافه زيادة مقدرة المشاريع الصغيرة على الاستفادة من فرص التمويل المتاحة ، ورفع كفاءة هذه المشاريع انتاجيا وتقانيا ومساعدة المستثمر الصغير في اعداد الدراسات المالية التي تبين حاجة طالب التمويل الصغير للمال وكيفية تقديمه وامكانية السداد واسلوبه .

د ـ ان تقوم هذه الدائرة بحصر مصادر التمويل المتاحة ودراسة شروطها والتفاوض معها حول تسهيل الشروط التمويلية وبالتالي تقوم بارشاد الصانع الصغير الى المصادر التي يمكنه التوجه اليها لطلب التمويل .

ه ـ اصدار برامج تمويليه مفصله تأخذ بعين الاعتبار القروض المخصصه لتمويل بناء المشروع ، وشراء الماكينات والقروض المخصصه لشراء المواد الخام وتوفيرها بالسعر والوقت الملائمين ، والقروض المخصصه لراس المال العامل والدوار (الرواتب ، اجور ، ايجارات ، شراء مواد خام).

و ـ تعزيز التعاون بين هذه الدائرة ومصادر التمويل المتخصصه بهذا القطاع كبنك الانماء الصناعي وصندوق التنمية والتشغيل بحيث يصار الى سياسة واحدة ذات طابع تكاملي في تمويل هذه المشروعات.

٥ـ دائرة التسويق وتعمل هذه الدائرة على (١):ـ

أ ـ تطوير قنوات التسويق والترويج لهذه السلع داخليا وخارجيا والتعرف على حجم السوق وخبرة المنافسين ومدى انتشارهم وفاعلية منافسة الواردات ومن ثم تقديم الرؤية الواضحة لصاحب المشروع بحيث يتمكن من مواجهة لعبة المنافسة محليا وخارجيا في مختلف الاسواق وتحت كل الظروف.

ب ـ تقديم الخدمات اللازمة لتحسين الجودة وتطوير اساليب التعبيئة والتغليف .

١ـ د. علي لطفيً الاهرام الاقتصاديً عدد ٢٩٧ ، مرجع سابق ص ٢٧ـ٢٩. وانظر محمد سعيد عبد الفتاح ، ادارة التسويق ، ص ٥٨٨ ـ٥٩٠ ، وانظر د. عثمان زيد الكيلانيً اراء في الانتاجية وتنمية الصناعات الصغيرة ، بحث مقدم لندوة الاستثمارات في المشاريع الصناعية الصغيرة ودورها في التنمية ، عمان ، ٣ـ٥ آب ١٩٩١ ، ص٧.

ج - اقامة المعارض الداخلية لمنتجات هذا القطاع بالتعاون مع غرفة صناعة عمان .

د - تكوين صندوق تعاوني لهذه الصادرات مهمتة تسهيل التمويل اللازم لتصدير البضاعة والتامين عليها حال تلفها او كسادها.

ه - تشجيع اقامة الشركات الخاصة بجمع منتجات المؤسسات الصغيرة وبيعها وذلك ليتفرغ الصانع للبحث في مشكلات الانتاج وكيفية تطويره.

و - المساهمة والاسراع في انشاء مؤسسة وطنية كبيرة لتمويل وضمان ائتمان الصادرات.

خامسا ـ دور مؤسسة الزكاة في التمويل

الزكاة عبادة مالية وفريضة سنوية تفرض على مجموع القيمة المضافة للثروة ، واحيانا على الاصل الراسمالي لها واحيانا عليهما معا ، وتتم جبايتها من قبل الدول وتنفق بواسطتها على مصارف محددة نص عليها القران الكريم لتحقيق مجموعة من الاهداف الاجتماعية والاقتصادية والتمويلية في المجتمع الاسلامي ٠

ونظرا لاهمية دور الزكاة في تقديم التمويل لقطاع المؤسسات الصغيرة فسوف ابينه من خلال المطالب التالية:ـ

١ـ الاسس التي تحكم فريضة الزكاة جمعا وتوزيعا٠
٢ـ دور الزكاة في تقديم التمويل للمؤسسات الصغيرة٠
٢ـ١ـ اسلوب تقديم التمويل٠
٢ـ٢ـ نوعية التمويل المقدم٠
٣ـ صيغ التمويل الانتاجي التي يمكن لمؤسسة الزكاة اعتمادها في تمويل المؤسسات الصغيرة٠
٣ـ١ـ التمويل بطريقة التملك لوسائل الانتاج٠
٣ـ٢ـ التمويل بطريقة القرض الحسن٠

١ـ الاسس التي تحكم فريضة الزكاة جمعا وتوزيعا

يرجع حجم التمويل من أموال الزكاة ومدى فاعليته الى ثوابت خاصة اقتضتها احكام الزكاة :ـ وموقع الزكاة في النظام المالي الاسلامي ومن هذه الثواب .

١ـ تمتع مؤسسة الزكاة بالاستقلال الذاتي جمعا وتوزيعا واعتماد اللامركزية في الجمع والتوزيع.

ب ـ مؤسسة الزكاة جهة لتقديم الخدمات وليست للقيام بمشاريع تدر عليها الارباح بل خدماتها مجانية : لاتتقاضى عليها اية عوائد في الاصل .

ج ـ تعتبر مؤسسة الزكاة احدى ادوات تنفيذ السياسة الاقتصادية في المجتمع ، والائتمان النقدي الذي تتمتع به يعتمد على ثقة الاطراف المتعاملين معها ومقدرة صندوقها على الدفع وهي ثقة لايمكن ان تكون ملكا لاحد بل هي عامة لكل افراد المجتمع.

٢ـ دور الزكاة في تمويل الصناعات الصغيرة.

ويقسم هذا الدور الى قسمين هما:ـ

١ـ اسلوب تقديم التمويل وسنتناول فيه اسلوب التمويل المباشر .
٢ـ نوعية التمويل المقدم وسنتناول التمويل لاغراض استهلاكية والتمويل لاغراض انتاجية.

١ـ د. محمد منذر قحف ، الاقتصاد الاسلامي ، دار القلم ، الكويت ، ط١ ، غير معروف سنة الطبع ، ص ١٧٦ـ١٧٩ ، وانظر د. اسماعيل شلبي خصائص التنمية الاقتصادية في الاسلام وعوامل قيامها ندوة التنمية من منظور اسلامي ، مؤسسة ال البيت بالتعاون مع بنك التنمية الاسلامي في جده ، عمان ٩ الى ١٣ ـ٧ـ١٩٩١ ، ص ٢٢ ـ٢٣

٢ـ١ـ اسلوب تقديم التمويل المباشر ٠

ويمكن ابراز أهم صور هذا الاسلوب كما يلي:ـ

١ـ الانفاق المالي المباشر (١) وتحمل الزكاة شعار (سياسة الاغناء بالزكاة) حيث تقدم الزكاة لمستحقيها على شكل دفعات نقدية مباشرة وقد تراوحت اراء الفقهاء في تقدير ما يدفع بين اعطاء مقدار النصاب او كفاية سنة او كفاية العمر كله ٠ وتمتاز هذه الدفعات المالية بالفورية مما يعطي قدرة على مواجهة التقلبات الدورية في المدى القصير بل وفي جزء منه وهو العام ، كما يساهم هذا الاسلوب في زيادة دخل الطبقة الفقيرة وزيادة مدخرات الافراد ٠

٢ ـ تمويل راس المال الاجتماعي الثابت

ويظهر هذا من خلال مصرف (في سبيل الله) وذلك ببناء او ترميم جميع المؤسسات والمنشأت اللازمة لتقوية الامة المسلمة كحفر القنوات ، وبناء المدارس والمستشفيات ، وتشييد الجسور ، والقناطر وشق الطرق ، ومد خطوط الاتصال ، والانارة ، مما يعتبر الاساس المهيىء للمناخ الاستثماري ويخفض نفقات اقامة وتشغيل المشروعات الانتاجية بغض النظر عن حجمها وخاصة في المناطق النائية ٠

٣ـ تقديم الضمان لعمليات الاستثمار (٢) من خلال دور سهم الغارمين حيث يلاحظ ان هذا البند له علاقة كبيرة بقضايا الائتمان والتسليف في المجتمع وليس فقط بالتأمينات الاجتماعية٠

١ـ د٠ نعمه عبد اللطيف مشهورً الزكاة وتمويل التنميةً بحث مقدم الى ندوة اسهام الفكر الاسلامي في الاقتصاد المعاصر، المنعقده في جامعة الازهر ، مركز صالح كامل للابحاث والدراسات الاسلامية ، القاهرة ، (٦ـ٩) ايلول ١٩٨٨ ، ص ١ـ٣٤ ، وانظر شوقي دنيا ، تمويل التنمية مرجع سابق ٢٧٦ ـ٢٨٢ ، وانظر سوف القرضاويً سياسة الاغناء بالزكاة مجلة الاقتصاد الاسلامي ، عدد ١٣ ، ذو الحجة ١٩٨٢ ، ص ١٢٠

٢ـ عثمان حسين عبد الله ، الزكاة الضمان الاجتماعي الاسلامي ، دار الوفا للطباعة والنشر ، المنصورة ، مصر ، ط١ ، ١٩٨٩ ، ص ١٣١ ، وسيرد الزكاة الضمان الاجتماعي الاسلامي٠

٢ـ١ـ اسلوب تقديم التمويل المباشر ٠

ويمكن ابراز أهم صور هذا الاسلوب كما يلي:ـ

١ـ الانفاق المالي المباشر (١) وتحمل الزكاة شعار (سياسة الاغناء بالزكاة) حيث تقدم الزكاة لمستحقيها على شكل دفعات نقدية مباشرة وقد تراوحت اراء الفقهاء في تقدير ما يدفع بين اعطاء مقدار النصاب او كفاية سنة او كفاية العمر كله ٠ وتمتاز هذه الدفعات المالية بالفورية مما يعطي قدرة على مواجهة التقلبات الدورية في المدى القصير بل وفي جزء منه وهو العام ، كما يساهم هذا الاسلوب في زيادة دخل الطبقة الفقيرة وزيادة مدخرات الافراد ٠

٢ ـ تمويل راس المال الاجتماعي الثابت

ويظهر هذا من خلال مصرف (في سبيل الله) وذلك ببناء او ترميم جميع المؤسسات والمنشأت اللازمة لتقوية الامة المسلمة كحفر القنوات ، وبناء المدارس والمستشفيات ، وتشييد الجسور ، والقناطر وشق الطرق ، ومد خطوط الاتصال ، والانارة ، مما يعتبر الاساس المهيىء للمناخ الاستثماري ويخفض نفقات اقامة وتشغيل المشروعات الانتاجية بغض النظر عن حجمها وخاصة في المناطق النائية ٠

٣ـ تقديم الضمان لعمليات الاستثمار (٢) من خلال دور سهم الغارمين حيث يلاحظ ان هذا البند له علاقة كبيرة بقضايا الائتمان والتسليف في المجتمع وليس فقط بالتأمينات الاجتماعية٠

١ـ د٠ نعمه عبد اللطيف مشهور" الزكاة وتمويل التنمية" بحث مقدم الى ندوة اسهام الفكر الاسلامي في الاقتصاد المعاصر، المنعقده في جامعة الازهر ، مركز صالح كامل للابحاث والدراسات الاسلامية ، القاهرة ، (٦ـ٩) ايلول ١٩٨٨ ، ص ١ـ٣٤ ، وانظر شوقي دنيا ، تمويل التنمية مرجع سابق ٢٧٦ ـ٢٨٢ ، وانظر سوف القرضاوي" سياسة الاغناء بالزكاة مجلة الاقتصاد الاسلامي ، عدد ١٣ ، ذو الحجة ١٩٨٢ ، ص ١٢٠

٢ـ عثمان حسين عبد الله ، الزكاة الضمان الاجتماعي الاسلامي ، دار الوفا للطباعة والنشر ، المنصورة ، مصر ، ط١ ، ١٩٨٩ ، ص ١٣١ ، وسيرد الزكاة الضمان الاجتماعي الاسلامي٠

٣ـ٢ـ التمويل بطريقة القرض الحسن من أموال الزكاة وهو استنباط معاصر للعلماء حيث ذهبوا الى جواز الاقراض الحسن من اموال الزكاة للمحتاجين ومنهم الدكتور يوسف القرضاوي والدكتور يوسف شحاته ومنذر قحف ، واخرون كثر . وفحوى توجههم ان وجود مصرف الغارمين الذي يوجه جزءاً من اموال الزكاة لسداد ديون المعسرين كإنفاق لايسترده بيت المال فان الاولى جواز ان تعطى من الزكاة انفاقا القروض الحسنة التي ترد لبيت المال كما ان القياس الصحيح والمقاصد العامة للاسلام في باب الزكاة تجيز لنا القول باقراض المحتاجين على ان ينظم وينشأ له صندوق خاص يقوم بالانفاق في صورة قرض حسن يسترده الصندوق من المدين إذ أيسر ، وبذلك تلعب الزكاة كمؤسسة للقرض الحسن دورا هاما في زيادة حجم الاموال المتاحة لدعم الاقراض في مجال القروض الانتاجية ويعمل على فتح وتشجيع الائتمان وتفتح بابا في وجه المدين المعسر في وقت تغلق في وجهة الابواب ، كما يعلب القرض الحسن دورا في مجال النشاط التجاري اذ يؤدي الى زيادة الاموال المتاحة مما يساهم في دعم مؤسسات الانتاج والتسويق والائتمان التجاري ويبرز الدور الهام للزكاة كجهة ائتمانية للاموال المتاحة للاستثمار في مشاريع انتاجية(١).

١ـ د. يوسف القرضاوي فقه الزكاة مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨١، ص ٦٣٤ ، وسيرد فقه الزكاة.

الفصـــــل الـــرابـــع

توجهات جديدة للتمويل والمشاركة وتسهيلات لحل مشكلة التمويل ويشتمل على العناوين التالية :ـ

اولا ـ تأجير الآلات والمشاركة

ثانيا ـ تقديم الخبرة الفنية الى جانب التمويل

ثالثا ـ تسهيل الضمانات المصرفية

توجهات جديدة للتمويل والمشاركة وتسهيلات لحل مشكلة التمويل

اذا نظرنا الى واقع التمويل الخاص بالصناعات الصغيرة ، نجد هذا القطاع محروما من اية تسهيلات . واذا اخذنا البنك الاسلامي وبنك الانماء الصناعي مثالين على اسلوبين في التمويل تشملان الطريقة الاسلامية والربوية نجد ان ٨٠ % من افراد المجتمع الذين يمكن ان يستفيدوا من التمويل محرومون منه ، اما بنك الانماء الصناعي فقصوره راجع الى عدة اسباب منها اعتماده الربا طريقا للتمويل واما المصرف الاسلامي فان الواقع يسجل ضعفا في اداء المصارف لكونه مصرف تنمية ورسالتة الاولى السعي الى جماهير الشعب في اماكنهم ليساهم في تنمية بيئتهم وتطويرها للاحسن .

ان معجزة المانيا الغربية تحققت بعد الحرب العالمية الثانية وتركز على مصارف الادخار الشعبية التي اقيمت في كل قرية تبحث في كل موقع عن احتياجاته فاذا كان الفلاحون ينتجون البانا اقامت بالتعاون معهم وحدة صناعية لتصنيع الالبان وهكذا اسهمت هذه المصارف في ازدهار المانيا انطلاقا من القاعدة الشعبية وليس من القمة التي تحتلها الأقلية .

والتوجه الجديد الذي نحن بصدده ما هو الا محاولة لتوسيع دائرة التمويل اللاربوي ضمن توجه لتنشيط قطاع المؤسسات الصغيرة وهو دعوة ليكون جزءا من خطة شاملة للنهوض بهذا القطاع.

اولا ـ التوسع في تطبيق صيغتي تأجير الالات والمشاركة التمويليتين .

ياتي هذا الاجراء في اطار التوجيه الصحيح لتمويل المؤسسات الصغيرة بطريقة لاربوية تعمل على تنمية المال وزيادة الانتاج وفق الكفاءة لهذا القطاع من خلال المعاوضات المالية العادله، والمشاركات الاستثمارية الواضحة في جو من التواصي والتناصح والرقابة والتوجيه وسنتناول هذين الاسلوبين من خلال ما يلي:ـ

١ـ تأجير الآلات

١ـ١ـ أقسامه :ـ

١ـ١ـ١ـ التأجير التشغيلي ٠
١ـ١ـ٢ـ التأجير التمويلي ٠
١ـ٢ـ الشروط الشرعية لتطبيق عقود تأجير الآلات ٠
٢ـ المشاركة

١ـ تأجير الالات ٠

يعتبر هذا الاسلوب نوعا حديثا من انواع التمويل حيث يمتاز بقلة المخاطرة كما يضمن للمصارف هامشا معقولا من الربح دونما اضطرار الى فحص حسابات المنشأة وبصفة عامة يمكن تكيفه بسهولة ليوافق المقتضيات الشرعية ٠

١ـ١ـ اقسامه :ـ

تعددت صور هذا الاسلوب وتفننت مؤسسات التمويل في توسيع طرقه وسنقتصر على توضيح الصورتين الرئيسيتين باعتبارهما الاساس لغيرهما ٠

١ـ١ـ١ـ التأجير التشغيلي :ـ

ويمتاز هذا الاسلوب بلاثة خصائص تبين فحواه (١)٠

أ ـ لايشترط ان تغطى فترة التعاقد على تأجير الاصول العمر الاقتصادي له وانما يمكن ان تغطي جزءا منه فقط ومن ثم فان المستأجر لايستهلك قيمة الاصل بالكامل خلال فترة التاجير ولكن قد يؤجر الاصل عدة مرات تغطي العمر الاقتصادي للاصل ٠

ب ـ اعمال الصيانه للاصول والتأمين عليه من واجب المؤجر ٠

ج ـ ليس للمستأجر فرصة اختيار شراء الاصل في نهاية مدة العقد٠

١ـ د٠ اسماعيل حسن ، التاجير التمويلي للاصول والمعدات في المصارف الاسلامية عدد ١٩٧١ حزيران ، ١٩٨٧ ، ص ٣٠ـ٣٥٠ وسيرد التاجير التمويلي للاصول والمعدات في المصارف الاسلامية وانظر ، اساليب ومزايا التمويل في البنوك الاسلامية ، مجلة المقتصد ، ص ٤٧ـ٥١ ، وسيرد اساليب ومزايا التمويل في البنوك الاسلامية ٠

١-١-٢- التاجير التمويلي :-

ووفقا لهذا الاسلوب فان المؤجر يقوم بتمويل شراء الاصول التي يحتاج اليها المستأجر ويؤجرها له بشرط عدم قابلية العقد للالغاء ، ويشترط ان تغطى الدفعات الايجارية خلال مدة التعاقد الاموال المدفوعة في شراء الاصول وعائد هذه الاموال مع هامش ربح مناسب . ويكون عقد التمويل من ثلاثة اطراف .

(أ) المؤجر وهو الممول للعملية الذي يشتري الاصل من المنتج بغرض تأجيره ويراعي المؤجر هنا ان يشتري الاصل وفق مواصفات المستاجر وينقل الاصل مباشرة من المنتج مع احتفاظ المؤجر بكافة حقوقه في امتلاك الاصل .

(ب) المستأجر وهو الذي تتم عملية التأجير لصالحه فهو الذي يحدد مواصفات الآلة وقد تصنع له خصيصا وهو مستخدم للاصل المتلزم بسداد الدفعات الايجارية عن الاصل حسب الاتفاق .

(ج) المنتج وهو الذي يقوم بتصنيع الاصل يكلفه بذلك ويشتريه المؤجر وبينما يكون عقد الشراء وهو عقد يشبه عقد شراء لمصلحة الغير .

اما خصائص ومزايا هذا الاسلوب فتتوزع على اطراف العملية فالمستأجر يحصل على الالات المطلوبة ولا يدفع الا نسبة قليلة من تكلفتها على شكل ايجار وهذا الوضع يؤدي الى تحسين مركز السيولة للمستأجر ، وعدم ارهاقه بالديون اذ لاتظهر قيمة الاصول في ميزانية المستأجر وانما تنعكس ماليا على حساب الارباح والخسائر فقط. كما ان هذا الاسلوب مفضل على الاقتراض لشراء الاصول المطلوبة كونها اسلوبا بعيدا عن الفوائد الثابتة .

اما المؤجر فان هذا الاسلوب يمثل النشاط الرئيسي له حيث يدر عليه عائدا معقولا وبضمان جيد يتمثل في الاصول المؤجرة ذاتها اذ ان ملكيتها تظل له واما ما يستفيده الاقتصاد القومي من استخدام هذا الاسلوب فانه يساعد الوحدات المتوسطة وصغيرة الحجم على اقتناء معدات حديثة قد لاتتوفر لها امكانية شرائها لضعف مردودها الذاتي او عدم قدرتها على الاقتراض بسبب ضعف امكانياتها عن مقابلة متطلبات منح الائتمان (١).

١- د. اسماعيل حسن ، مجلة المقتصد ، عدد ٧١ ، مرجع سابق ، ص ٣٠-٣٥ .وانظر التأجير التمويلي للاصول والمعدات في المصارف الاسلامية،ص ٤٧-٥١ .

١ـ٢ـ الشروط الشرعية لتطبيق عقود تأجير الآلات (١)٠

تعتمد الصيغ التمويلية المبنية على فقه الاجارة على امكان استبدال التمويل بما ينوب عنه ويحقق هدفه ذلك ان الهدف من التمويل قد يكون التمكن من استعمال آلة او عقار او اية سلعة معمره لاتهلك نتيجة الاستعمال مما يجعل من الممكن التعاقد على شراء منافعها٠

فالتاجير كصيغة تمويلية تؤدي الى تقسيم القرار الاستثماري الواحد في حالة المالك المدير الى قرارين استثماريين كل منهما قائم بذاته وكل منهما يحقق نتائجه الاستراتيجية الاول بالحصول على الاجر باستعمال الشيء المؤجر والحصول على الربح نتيجة لبيع السلعه او الخدمه المنتجه ٠

وقد مارست البنوك الاسلامية هذا الاسلوب التمويلي على شكل آمر بالشراء ينتهي بالاجارة وهذه الصيغة تقتضي التخلص من العين المعمرة المؤجرة عند انتهاء مدة الاجارة ٠ لذلك اوجدت البنوك الاسلامية (الاجارة المنتهية بالتمليك) بحيث تعادل الاجرة المدفوعة على اقساط خلال مدة التعاقد قيمة العين المؤجرة بالاضافة الى العائد المتفق عليه وأية نفقات او اي اعباء يتوقع المؤجر حصولها خلال مدة الاجارة وبذلك لاتبقى للاصل المؤجر اية قيمة عند نهاية العقد بالنسبة للممول، ولذلك فان الممول يتركه فيحصل عليه المستأجر بحكم حيازته له اما هبة من المؤجر او باجر زهيد ٠

ونظرا لاهمية هذا الاسلوب وما يشتمل عليه من مزايا فقد صدرت فتوى شرعية عن المجمع الفقهي الاسلامي بمكة المكرمة في دورته المنعقدة في عمان في الفترة (١١ـ١٦) تشرين ١ ـ ١٩٨٦ والتي اصدرت المبادىء التالية لضمان جريان هذا العقد وفقا لقواعد الايجار الشرعي حيث قالت (٢)٠

أ ـ ان الوعد من البنك الاسلامي للتنمية لايجار المعدات الى العميل بعد تملك البنك لها امر مقبول شرعا ٠

١ـ د٠ اسماعيل حسن : المرجع السابق ، ص ٣٠ـ٣٥ وانظر منذر قحف " تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي وسائلة ومؤسساته" ، مرجع سابق ، ص (١ـ٥٧)٠

٢ـ د٠ اسماعيل حسن" مجلة المقتصد ، عدد ٧١ ، مرجع سابق ، ٣٠ـ٣٥٠

(ب) ان توكيل البنك الاسلامي احد عملائه بشراء ما يحتاجه ذلك العميل من معدات وآليات ونحوها مما هو محدد الاوصاف والثمن لحساب البنك بغية ان يؤجره البنك تلك الاشياء بعد حيازة الوكيل لها هو توكيل مقبول شرعا والافضل ان يكون الوكيل بالشراء غير العميل المذكور اذا تيسر .

(ج) ان عقد الايجار يجب ان يتم بعد تملك حقيقي للمعدات والآلات وان يبرم عقد الاجار بعقد منفصل عن عقد الوكالة والوعد .

(د) ولايفوتنا ان نضيف شرطا رابعا الى الفتوى وهو ضرورة ان تبقى العين المؤجرة على ملك المؤجر ولايصح انتقالها خلال فترة العقد لان ذلك يجعل الاجارة اجارة مالية ، ولذلك لابد ان يبقى المؤجر محتملا لبعض المخاطر التي ذكرها لفقهاء نتيجة بقاء ملكيته للعين المؤجرة وبهذا تتحقق للعقد صورته الصحيحة التي تفتح المجال امام المصارف الاسلامية لتطبيقها على المؤسسات الصغيرة نظرا لملاءمتها لها وما يمكن ان تحققه من منافع .

٢- المشاركـــة

لقد سبق ان تحدثنا في الفصل السابق عن هذا النمط من المشاركة وبينا مدى ملاءمتة للصناعات الصغيرة والحرفية نظرا لما يمتاز به هذا الاسلوب من تعدد الصور التمويلية التي يمكن تطبيقها ، كما يمتاز بانه اسلوب لاستثمار الاموال والحصول على عائد دوار على مدار السنة كما يعتبر حافزا قويا يدفع العامل ليكون امينا في تعامله. على انه ينبغي الاشارة الى ان المشاركة يمكن ان تكون بديلا كاملا للتمويل خاصة اذا كانت نظرة الممول الى حقه في المشاركة بالادارة على انه احتياط يخفف من امكانية التلاعب وليس يقصد ان يمارسه فعلا وهذا يتضح بشكل خاص في الصيغ الفرعية التي اشتقتها البنوك الاسلامية من صيغة التمويل بالمشاركة مثل المشاركة المتناقصة والمشاركة المنتهية بالتمليك .

ثانيا: تقديم الخبرة الفنية الى جانب التمويل

يعاني قطاع المؤسسات الصغيرة من ضعف في جانب الخبرات وجوانب العملية التصنيعية ، ويمكن تحديد هذا الضعف بثلاثة جوانب هي ضعف القدرات التقانية والتضارب المتزايد في المهارات الفنية والكوادر الصناعية والادارية .

ويرجع سبب هذا الضعف والتضارب في هذا المجال الى عدة اسباب منها ارتفاع معدل تنقل العمال من مؤسسة الى اخرى ، وعدم توافر مراكز البحث العلمي لتطوير هذه المؤسسات وغياب مراكز خدمات الصيانة المتخصصة وارتفاع كلفة الخدمات المتوفرة منها (١)٠

ولكي يتم العمل سريعا على سد هذا الخلل فسنتناول اوجه تقديم الخبرة الفنية الى جانب التمويل تعزيزا لهذا القطاع من النشاط الصناعي وتقويته وهذه الاوجه هي :-

١- ان يشترط المصرف تقديم المشورة الفنية ٠
٢- عقد دورات فنية لطالبي التمويل ٠
٣- تكوين جهاز فني للاشراف على المشاريع وحل مشكلاتها٠
٤- تامين شراء المواد الخام بسعر الجمله لصالح المؤسسات الصغيرة٠

١- ان يشترط المصرف تقديم المشورة الفنية :-

هذا الجانب من اهم الجوانب واكثرها اهمية للمؤسسة الصغيرة وهو شرط يتناول بناء دور فعال لملمول بحيث لايقتصر في التعامل مع اصحاب المشاريع الصغيرة على مجرد دور الممول الذي يهمه ضمان قرضه وسرعة سداده بل يتعداه الى دور المستشار المالي والفني لصاحب المشروع فيساعدة في تحديد حاجته الفعلية للتمويل ، والطريقة العلمية في صرف المبالغ المتوفرة ومدى جدوى التوسع في المشروع ٠ ولالقاء مزيد من الضوء على اهمية تقديم الخبرة الفنية الى جانب التمويل للمقترضين وفنتناول الجوانب التالية(٢)٠

١- لمزيد من المعلومات انظر عبد الكريم عثمان" دور التمويل المصرفي في التنمية الصناعية الاردنية" ص ٣١ وانظر د٠ محمد هيثم الحوراني ، اقتصاديات العمل في الاردن ، جمعية عمال المطابع التعاونية ، عمان ، ط١ ، ١٩٨٧ ، ص ١٥٦ ٠

٢- د٠ حسين الخطيب" ندوة الاستثمارات في المشاريع الصغيرة وشروط استمراريتها ، ص ٦-١٢٠

أ ـ ان اشتراط تقديم المشورة الفنية للمشروع يأتي تحت مظلة ادارة التدريب في المشاريع الصغيرة لان هذه المشاريع ليس لها القدرة المالية او الخبرة لتطوير برامج ناجحة لتدريب كوادرها لذلك فان من الضروري تدريب الكوادر فنيا واداريا لتاهيلهم كمدراء لادارة المشروع . وهذا من شأنه ان يمكن كوادر هذه المشاريع بمعرفة طبيعة وحاجات وادوار ومسؤوليات مشروعاتهم وفهمها فهما عمليا اجرائيا واقعيا ذو نظرة مستقبلية وبالتالي تمكنهم من التفاعل مع السوق بكل عناصره بوعي وايجابية مدروسة .

ب ـ ان وظيفة تطوير وتنمية القوى العاملة الخاصه يتطلب المرور بعدة مراحل اولها جذب اصحاب المهن الى العمل بتقديم برامج موثقه تتمتع بضمانات وامكانات لتذليل الصعوبات التي تواجه المشروع ، وفي هذا حلا لما تعانيه مؤسسات التمويل من عدم جدية طالبي التمويل بسبب خوفهم من مخاطر الاستثمار وزيادة هذا الخوف على دافع الربح وتنمية الدخول.

وثاني المراحل الاحتفاظ بالمستثمرين وابقائهم يعملون ودفع عجلة العمل داخل المشروع وتحقيق الانتماء والولاء الحقيقي لهذه المشروعات.

وثالث هذه المراحل التطوير والتنمية لهذه القوى لمواكبة عملية التحديث خاصة لمن كان منهم من خريجي المعاهد الصناعية ومن تكونت لدية ارضية صلبة لمتابعة اعماله وتوسيعها .

لهذه الاسباب وغيرها توجب وجود جهاز فني يجعل اشتراط المشورة الفنية على طالبي التمويل امرا ضروريا لنجاحهم .

٢ـ عقد دورات فنية لطالبي التمويل .

وترجع اهمية عقد مثل هذه الدورات لاصحاب المشاريع الصغيرة للاسباب التالية:ـ

١ـ ان كثيرا من اصحاب المشاريع الصغيرة المقامة حديثا يحتاجون الى بعض المساعدة والمشورة في مختلف نواحي نشاطاتهم فهناك صعوبة الحصول على هذه المشورة في المناطق النائية ، كما ان انتشار التقنية الحديثة في وسائل الانتاج وضعف مسايرة التدريب لتطور طرق الانتاج قد اسبغ على المؤسسات الصغيرة صفة الانتاج بالطرق التقليدية وجعل من الصعب على العاملين في هذا القطاع ان يأخذوا قرارا صائبا لاستثماراتهم .

من هنا فان الحاجة ملحة الى ان تضطلع المؤسسات التي تعنى بالتدريب ومؤسسات التمويل والجهاز الحكومي المهتم بالصناعه بمسولياتها وتعمل على عقد مثل هذه الدورات مركزين على امرين هامين هما :

أ ـ تطوير اداء العمال بتدريبهم على مهارات معينة واسس فنية سليمة .
ب ـ التركيز على مبادىء الارشاد الصناعي للعمال الجدد واصحاب المشروعات الجديدة .

٢ـ ان خلق تكنولوجيا محلية تتواكب مع ظروف البيئة المحلية يتطلب توسيع قاعدة الاستثمار لتشمل اصحاب الصناعات الصغيرة وارباب الحرف ممن تعلموا على ايدي ابائهم او عمالا عند اقاربهم.

وتقديم التمويل لمثل هؤلاء يتطلب اولا انعاش مهاراتهم والاطمئنان على امكانيات نجاحهم قبل البحث عن الضمانات التي تتوفر لديهم .

٣ـ ان اي خطة للقضاء على البطالة لابد ان تعنى في البداية بجوانب التأهيل المهني وهذا يتطلب البدء ببرنامج نشط لتمويل اصحاب المؤسسات الصغيرة والحرفية وطلبة المعاهد والمدارس الصناعيين يواكبه تدريب وتأهيل لهذه الكوادر لكي تتحق الاستفادة القصوى من هذه الامكانات لنساهم في بناء جيل صناعي ذو خبرة فنية مبنية على قاعدة علمية صحيحة .

٤ـ تعتبر هذه الدورات وما يتبعها من اشراف ومتابعة هي خير بديل للمؤسسات التمويلية عن الضمان المصرفي الذي يقف حائلا امام الطاقات المتوفرة والتي حجبها عن النشاط عدم توافر راس المال بسبب نقص الضمان (٢).

١ـ د. احمد عطوان" التأهيل والتدريب للمشاريع الصناعية الصغيرة ودور مؤسسة التدريب المهني فيها" ، بحث مقدم الى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصناعية الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص ١٦ـ١٧ .

٢ـ د. مصطفى كمال طايل ، " توظيف الاستثماري للبنوك الاسلامية في قطاع الصناعات الصغيرة الحرفية" مجلة المقتصد ، مرجع سابق ، ١٣ـ١٥.

٣- تكوين جهاز فني للاشراف على المشاريع وحل مشكلاتها.

تأتي أهمية هذا الاقتراح في الوقت الذي تعاني فيه الصناعة في الدول النامية بشكل عام وقطاع الصناعة الصغيرة والحرفيين بشكل خاص من النقص الحاد في جانب الاشراف على المشروعات وتقديم النصح لها في الجوانب المختلفة من تخطيط وتنفيذ ، واصلاح للالات وتسويق للمنتوجات ودراسات للجدوى وبالاضافة الى هذا فان هناك ثمة مشكلات اخرى تدعو الى ضرورة تكوين جهاز فني للاشراف على المشاريع ومتابعة سيرها ومن هذه المشكلات :-

أ - مشكلة ضعف الكفاية الانتاجية وارتفاع الكلفة الاجمالية الامر الذي ينعكس سلبا على ثمن السلع والخدمات التي تقدمها ، وهنا ياتي دور الجهاز الفني المشرف الذي يعمل وبالاسلوب العملي والتوجه المخلص الى خفض الكلفة الاجمالية والاستفادة القصوى من الامكانات المتوفرة وبالتالي انخفاض السعر وسرعة تصريف المنتج وفتح افق اوسع لتطوير المنشأة (١).

ب - مشكلة التنافس غير الشريف بين المؤسسات الصغيرة المتشابهة وتضارب بعضها مع بعض واخيرا فشلها وخروجها من السوق فوجود جهاز فني اداري يشرف عليها يوجه العلاقة بين هذه المشاريع نحو التكامل والتعاون بدل التصادم(٢).

واذا قدر لهذا الجهاز ان يوجد فان المؤسسات الصغيرة يمكن ان تتنبه الى امكانية الاستفادة من الفرص المتاحة واستثمارها . من اجل هذا ادعوا الى ضرورة

١- د. محمد سعيد عبد الفتاح ، ادارة التسويق ، مرجع سابق ، ص ٥٩٠.
٢- المرجع السابق ، ٥٩٧.

فتح مكاتب(ارشاد صناعي)(١) في كل منطقة تتجمع فيها هذه الصناعات تشبه مكاتب الارشاد الزراعي تناط بها مهام التوجيه والارشاد وفق نظام محكم واسلوب صحيح يجاب فيه على اسئلة مهمة من مثل : هل العمل المعتزم اقامته مناسبا ؟ ما مدى ازدحام الميدان في المشروعات المنافسة؟ هل الافضل اقامة مشروع جديد ام شراء مشروع قائم ؟ ما هي مصادر التمويل المتاحة والاكثرها جدوى ؟ الى من اذهب اذا تعرضت آلتي الى عطب معين ؟

ج - اسلوب وتوقيت التوسع الخاطئين حيث ان التوسع غير السليم يؤدي الى خسارة كبيرة قد تاتي على راس المال فكان لابد من توافر هيئة فنية تقيم الخطوات الفنية الزاحفة الى الامام وتضع اقدامها على الطريق الصحيح في هذا المجال ٠

د - غياب مراكز خدمات الصيانة المتخصصة وارتفاع كلفة الخدمات المتوفرة اذ ان كثيرا من الفنيين المتوافرين في السوق هم ممن لايملك الخبرة العملية الحقيقية في هذا المجال وهنا يأتي دور الجهاز الفني حيث يتولى فنيوه الكشف على الاعطال واصلاحها بطريقة علمية صحيحة ٠(٢)٠

١- ف٠و٠ بيتش ، تمويل المشروعات ، مرجع سابق ، ص٩٠

٢- مؤسسة المدن الصناعية" المشكلات والمعوقات التي تواجه الاستثمار في الصناعات الصغيرة" ، بحث مقدم ا لى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصناعية الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص ٥-٦٠

٤ـ تامين شراء المواد الخام اللازمة بسعر الجملة لصالح المؤسسات الصغيرة :ـ

يعتبر جانب الحصول على المواد الخام بالاسعار الملائمة من المشكلات التي تواجه هذا القطاع وذلك بسبب الاحتكارات التي يمارسها مستوردوا هذه المواد من الاسواق الخارجية بالاضافة الى فقدان بعض هذه المواد من الاسواق وتذبذب اسعارها وعدم مقدرة اصحاب المؤسسات الصغيرة على تخزين كميات احتياطية لوقت الحاجة (١)٠

واستنادا الى ما قدمناه فإن توفير مدخلات الانتاج بالسعر الملائم وفي الوقت الملائم امر ضروري حتى لايؤثر على العمليات الانتاجية من خلال عقود مختلفة الصور نذكر منها (٢):ـ

أ ـ العمل على توفير المواد الاولية من خلال عقود شراء جماعية باسم جمعيات يشكلها اصحاب المؤسسات الصغيرة او مجموعة من الاشخاص ترد الطلبية باسمهم ٠

ب ـ العمل على ايجاد برامج تمويل خاصة بشراء وتخزين المواد الاولية من قبل بعض مؤسسات التمويل او الجمعيات التعاونية او اية مصادر اخرى ٠

ج ـ العمل على وضع برنامج من قبل هيئة الاشراف على المؤسسات الصغيرة يخولها تسهيلات خاصة ومزايا معينة تخدم هذا الجانب كأن يتزاوج برنامج شراء المواد الخام ببرنامج مقابل فعال لتسويق منتجات هذا القطاع ، وذلك بهدف مساعدتها في تسويق سلعها وتوفير الضمانات والاموال اللازمة لشراء مدخلات الانتاج بدون مشقه ٠

د ـ العمل وفق اسلوب تقديم التمويل بطريقة راس المال العيني وهي تشمل ضمنا تقديم المواد الاولية لمن يتصرف بها تصنيعا ثم بيعا كان يقدم ممول المواد الخام صفائح الحديد لمشغل يقوم بعملها خزانات مياه ويقيم الربح بينهما ٠

١ـ تمويل الصناعات الصغيرة بالجمهورية العربية المتحدة ، ص ٩٠ ٠

٢ـ د٠ منذر قحف تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي وسائله ومؤسساته ، بحث مقدم لندوة التنمية من منظور اسلامي ٠ مرجع سابق ، ص ١٥ـ١٦٠

ثالثا ـ تسهيل الضمانات المصرفية

اذا كانت مشكلة نقص التمويل هي العقبة الاولى في وجه الصانع الصغير فان السبب الاول لهذه المشكلة عائد الى ان اصحاب هذه المشاريع لايملكون الاصول الكافية ولا الضمانات التي تشجع مؤسسات التمويل على اقراضها ، مكما انها لاتملك الخبرة التي تمكنها من التعامل مع مؤسسات التمويل ٠

من هنا فان التغلب على هذه المعضلة يمكن ان يتم من خلال اجراءات تسهيل الضمانات المصرفية بحيث تتلاءم وقدرات هذا القطاع وفي هذا المطلب سنتناول بعضا من التسهيلات التي يمكن ان تشكل حلا لهذا الجانب من مشكلات التمويل ومن ذلك :

١ـ الاكتفاء بالضمان الشخصي ٠
٢ـ اعتماد المشاركة بديلا للضمان المصرفي٠
٣ـ دور الاقارب في تقديم الضمان٠
٤ـ تكوين صندوق تعاوني لتغطية المخاطر ٠

١ـ الاكتفاء بالضمان الشخصي :ـ

ان الذي يريد الاقتراض او الحصول على الائتمان لابد له ان يكون قادرا على السداد ، ولكي يشعر الغير بهذه القدرة فان عليه ان يتثبت ان له عند الاستحقاق قدرة كمصدر دخل او اكثر يكفي للسداد وهذا ما يعرف بالضمان المصرفي ٠ هذا الواقع ادى الى نتيجة حتمية هي ان الخدمة الاقتصادية للبنوك اصبحت وقفا على الفئات الميسورة الحال في المجتمع لان الذي يريد الاقتراض هو من يملك المال اما من لايملكه فانه عاجز عن الحصول على أية مساعدة اوقرض ٠

وامام هذا فاننا اذا اردنا ان نؤسس طريقة جديدة تخدم المؤسسات الصغيرة والحرفية وتبعث النشاط فيها فانه يجب البحث عن اساليب اخرى من الضمان ترتكز على الضمان الشخصي ذلك ان الشريحة الصناعية البسيطة لاتملك ضمانا كافيا او ان افراد هذه الشريحة يخافون من العجز عن السداد فتباع رهوناتهم وتنفق الضمانات التي يقدموها وهذه الرهبة في نفس الحرفي٠

والصانع الصغير ربما تفوق بكثير رغبته في الحصول على سلفة من المال او الدخول في مخاطرة (١).

ومما يشجع على قبول الضمان الشخصي ان مما تمتاز به المؤسسات الصغيرة صغر العبء المالي المطلوب ، ورغبة صاحب المشروع الصغير في العمل لنفسه، ومحدودية الخسارة الناتجه عن الفشل في أي من هذه المشروعات على الممول (٢).

ان اعتماد الضمان الشخصي مرحلة اولى من مراحل الضمان بديلا للضمان العيني يتطلب منا مجموعة امور منها (٣):-

١- معرفة دقيقة للشخص المرشح للاستفادة من التسهيلات المصرفية ، سواء اكان من الناحية الاخلاقية او الاجتماعية او العائلية. ان هذه المعلومات التي يمكن الحصول عليها ضمن بيئة محددة من السكان ربما تكون ذات جدوى لتكوين معرفة مهمة في مجال الائتمان . والمقرض في العادة يحرص على التعلق بالعوامل الشخصية اولا وهي فعلا ذات اهمية راجحة على غيرها الا في حالات استثنائة خاصة.

٢- معرفة دقيقة للشخص المرشح من الناحية الاقتصادية يتضمن معرفة دخل المقترض وقدرة الذاتية على التسديد وبالتالي على تحديد اسلوب التسديد (شهريا او سنويا) بما يتناسب وطبيعة مصدر دخل المقترض . واذا كان طالب التمويل مودعا في المصرف فان فحص حساباته يرشد المصرف الى سلوكه المالي وفي ضوء ذلك يمكن اتخاذ القرار بشأن طلب العميل قبولا او رفضا.

١- رفيق المصري ، مصرف التنمية الاسلامي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٨١ ، ص ٣٦٧.

٢- المهندس سمير عميش وهاني الصعوب وسامر منور" دور المشاريع الصغيرة في الترابط الصناعي والتعاقد من الباطن" ، بحث مقدم الى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصغيرة ودورها في التنمية ، عمان ٣-٥، آب ١٩٩١م ، ص ١٢-١٣.

٣- مصرف التنمية الاسلامي ، ص ٣٦٨ ، وانظر جميل ابو العجايز ،" دور بنك الاسكان في تمويل مشاريعه التنموية بشكل عام والمشاريع الصناعية بشكل خاص" بحث مقدم الى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصناعية الصغيرة ودورها في التنمية ، عمان ٣-٥ آب ١٩٩١م ، ص ١٧.

٣ـ التأكد من الجدوى الاقتصادية للمشروع الممول يقوم بها الطرف الممول معتمدا على دراسة وافية لموضوع الاستثمار نفسه وربحيته ، ومثل هذه الدراسة تعتبر شديدة الاهمية لمصرف مشارك او مقارض وبهذا يتحقق الامان من جانبين جانب المشروع وجانب جدية طلب التمويل وامكانية نجاحه .

٤ـ العمل على تحصيل الالتزامات المالية المترتبة على المشروع ـ عند ابتدائه ـ في اوقاتها بما لايسمح بتراكم الالتزامات الى حد لايكون بالمقدور سداده .

٢ـ اعتماد المشاركة بديلا للضمان المصرفي .

يتركز التمويل في المصارف التمويلية على اسلوب تقديم القروض مقابل الضمان وهذا الاسلوب يجعل من المستحيل على من لا يملك الضمان ان يحصل على اي ائتمان . ومن هنا فان اعتماد المشاركة بدلا من الضمان يعتبر احد التسهيلات المهمة نظرا لما يمتاز به من قدرات على ضبط حجم واتجاهات التمويل .

فالمشاركة تتيح للبنك معرفة حدود العمل الذي سوف يمارسة المستثمر ، نوع الصفقة التي ضارب بها . كما تتيح له بصفته شريكا ضبط عدة عوامل اساسية منها سعر البيع والشراء ونوع السلعة،وتكلفة العمليات عند مرحلة التعاقد ويستطيع بالاضافة الى ذلك متابعة التنفيذ بدقة اثناء سير العمل فيرفض اعتماد نفقات تزيد عن الكلفة السائدة ويستطيع في حدود معقولة ان يراقب التزام الشريك بالبيع وفق الاسعار المحددة للشركة ومتابعة حسن التنفيذ حسب الجدول الزمني المتفق عليه الامر الذي يساعد على اكتشاف التلاعب اذا حاول المستثمر شيء من ذلك (١).

ان توسيع قاعدة التمويل على اساس المشاركة تتطلب من المصارف الاسلامية خاصة استحداث شعبة خاصة بذلك يطلق عليها (شعبة الدراسات الاقتصادية) يوكل اليها مهمة التحري عن اسعار السوق وضروفه وتجميع اكبر قدر ممكن من المعلومات عن الحياة الاقتصادية والتنبئات بفرص العمل المربحة في المستقبل . وبذلك تتوفر للبنك معلومات كافية يستطيع على ضوئها ان يحدد مقدما ما يترتب من نتائج لاكثر عدد ممكن من المضاربات كما ستعينه كثيرا في دراسة المضاربات التي ينوي القيام بها مستثمرون متقدمون (٣).

١ـ عبد الرحيم محمود حمدي" تجربة البنوك الاسلامية" مجلة المسلم المعاصر ، عدد ٣٦ ، آب ١٩٨٣ ، ص ٦٣ـ٨٤.

٢ـ محمد باقر الصدر ، البنك الاربوي في الاسلام ، مكتبة جامع النقي العامة ، الكويت ، غير معروف سنة الطبع ، ص ٥١ .

ومن الجدير بالذكر ان افتتاح هذه الشعبة ربما يكون مرتفع الكلفة في البداية ولكن مع تطور العمل وتكامل المعلومات والدراسات يصبح الامر اكثر سهولة واقل كلفة حيث يمكن للبنك ان يغطي هذه التكاليف من الارباح المتحققة على مجموع النشاطات الاقتصادية التي يدخل فيها البنك ضمن نشاطاته التمويلية ، كما ان ما تدره المشروعات الناجحة من ربحية وما توفر من فرص تشغيلية تؤدي الى زيادة المنافع الاقتصادية في المجتمع وتفتح المزيد من الافاق لاستثمارات اكثر ربحية (١).

ان هذا القدر من التحليل لطبيعة المشاركة باعتبارها احدى الضمانات التي يمكن اعتمادها كاف لفتح المجال امام المؤسسات الصغيرة للتمويل والمشاركة في التنمية الاقتصادية لبلدانها.

٣ـ دور الاقارب في تقديم الضمان.

ياتي الحديث عن دور الاقارب في تقديم الضمان تحت موضوع التكافل الاجتماعي الاسلامي ، والتكافل هو الالتزام من الافراد بعضهم نحو بعض وهو لايقتصر في الاسلام على التعاطف المعنوي بالشعور بالمحبة بل يمثل ايضاً التعاطف المادي بالتزام كل قادر على معاونة اخية المحتاج حيث يبدأ بنفسه ثم بزوجته ووالديه واوالديه ثم اقاربه الادنى فالادنى ويطلق على هذا (حق القرابة) . وهذا الالتزام من القريب لقريبه هو حق واجب عليه له مكانة بين الحقوق المالية الواجبة على المسلم كما ان لهذا الحق صوره ومستوياته.

اما مكان هذا الحق بين الواجبات المالية فيقع قبل الزكاة وهو المظهر الرئيسي الذي يبرز الوظيفة العائلية للملكية في حين تبرز الزكاة الوظيفة الاجتماعية لها.

اما مستويات هذا الحق فمتعددة منها درجة القرابة على مستوى الاسرة والورثة والذين يقومون بدور اساسي في كفالة الفرد العاجز والاشتراك في الدية ، والكفالة . وهناك صور التكافل مع الجيران والتي يوجب ان يمد يده الى جاره بالعون وسد الخلة واعانة المكروب (٢).

١ـ د. عمر شابرا ، نحو نظام نقدي عادل ، مرجع سابق ، ص ٢٠٩.

٢ـ د. عبد السلام العبادي ، الزكاة والضمان الاجتماعي في الشريعة الاسلامية بحث مقدم الى ندوة الزكاة واقع وطموحات ، المركز الثقافي الاسلامي اربد ، ص ٢ .

واما صور التكافل المادي بين افراد المجتمع المسلم عامة فهي كثيرة ويمكن التعرف عليها من خلال الصيغ الفقهية المنظمة لذلك ومنها :-

١- عقود التبرعات ذات صيغة التمليك المجاني كالهبة والصدقة والاعارة .

٢- عقود التبرعات الموجبه للبدل (فهي تبرع ابتداء معارضة انتهاء) كالقرض والكفالة بامر المدين والهبة بشرط العوض .

٣- عقود الاسقاطات كالابراء عن الدين .

٤- عقود الاطلاقات ومنها عقد الوصية .

٥- عقود التوثيقات ومنها الكفالة والحوالة (١).

الدور التمويلي لعقود التبرعات .

والواقع ان هذه الصور كانت ولا زالت تقدم خدماتها لافراد الامة الاسلامية الا انها تتفاوت من عصر الى عصر متراوحة بين القوة والضعف وان الناظر اليها بتفحص يمكنه ان يربط مقدار تأثيرها في المجتمع المسلم بعاملين هامين (٢):-

أ - مقدار ترسخ القيم والافكار الاسلامية بين افراد الامة ومؤسساتهم الاجتماعية والدينية .

ب - مقدار الثروة وحجم الدخل لدى الافراد والمؤسسات في الامة المسلمة فهناك علاقة ايجابية بين الميل للاقراض وحجم الثروة ، كما ان هناك علاقة مشابهة بين الميل للاقراض وحجم الدخل .

ومن جهة اخرى فانه كلما زادت الفوارق في الثروة والدخل بين الافراد قل بينهم القرض الحسن وزاد بينهم التمويل بالصدقة بينما يميل الناس الى اقراض انداهم ويتزايد بينهم القرض كلما كانت الدخول متفاوته ومتشابهه .

واخيرا فان ما يمكن قوله هنا ان اية دراسة تفصيلية لدور الاقارب في الضمان لابد ان تستند الى معلومات احصائية وهي غير متوفرة الان وتحتاج الى مجتمع اسلامي تنعدم فيه الفائدة الربوية اذ ان وجود نظام الاقراض بالربا وضعف الوازع الديني لهما تأثير كبير على القرض الحسن وكافة عقود التبرعات .

١- وهبه الزحيلي، الفقه الاسلامي وادلته ، دار الفكر ، بيروت ، ط ٢ ، ج٤ ، ص ٢٤٤ .

٢- منذر قحف ، الاقتصاد الاسلامي ، مرجع سابق ، ص ١٨٣ - ١٨٤.

٤ـ تكوين صندوق تعاوني لتغطية المخاطر

يواجه قطاع المؤسسات الصغيرة من خلال مشروعاته الكثيرة والمتناثرة اخطارا كثيرة بعضها يمكن قياسه كإحتمالات الخسارة اللاارادية الناتجه عن عدم رواج السلع او ان كلفتها في البداية تكون عالية فتواجه الخسارة في بداية التشغيل.

وهناك مخاطر لايمكن قياسها وتوقع مقدار ضررها كاحتراق المؤسسة الصناعية او احتراق آلة من الالات او تحطم سلع الانتاج بالاضافة الى ما يلحق اصحاب الورش من اضرار بسبب العمل على الالة (١).

ان مدى تاثير الاخطار واحتمالات وقوعها ذات اثر كبير على الاقتصاد الوطني بشكل عام وعلى قطاع الصناعات الصغيرة بشكل خاص ويمكن توضيح اهم آثارها على هذا القطاع (٢) :ـ

١ـ ابتعاد صغار المستثمرين عن النشاطات الاقتصادية المعرضة للمخاطرة وبالتالي حرمان المجتمع من سلع يتطلب الامر توفرها .

٢ـ ان قطاع المؤسسات الصغيرة قطاع هش التركيب ضعيف البنية وان وقوع اية خسارة فيه تؤدي الى خروجه من دائرة النشاط الاقتصادي وبالتالي يتعرض صاحب المعمل او الورشة واسرته الى فاقة بسبب توقف دخلهم .

٣ـ ضعف مقدرة المؤسسات الصغيرة على منافسة المؤسسات الكبيرة في مشروعاتها الانتاجية وهي في مرحلة الازدهار.

٤ـ ان عدم الوقوف الى جانب اصحاب هذه المؤسسات وتركهم يواجهون مشكلاتهم لوحدهم يخلق اثرا نفسيا واجتماعيا سيئا يتثمل في اضعاف الشعور بالاواصر والروابط بين افراد المجتمع عند الكوارث مما يولد شعور بالنقمة والحقد .

١ـ الاستاذ مصطفى احمد زرقا ، نظام التامين حيقيقة والرأي فيه ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٤ ، ص ١١٢.

٢ـ محمد نجاة الله صديقي ، التامين في الاقتصاد الاسلامي ، مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامي ، ط١ ، ١٩٨٧ ، ص ٢٥.

واستنادا الى ما سبق فان وجود صندوق تعاوني لتغطية المخاطر يعتبر امرا ضروريا بسبب ما يجلبه لنا من الاثار الطيبة المفيدة للوقاية من المخاطر وما يمده هذا الصندوق من شعور بالامان وامكانية المساعدة حال المخاطرة الامر الذي يكون من اول ثمراته تفجير الطاقات في ميدان العمل الاستثماري وحفز الافراد واصحاب رؤوس الاموال الصغيرة واصحاب الحرف على دخول معترك العمل والتنافس في ذلك مما يدفع بعجلة هذا القطاع الى الامام ويوجه العاملين الى العمل بروح اعلى ونفسية اطيب ٠

اماواردات هذا الصندوق فيمكن تحديدها بثلاث مصادر رئيسية هي (١): ـ

١ـ اشتراك تعاوني يشمل جميع المتعاملين من اصحاب المؤسسات الصغيرة حيث يساهم كل منهم بمبلغ نقدي يتفق عليه ٠

٢ـ قبول اموال الزكاة ممن يتبرعون بزكاتهم الى الصندوق وصرفها الى مستحقيها ممن يقع عليهم الضرر حسب مصرف سهم الغارمين والذي سبق الاشارة اليه ٠

٣ـ تخصيص منحة خاصة من الحكومة تكون الاساس لهذا الصندوق تشارك فيه المؤسسات التمويلية التي تشارك المؤسسات الصغيرة في ارباحها مما يجعل لمؤسسات التمويل دورا اجتماعيا ٠

١ـ سعدي ابو حبيب ، التامين بين الحضر والاباحة ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٣ ، ص ٨٣٠

الفصـــــــل الخامـــــــس

ويشتمل على ما يلي:ـ

اولا ـ الخلاصـــــــــة

ثانيا ـ أهم التوصيـــــات

الملخص

التمويل اللاربوي للمؤسسات الصغيرة في الاردن

اعداد الطالب : جميل محمد خطاطبه

باشراف الاستاذ الدكتور محمد صقر والدكتور زكريا القضاة

تشكل الصناعة الصغيرة قاعدة عريضة وهامة وتشغل حيزا كبيرا في التركيبة الصناعية لاغلب بلدان العالم حيث تعتبر حجر الزاوية في التنمية الاقتصاديه والاجتماعية وبداية الانطلاق للصناعة الوطنية نظرا لما تمتاز به من قدرة على تشجيع روح المبادرة في الانتاج واذكاء روح المنافسة.

وادراكا من الدول المتقدمة صناعيا - على اختلاف مذاهبها الاقتصادية لاهمية هذا النوع من الصناعات فقد اولته اهتماما كبيرا من خلال تقديم الحوافز والدعم بمختلف انواعه وايجاد مراكز متخصصه للارشاد وتقديم التمويل اللازم بشروط سهلة ذات طابع سداد بطيء.

اما الدول النامية فقد برز فيها الاهتمام بهذا النوع من الصناعات نظرا لما لها من بعد استراتيجي في التنمية الشاملة على اساس مواتاتها للمقدرات التصنيعية من حيث الامكانات الادارية والقدرات التقنية والتسويقية المتاحة في هذه الدول .

كما تعتبر حلا لما تعانيه هذه الدول من مشكلات اقتصادية على راسها تخلف القطاع الصناعي ، وتفاقم حجم البطالة ، والنقص الحاد في راس المال ، والتفاوت في توزيع الدخل بين فئات المجتمع وغيرها من المشكلات .

ومن هنا جاء توجه الدول النامية لتفعيل دور هذا القطاع وتشجيع الاستثمار من خلاله سيما وانه لايتطلب رؤوس اموال كبيرة في بلدان تعاني من نقص روؤس الاموال فضلا عما تمتاز به من قدرة على استيعاب اكبر قدر من العمالة وحل مشكلة البطالة والاستفادة من المهارات الفنية والحرفية التقليدية المتوفرة كما يمكن لمنتجات هذه المشاريع ان تكون مدخلات لصناعات اكبر واكثر تعقيدا فيما يعرف بالترابط الصناعي الامامي والخلفي واخيرا فهي توفر مجالا مساعدا لاقامة توازن في معدل النمو بين الارياف والمدن والحد من الهجرة .

واذا اخذنا دور المؤسسات الصغيرة في الاردن كمثال بين هذه الدول النامية لوجدنا ان قطاع المؤسسات الصغيرة يشكل ما نسبته ٩٤% من عدد المؤسسات الصناعية وان هذا القطاع يساهم ب ٩ر٦ % من حجم الناتج المحلي الاجمالي كما يشغل ٤٠ % من القوة العاملة في قطاع الصناعة .

وعلى الرغم من اهمية هذه المؤسسات وفاعلية دورها الا ان ثمة مشكلات فنية وادارية وتنظيمية ومالية يعاني منها هذا القطاع فضلا عن سوء واقعه المتمثل بالانتشار العشوائي له مما يحلق ضررا بمستوى الاداء المحلي برمته .

ولقد جاءت هذه الرسالة لتقي الضوء على واقع هذا القطاع ومشكلاته ثم نخص الحديث عن المشكلة التمويلية مع الاستعراض لسبل الحل اللاربوي الملائم له.

والحديث عن المشكلة التمويلية يبرز لنا اهم ما يتفرد به المشروع الصغير من مشكلات وهي مشكلة الافتقار لمصادر التمويل وهذا راجع الى عدة اسباب :-

١- ميل هذه المؤسسات الى استهلاك ايرادها وارباحها غير العادية في اوقات الرواج وعندما تأتي فترات الانكماش لاتجد شيئا مما افاء الله عليها وقت الرواج فلا تقوى على الصمود مدة طويلة خاصة اذا طالت فترة الانكماش قليلا.

٢- عدم توافر الكوادر القادرة على اعداد خطط قادرة على الاستيعاب الدقيق للواقع ومفرزاته والاستعداد لما هو ات وحتى لو توافرت هذه الكوادر فان البيانات اللازمة لانجاح المهمة غير متوفرة .

٣- النقص في التسهيلات المالية يرجع هذا الى ان مؤسسات هذا القطاع تعاني من صغر الحجم وتدني الكفاءة الانتاجية ، وعدم الاهتمام بمسك دفاتر حسابات ، كما لايوجد ثمة فصل بين مالية المالك ومالية المشروع وفي اغلب الاحيان لايملك صاحب المشروع الضمانات الكافية للاقتراض .

٤- قصور النشاط التمويلي للمؤسسات المتخصصة ونخص بذلك بنك الانماء الصناعي الذي قام اولا وقبل كل شيء للوقوف الى جانب القطاع الصناعي كما يوجد له قسم خاص بالصناعات الصغيرة . فالمشروة الفنية دارسة الجدوى والنصيحة المقدمه لاتشكل القدر اللازم لتوجيه هذا القطاع وتنميتة حتى عدد القروض المقدمة بين ١٩٨٧ - ١٩٩٠ لم تتجاوزو «٣١٠» قروض بلغت حجما ماليا مقداره ١١٥١٫٨٠ دينار .

٥- اعتماد مؤسسات التمويل على الاسلوب الربوي الذي يسبب احجام نسبة كبيرة جدا من طالبي التمويل الذين يرفضون هذا الاسلوب لانهم يعلمون تماما حرمة الربا ووعيد الله تعالى لمن يقدم عليه مما يسبب الاحجام رغم الحاجة والرغبة في الاستثمار .

وفضلا عن هذا فان اضرار الربا وما يطلبه من فوائد تثقل كاهل المدين وما يتطلبه القرض من ضمانات يعجز عنها صاحب المشروع الصغير حيث تشكل الرهبة من خسارة المشروع وتعرض الاموال المرهونة والضمانات للبيع لتسديد قيمة القرض حجما اكثر بكثير من الرغبة في الدخول في مشروع للحصول على شيء من الارباح .

واذا انتقلنا الى الحديث عن التمويل اللاربوي فان اول ما نتحدث عنه هو مزاياه فهو يشترط ان يحقق مصلحة مشروعه للعباد ويراعي في تمويله ترتيب الحاجات في المجتمع كما يحرص على تنمية المال والحصول على ربحية مناسبة للحصول على الجدوى الاقتصادية للاستثمار فحفظ المال احد مقاصد الشريعة الخمسة .

واما مصادر التمويل اللاربوي فيمكن اجمالها بما يلي :-

١- المدخرات الداخلية للقطاع العائلي ويتحدد حجمه بالمدى القريب بمقدار الدخل ، وللوصول الى دور مهم لحفز الادخار وتنشيطه فلا بد من انتهاج استراتيجية اسلامية ترتكز على ثلاثة امور :-

سياسة اعلامية ناجحة لحفز الادخار وسياسة حكومية نشطة تعمل على ترشيد الانفاق حسب الاسس الشرعية مع العمل على تحقيق ثبات حقيقي لقيمة النقود ، واخيرا دور نشط للمصارف الاسلامية لتنشيط الادخار من خلال طرح ادوات مالية تمتاز بسرعة تحويلها الى نقود وقيادة برامج نشطة للتمويل بالمشاركة .

٢- مدخرات قطاع الاعمال القائمة على المشاركة والمضاربة واللتان تشكلان دائرة تامة لحركة المال ، فالمضاربة تجمع المال والمشاركة تقوم بتقديم الاموال للاستثمار بما يعود على اطراف عملية التمويل بالنفع وبشكل اكبر بكثير من الفائدة الربوية مما يزيد في الادخار الموجه للتراكم الراسمالي لدى غالبية افراد المجتمع ويوصل الى الازدهار الاقتصادي .

٣- التمويل بواسطة المصارف الاسلامية : لقد استطاعت المصارف الاسلامية ان تنجح وبشكل متميز في تجميع المدخرات وتعبئة الموارد وتحقيق عنصر التكوين الراسمالي الذي يشكل اولى خطوات العملية التمويلية ، كما اساتطاعت تقديم الطريقة الشرعية في التمويل وبشكل مقبول لطالبيه .

ولكن رغم الانتشار الواسع والاشواط الناجحة التي قطعتها هذه المصارف الا انها لم تتمكن من المساهمة في تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة بشكل جيد ويمكن ارجاع ذلك الى عدة امور:

أ ـ عدم توافر الكفايات المهنية لدراسة مجالات المشاركة الدائمة و المتناقصة واتخاذ القرار بشأنها مما يتطلب استحداث قسم خاص بالصناعات الصغيرة تكون مهمته هذا الامر ٠

ب ـ عدم الرغبة او المقدرة على تحمل مسؤولية قرار المشاركة مما وجه مزيدا من الاموال في المصارف الاسلامية صوب المرابحة بالاعمال التجارية في حين لم يشهد هذا الاسلوب اية توجيه صوب المشاريع الصغيرة ٠

ج ـ تحديات ظهرت بسبب الجمود التطبيقي وظهور الحاجة الى مزيدا من الصيغ الفقهية التي توسع دائرة التمويل فعقد السلم على سبيل المثال يمكننا ان نتوسع في تطبيقه اذا امكن الوصول الى اسواق السلع المستقبلية بحيث يمكن المصارف بيع كميات من السلع تتكافأ مع الكميات التي تتوقع استلامها كما يمكن تطبيق العقود المستقبلية خارج الاسواق المنظمة للسلع اذا امكن اقامة ارتباطات مستقبيلية مع مستعملي السلع التي تشتريها المصارف سلما ٠

اما صيغة المضاربة فالصيغة الحالية تتطلب ثقة كبيرة بقدرة المضارب على الاستثمار وثقة عالية بامانته والمصارف قد لاتجد في مثل هذه الاحيان بسهولة من يمكن ان تمنحه اموالها بهذا الشكل ٠

من هنا فان معالجة هذا الوضع يتطلب اقامة بنك للمعلومات الفقهية ٠ تتبادل فيه المصارف الاسلامية المعلومات حول هذه المواضيع وارسال البعثات الفقهية للتخصص فيما يحتاج اليه من امور ٠

٤ـ الدور التمويلي للدولة حيث يمكن ان تقوم بهذا الدور من خلال ادواتها الخاصة لذلك ضمن اطار السياسة النقدية والاقتصادية ٠ ككلعمل على الاستقرار النقدي وتطبيع الالزام بفريضة الزكاة ٠٠٠واستحداث قسم خاص للصناعات الصغيرة تكون مهمته توفير الخبرات الفنية وتنشيط التدريب لطالب التمويل وان تعمل الحكومة على اعداد برنامج لضمان القروض وتشجيع عمل الجمعيات التعاونية٠

٥- دور الزكاة في التمويل : ويظهر دور الزكاة من خلال النظر اليها كعبادة مالية محدودة المصادر والمصارف تتوجه صوب التكافل الاجتماعي ورفع مستوى ذوي الحاجات .

وبالاضافة الى ما قدمنا فان الزكاة يمكن ان تقوم بدور تمويلي منشط لقطاع المؤسسات الصغيرة من خلال ما يلي:- سهم الغارمين ودوره في ضمان القروض ، ومشروع القرض الحسن من اموال الزكاة واستثمار اموال الزكاة بالقدر الذي يجيزه الفقهاء .

واخيرا وبعد استعراضنا لمصادر التمويل اللاربوي لابد من رسم خطوط عامة للتوجهات المستقبلية لبناء دور نشط للتمويل اللاربوي لقطاع المؤسسات الصغيرة والاخذ بيد هذا القطاع صوب الانتعاش الحقيقي وليكن هذا التوجه جزءا من خطة عمل متكاملة تعمل على تذليل العقبات التي تقف في طريقه بشكل موحد ومنظم وتفتح السبل امامه للعمل والتفاعل . ويأخذ هذا التوجه ثلاثة محاور هي :-

١- اختيار الطرق الملائمة للتمويل حيث تم التركيز على اسلوب التأجير المنسجم مع احكام الفقه واسلوب المشاركة بصيغة المختلفة التي تلائم الاوضاع والبيئات التي يواجد فيها افراد هذا القطاع.

٢- اختيار الكيفية التي تحل بها المشكلات الفنية من خلال اشتراط المصرف تقديم المشورة الفنية وعقد الدورات التدريبية ، وتشكيل جهاز فني للاشراف على المشروعات ، وتامين شراء مواد الخام بسعر الجمله .

٣- اختيار الكيفية التي تسهل بها الضمانات المصرفية والتي عادة ما تركز على شروط الملاءة للعميل القائم على ضمانات كبيرة للقروض ورهونات متعددة ويتم تسهيل هذه الضمانات من خلال : اعتماد الضمان الشخصي كمرحلة اولى والاعتماد على المشاركة ودراسة الجدوى بدلا من الملاءة والرهونات وابراز دور الاقارب في المساهمة في تقديم الضمانات وتكوين صندوق تعاوني لتغطية المخاطر حال حدوثها.

ثانيا: التوصيات

بعد استعراضنا لواقع المؤسسات الصغيرة واطلاعنا على ما تواجهه من مشكلات فانني اوصي بما يلي :-

اولا - ضرورة بلورة فلسفة اجرائية اقتصادية ذات ثوابت لاتتغير تشرف عليها الحكومة تعكس تطلعات الاقتصاد الاردني وتقوي عناصر الربط بين فكرة المشروعات الصغيرة وحلول المشكلات الاقتصادية التي يواجهها اقتصادنا ولتحقيق هذا ينبغي العمل على ما يلي:-

أ - توحيد الجهات الادارية المشرفة على هذا القطاع الواسع الانتشار بجعلها جهة واحدة وذلك باستحداث قسم خاص بالصناعات الصغيرة يحوي دوائر للاستثمار والتدريب والتمويل والتسويق بحيث تتولى كل دائرة العناية بما يختص بها .

ب - ضرورة اعتماد الهيئة المشرفة على المشاريع الصغيرة تعريفا واضحا يبين مفهوم المؤسسات الصغيرة ويعتبر اساسا للتصنيف وان يكونوا عشرة عمال الحد الاعلى لتمييز هذا القطاع .

ج - ان تشجع هذه الهيئة تشكيل جمعيات تعاونية لصغار الصناع والحرفيين في مختلف القرى والمدن لتحسين مستوى الانتاج وخفض الكلفة وتوسيع دائرة العمل وفتح المجالات للتسويق .

ثانيا - ان تضطلع دائرة الاحصاءات العامة بدورها وذلك بعمل مسح احصائي شامل لهذه المشروعات في هذه المحافظات مبينا الميزة النسبية لكل محافظة وذلك بهدف استخدام اكبر قدر من المصادر المحلية سواء من الايدي العاملة او مدخلات الانتاج والتعرف على الجوانب المشتركة بين هذه الوحدات لتطويرها ، والتعرف على الثغرات والمشكلات ووضع الحلول المناسبة لها.

ثالثا - ضرورة ايجاد سياسة تسويقية نشطة يعهد اليها تجميع البيانات عن حجم انواع السلع المحلية والاسواق التي تستوعبها ومن ثم العمل على توفير مستلزمات الدعم والتطوير لها من خلال ما يلي :-

أ - السيطرة الفعالة على التجارة الخارجية بشكل يراعي تطور صناعتنا الوطنية .

ب - الاسراع في انشاء المؤسسة الوطنية لضمان الصادرات وذلك لمواجهة مشكلات النقص في العملات الصعبة ، ومشكلات تاخر وصول اثمان البضائع واحتمالات تلفها او كسادها.

ج ـ تأسيس شركة خاصة بالتصدير والبحث عن الاسواق والترويج للبضائع وذلك باقامة المعارض وتوقيع عقود البيع وغيرها .

رابعا ـ ان على المراكز العلمية دورا ينبغي ان تنهض به لدعم هذا القطاع ونعني بهذا الجمعية العلمية الملكية والجامعات الاردنيه وغيرها وذلك لارشاد الصناع الصغير الى ضرورة شراء تكنولوجيا تتسم بالبساطة وتعمل على زيادة فرص العمل وضرورة مراقبة محلات اصلاح الآلات والنهوض بمستوى اصحابها اذ ان عملية تطوير هذا القطاع لابد ان يرافقها تنمية عملية صيانة الالات واجهزة الانتاج .

خامسا ـ حث البنك المركزي على زيادة نشاطه وتوجيه سياسة صوب زيادة كمية الائتمان الموجهة لهذا القطاع من خلال مجموعة من الاجراءات منها :

أ ـ ان يتبنى البنك المركزي سياسة تنشيط المصارف الاسلامية نظرا لما تتمتع به من قبول لدى الجماهير المسلمة وذلك بتطوير ادواتها المالية والسماح لها باصدار شهادات استثمارية او ادخارية على اساس المشاركة بتمويل المشروعات الاستثمارية ذات الجدوى الاقتصادية وهنا يطلب من البنك المركزي تنظيم عمل هذه الشهادات بشكل يضفي عليها نوعا من الضمان.

ب ـ ان يتبنى البنك المركزي برنامجا نشطا لحفز الادخار من خلال جهود اعلامية مكثفة لذلك .

٦ـ اما بنك الانماء الصناعي فان تفعيل دوره وزيادة نشاطه يتطلب امورا منها :

أ ـ ان يطبق البنك اسلوب التمويل اللاربوي في تعامله مع هذا القطاع .

ب ـ ان يقدم مزيدا من المشورة الفنية بالاضافة الى تقديم التمويل .

ج ـ معالجة جانب عدم القدرة على تقديم الضمان بالتركيز على الجدوى الاقتصادية واتباع اسلوب المشاركة .

سابعا ـ المسارعة الى سن تشريع الالزام بجمع الزكاة وذلك نظرا لما تمتاز به من قدرة عالية على رفد هذا القطاع بالمال من خلال اساليب التمويل المباشرة للمحتاجين ، وتقديم القرض الحسن ، والاستثمار المباشر لاموال الزكاة بالمقدار الذي يتسع له الفقه ويحقق حكمة الزكاة .

ثامنا ـ اما البنوك الاسلامية فان عليها ان تنهض بدورها اتجاه هذا القطاع الحيوي وذلك بجملة من اجراءات :

أ ـ حفز الناس على الادخار من خلال وسائلها الكثيرة المؤثرة والتي ترتكز في اهم جوانبها على القعيدة الاسلامية التي تعتبر الادخار في مرحلة معينة جانبا تعبدياً ٠

ب ـ التوسع في تطبيق اسلوب المشاركة وتعميق جدوى دراسة المشروع ودراسة الشخص طالب التمويل ثم الدخول في مشاركة تقل فيها عناصر المخاطرة معتمدة على ثقة شخصية مبنية على دور فعال للاقارب ومدعمة بضمانات حقيقية مما يمكن ان يقدر عليه طالب التمويل ٠

ج ـ تفعيل دور عقد السلم واعتماده كاسلوب لتلقي انتاج هذه المصانع الصغيرة من السلع ومن ثم بيعها وتسويقها ضمن شروط عقد السلم ومتطلباته٠

د ـ توجيه ميزات عقد المرابحة لخدمة المؤسسات الصغيرة في شراء الالات التي يحتاجها طالبوا التمويل وذلك لبيعها او تأجيرها لهم ٠

ه ـ ان تزيد المصارف الاسلامية من نزولها الى الميدان باعتبارها مؤسسات تنموية اولا وذلك بالاشراف على المشاريع التي تمولها ميدانيا ، تامين اهم متطلباتها كشراء مواد الخام بسعر الجملة لها ، وعقد دورات فنية لطالبي التمويل وتسهيل امكانيات اصلاح الالات بطريقة اكثر نظاما وعلميه ٠

تاسعا ـ الاسراع بتأسيس صندوق تعاوني لتغطية مخاطر الاستثمار على شكل منحة تقدمها الحكومة دعما منها لدعم لهذا القطاع وايجاد موارد ثابته له من الاشتراكات التعاونية من اصحاب المشاريع ، ومن اموال الزكاة وفق مصرف سهم الغارمين ٠

مصادر الدراسة:

اولا : الكتب والمراجع العربية :

١ـ القران الكريم

٢ـ ابو الخير كمال حمدي

التطور التعاوني في تشيكوسلوفاكيا ومصر ، مكتبة عين شمس ، دار ايميل للطباعة ، ط١ ، ١٩٧٣.

٣ـ ابراهيم نعمة الله

اساسيات علم الاقتصاد ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، ط١ ، ١٩٨٣.

٤ـ الهي فضل

التدابير الواقية من الربا ، ادارة ترجمان القران ، الباكستان ، ط١ ، ١٩٨٦.

٥ـ اباظه ابراهيم

الاقتصاد الاسلامي مقوماته ومناهجه ، منشورات يوسف خياط ، دار البيان العربي ، لبنان ، ط٢ ، غير معروف سنة الطبع

٦ـ ابو فارس محمد عبد القادر

انفاق الزكاة في المصالح العامة ، دار الفرقان ، عمان ، ط١ ، ١٩٨٣.

٧ـ احمد عبد الرحمن يسري

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الاسلام ، مؤسسة دار شباب الجامعة الاسكندرية ، غير معروف سنة الطبع ولا رقمها.

٨ـ ابو زهرة محمد عبد الرحمن

التكافل الاجتماعي في الاسلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط١ ، غير معروف سنة الطبع

٩ـ ابو حبيب سعدي

التأمين بين الحظر والاباحة ، دار الفكر العربي ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٣

١٠ـ الاحمد احمد قاسم

اثر قانون تشجيع الاستثمار على الاقتصاد الاردني ، الجمعية العلمية الملكية ، الدائرة الاقتصادية، ط١ ، ١٩٨٠.

١١- بيتش ف ٠ و
تمويل المشروعات ، ترجمة توفيق ماضي ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٧٤٠

١٢- بسيوني سعيد ابو الفتوح
الحرية الاقتصادية في الاسلام واثرها في التنمية ، دار الوفا ، المنصورة ، ط١ ، ١٩٨٨

١٣- البعلي عبد الحميد
تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في اطار الاقتصاد الاسلامي ، مركز الاقتصاد الاسلامي ، ادارة البحوث ، ط١ ، ١٩٨٨

١٤- الباجي ابو الوليد سليمان بن خلف
المنتقى شرح موطأ مالك ، دار الكتاب العربي ، بيروت لبنان ، غير معروف رقم الطبعة ولا سنتها٠

١٥- التل سفيان
التخطيط الاقليمي والتجربة الادرني ، المنطقة العربية للعلوم الادارية ، جامعة الدول العربية ، ط١ ، ١٩٨١

١٦- التركماني عدنان
السياسة النقدية والمصرفية في الاسلام ، مؤسسة الرسالة بيروت ، ط١ ، ١٩٨٨

١٧- جاسيس ج٠ جاسيس
جغرافية البلدان النامية ، ترجمة محمد عبد الحميد الحمادي ، د٠ بهجت القاضي، دار المعرفة الجامعية ، ط١ ، ١٩٨٦٠

١٨- حميد د٠ محمد عثمان
اساسيات التمويل الاداري وتخاذ قرارات الاستثمار ، دار النهضة العربية ، ط١ ، ١٩٨٣

١٩- حبيب مطانيوس
التنمية الاقتصادية ، مطبوعات جامعة دمشق ، ط١ ، ١٩٨٣٠

٢٠- الحوراني د٠ محمد هيثم
اقتصاد العمل مع دراسة حول قضايا إقتصاد العمل في الاردن ، جمعية عمال المطابع التعاونية ، عمان ، ط١ ، ١٩٨٧
٢١- الخالدي د٠ سليمان
العالم الثالث،دراسة اقتصادية واجتماعية وسياسية،جمعية الدراسات العربية، القدس ، ط١ ، ١٩٨١
٢٢- الخضري د٠ سعيد
المذهب الاقتصادي الاسلامي ، دار النهضة العربية ، مصر ، ط١ ، ١٩٨٦
٢٣- الخياط د٠ عبد العزيز عزت
المجتمع المتكافل في الاسلام ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٢
٢٤- دنيا شوقي احمد
تمويل التنمية في الاقتصاد الاسلامي ، مؤسسة الرسالة بيروت ، ط١ ، ١٩٨٤
٢٥- رينولدز لوريد٠ج
عوالم الاقتصاد الثلاثة ، ترجمة نايف حسين الطعواني ، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومي ، دمشق ، ط١ ، ١٩٨٢
٢٦- الراوي تيسير
التنمية الاقتصادية،مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية،جامعة حلب، ط١ ، ١٩٨٥
٢٧- ريفية فرانسوا
النمو الاقتصادي في اقتصاد معان (حالة الاردن) ترجمة جورج ابي صالح ، مركز الدراسات والابحاث من البشرق الاوسط والمعاصره ، بيروت لبان ، ط١ ، ١٩٨٢

٢٨- الرملي شمس الدين محمد بن احمد بن شهاب
نهاية المحتاج الى شرح المناهج ، دار الفكر ، ط٢ ، ١٩٨٤

٢٩- الزرقاء د٠ مصطفى احمد
نظام التامين حقيقة الراي فيه ، مؤسسة الرسالة بيروت ، ط١ ، ١٩٨٤

٣٠ـ سعيد د٠ بهاء الدين
التمويل في منظمات الاعمال ، غير معروف دار النشر ، ط٢ ، ١٩٨٧

٣١ـ شابرا د٠ محمد عمر
نحو نظام نقدي عادل،المعهد العالمي للفكر الاسلامي،في الولايات المتحدة،ط١، ١٩٨٧

٣٢ـ شقواره يحيى شقواره
اهمية الحوافز الاقتصادية للاستثمار في قطاع الصناعة ، الجمعية العلمية الملكية ، الدائرة الاقتصادية ، ط١ ، ١٩٧٦

٣٣ـ شلبي اسماعيل عبد الرحمن
مقدمة في النقود والبنوك ، غير معروف دار الطبع ، القاهرة ، ١٩٨٢

٣٤ـ شحاته د٠ حسين
محاسبة الزكاة مفهوما ونظاما وتطبيقا ، مكتبة الاعلام القاهرة ، ط١ ، غير معروف سنة الطبع

٣٥ـ صقر د٠ محمد احمد
الاقتصاد الاسلامي مفاهيم ومرتكزات ، نشر بدعم من الجامعة الاردنية ، ١٩٨٧ ٠ دار النهضية العربية

٣٦ـ الصدر محمد باقر
البنك اللاربوي في الاسلام ، مكتبة جامع النقي العامة ، الكويت ، غير معروف رقم الطبعة وسنتها٠

٣٧ـ صديقي محمد نجاة الله
النظام المصرفي اللاربوي ، ترجمه عايد بن احمد ، نشر المجلس العلمي ، جامعة الملك عبد العزيز

٣٨ـ التأمين في الاقتصاد الاسلامي ، مركز ابحاث الاقتصاد الاسلامي ، جده ، ط١ ، ١٩٨٧

٣٩ـ طايل د٠ مصطفى
البنوك الاسلامية المنهج والتطبيق ، بنك فيصل الاسلامي ، جامعة ام درمان ، ط١ ، ١٩٨٨

٤٠ـ الطيار عبد الله بن محمد
البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق ، دار القسيم ببريرة السعودية ، ط١ ، ١٩٨٨
٤١ـ العدل انور عطيه
التنمية الصناعية في الدول النامية ، دار المعرفة الجامعية ، الاسطكندرية ، ط١ ، ١٩٨٧
٤٢ـ عبود صموئيل
اقتصاد المؤسسة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية ، ابن عكنون ، الجزائر ، ط٢ ، ١٩٨٤
٤٣ـ عويس د٠ محمد يحيى
الاشتراكية والتطبيق الاشتراكي العربي ، لجنة البيان العربي ، مطبعة الرسالة ، بيروت ، ط١ ، ١٩٦٩
٤٤ـ المشاكل الاقتصادية المعاصر ، دراسة عن الدول النامية ، دار الكتب المصرية ، ط١ ، ١٩٧٢
٤٥ـ عبدالله د٠ شوقي حسين
التمويل والادارة المالية ،دار النهضة ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٠
٤٦ـ عبد العزيز د٠ سمير
اقتصاديات الاستثمار ، تمويل تحليل مالي مدخل في التحليل ، واتخاذ القرارات ، الاسكندرية ، ط١ ، ١٩٨٦
٤٧ـ عبد الفتاح د٠ محمد سعيد
ادارة التسويق ، المكتب العربي ، الاسكندرية ، ط٣ ، ١٩٧٤
٤٨ـ عفر د٠ محمد عبد المنعم
التخطيط والتنمية في الاسلام ، دار البيان العربي ، جدة ، ط١ ، ١٩٨٥
٤٩ـ الاقتصاد الاسلامي ، دار البيان العربي ، جدة ، ط١ ، ١٩٨٥
٥٠ـ عبدالله عثمان حسين
الزكاة الضمان الاجتماعي الاسلامي ، دار الوفا للطباعه المنصوره ، ط١ ، ١٩٨٩

٥١- عاصم عبد الله
في الاقتصاد الاسلامي ، طبعة كلية دار العلوم ، الانبابية ، الرباط ، ط١ ، ١٩٧٩
٥٢- عبيد عاطف
مصادر تمويل المشروعات ، دار النهضة ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٢
٥٣- الفرا ابو العلي ممحمد بن ابي الحسن
الاحكام السلطانية ، دار الكتب العملية ، ط٢ ، ١٩٨٣
٥٤- العبادي د٠ عبد السلام
الملكية في الشريعة الاسلامية ، مكتبة الاقصى ، عمان ، ط١ ، ١٩٧٧
٥٥- القيسي د٠ عبد الحميد
الاقتصاد السياسي ، مؤسسة الوحدة للطباعة والنشر ، الكويت ، ط٣ ، ١٩٧٨
٥٦- قحف د٠ محمد منذر
الاقتصاد الاسلامي ، دار القلم ، الكويت ، غير معروف رقم الطبعة ولاسنتها
٥٧- القضاه د٠ زكريا محمد
السلم والمضاربة من عوامل التيسير في الشريعة الاسلامية ، دار الفكر ، عمان ،ط١ ، ١٩٨٤
٥٨- قريصه صبحي تادرس وعجمية محمد عبد العزيز
التنمية والتخطيط ، دار النهضة العربية للنشر ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٣
٥٩- الكاساني علاء الدين ابو بكر ابن مسعود
بدائع الصنائع ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٨٢
٦٠- كمال يوسف كمال
فقه الاقتصاد الاسلامي ، النشاط الخاص ، دار القلم الكويت ، ط١ ، ١٩٨٨
٦١- اللوزي عواد محمد
تمويل الصناعة في الاردن ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ط١ ، ١٩٧٥

٦٢- مركز الاقتصاد الاسلامي
التمويل بالمشاركة ، الرسالة للطباعه والنشر ، بيروت ،ط١ ، ١٩٨٨
٦٣- مهدي د٠ نزيه صادق
الملكية في النظام الاشتراكي ، دار النهضة العربية القاهرة ، ط١ ، غير معروف سنة الطبع
٦٤- المصري د٠ رفيق يونس
- مصرف التنمية الاسلامي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ،ط١ ، ١٩٨١
- اصول الاقتصاد الاسلامي ، دار القلم ، بيروت ، ط١ ،١٩٨٩
٦٥- المصري عبد السميع
المصرف الاسلامي علميا وعمليا ، دار التضامن للطباعة ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٨
٦٦- مراد باسعيد
البنوك الاسلامية نظامها تقنياتها تجاربها ، يوقيد باجس سنيان ، مقران ، الجزائر ، ١٩٨٨
٦٧- نخبة من اساتذة الاقتصاد جامعة موسكو
الاقتصاد الوطني في الاتحاد السوفياتي في فترة الانتقال ، ١٩١٧ -١٩٣٧
طبع في الاتحاد السوفياتي ، ترجمة دار التقدم موسكو ، غير معروف رقم الطبعه ، ١٩٨٣
٦٨- نخبة من اساتذة المعاهد الصناعية
التنظيم الصناعي ، مكتبة عين شمس ، المطبعة الاسلامية الحديثة ، ط١ ، ١٩٨٧
٦٩- نخبة من المتخصصين ، ترجمة أ٠د حسن طه نجم ، العالم الثالث مشكلات وقضايا ، ط١ ، ١٩٨٢
٧٠- هلبرنز روبرت - ترجمة صفوت عبد الحليم
الاقتصاد المبسط ، مكتبة غريب ، القاهرة ، ط١ ، ١٩٨٦
٧١- الهواري سيد
الاستثمار والتمويل ، مكتبة عين شمس ، ط١ ، ١٩٨١
الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، ١٩٧٢
٧٢- وليام بنثام ووليامز ترجمة نازي سليم
اقتصاديات التنظم الصناعي ، دار القلم ، ط١ ، ١٩٦٩

ثانيا ـ الابحاث والدراسات المنشورة

١ـ ابو غده د٠ عبد الستار

اسلوب المرابحة الجوانب الشرعية والتطبيقية في البنوك الاسلامية

ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية ، ١٨ـ٢١ـ٦ـ ١٩٨٧، ط مؤسسة ال البيت ، عمان ، ١٩٩٠

٢ـ بدور د٠ راضي

اقتصاديات عقد المرابحة والقضايا النظرية ، ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية ، ١٨ـ١٢ـ٦ـ١٩٨٧ مؤسسة ال البيت ، عمان ١٩٩٠

٣ـ دجاني السيد علي الدجاني

دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية (القطاع الصناعي) ندوة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية ، عمان ١٤ـ٩ـ١٩٨٠

٤ـ شحادة موسى

تجربة البنك الاسلامي الاردني في التمويل ، ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية ، ١٨ـ٢١ـ٦ـ١٩٨٧ مؤسسة ال البيت عمان ١٩٩٠

٥ـ عبد التواب د٠ سليمان

تمويل الصناعات الصغيرة في الجمهورية العربية المتحدة ، البنك المركزي المصري مجموعة محاضرات العام الرابع عشر ، غير معروف رقم الطبعة ١٩٦٨

٦ـ عمر د٠ محمد عبد الحليم

التفاصيل العملية لعقد المرابحة في المصرف الاسلامي ، ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية ، ١٨ـ٢١ـ٦ـ١٩٨٧ مؤسسة ال البيت ١٩٩٠

٧ـ القرنشاوي د٠ حاتم

الجوانب الاقتصادية والاجتماعية لعقد المرابحة ، ندوة استراتيجية الاستثمار في البنوك الاسلامية ، ١٨ـ٢١ـ٦ـ١٩٨٧ ، مؤسسة ال البيت عمان ١٩٩٠

٨ـ المؤسسة العربية لضمان الاستثمار

دراسة الاوضاع الاقتصادية والاستثمارية في الاردن ، ط١ ، ١٩٨٧

ثالثا ـ المنشورات

أـ المنشورات الرسمية

١ـ البنك المركزي الاردني

التقارير السنوية ١٩٨٥ـ١٩٨٦ـ١٩٨٧ـ١٩٨٨ـ١٩٨٩

٢ـ دائرة الاحصاءات العامة

من ملفات دائرة الاحصاءات العامة لسنة ١٩٨٩

٣ـ وزارة التخطيط

خطة التنمية الاقتصادية ١٩٨٦ـ١٩٩٠

ـ لجنة قطاع العلوم والتكنولوجيا في خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية ١٩٨٦ ـ١٩٩٠ الفصل الخاص بقطاع العلوم والتكنولوجيا

ب ـ المنشورات الاخرى

١ـ البنك الاسلامي الاردني

التقارير السنوية ١٩٨٦ ، ١٩٨٧ ، ١٩٨٨

٢ـ البنك الاسلامي الاردني ـ مرجع وظيفي

٣ـ البنك العربي ـ النشرة التحليلية عدد ٢، شباط ١٩٨٧

٤ـ بنك الانماء الصناعي

التقارير السنوية ١٩٨٥ ، ١٩٨٦ ، ١٩٨٧ ، ١٩٨٨ ، ١٩٨٩

٥ـ الاهرام الاقتصادي عدد ٢٩٧ ـ ١٩٦٨

٦ـ مجلة الاقتصاد الاسلامي عدد ١٣ ، ذي الحجة ١٩٨٢

٧ـ مجلة الاقتصاد الاسلامي عدد ٧٤ اب ١٩٨٧

٨ـ مجلة البحوث الاقتصادية والادارية ، مركز البحوث الاقتصادية والادارية جامعة بغداد عدد ٤ تشرين ١

٩ـ مجلة التنمية عدد ١٣٤ السنة (١٢) ١٩٨٤

١٠ـ مجلة التنمية عدد ١٤٢ ١٩٨٥

١١ـ مجلة التنمية عدد ١٩٦ ١٩٨٧

١٢ـ مجلة التنمية عدد ١٧١ ١٩٨٧

١٣ـ مجلة التنمية عدد ٣٨ ١٩٨٧

١٤ـ مجلة التنمية عدد ٤٤ ١٩٨٨
١٥ـ مجلة المسلم المعاصر عدد ٢٥ ١٩٨١
١٦ـ مجلة المسلم المعاصر عدد ٣٦ ١٩٨٣
١٧ـ رسالة الصناعة عدد ٢٨ كانون ٢ ١٩٨٦
رسالة الصناعة تشرين ١ ١٩٨٧

رابعا ـ الابحاث غير المنشورة

١ـ احمد مصطفى علي
(دور الصناعات الصغيرة في التنمية) بحث مقدم الى ندوة (حول الصناعات الصغيرة) بتنظيم من معهد التخطيط الاقليمي ، القاهرة بالتعاون مع مؤسسة فريدرش الالمانية ١٩ـ١٢

٢ـ ابو الرب جهاد توفيق مصطفى
محددات الطلب على التسهيلات المصرفية في البنك الاسلامي الاردني ، رسالة ماجستير جامعة اليرموك كلية الشريعة ١٩٨٩

٣ـ ابو حمور محمد احمد
التنمية الصناعية في الاردن تطورات وتطلعات ، رسالة ماجستير ، الجامعة الاردنية كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ١٩٨٨

٤ـ ابو مرار محمد عبد الفتاح الجيوسي غسان
اطروحه عن البنك الاسلامي الاردني لنيل شهاده البكالوريوس ، تخصص علوم مالية ، وزارة التعليم العالي ، جامعة الجزائر ، المدرسة العليا للتجارة ، ١٩٨٨ـ١٩٨٩م .

٥ـ بدر ماجد
حلقة دراسية متخصصة في التخطيط الاقليمي (بحث مقدم لهيئة الامم المتحدة للتعاون الثمين من اجل التنمية بالتعاون مع وزارة التخطيط ٢٤ـ١٠ـ١ـ١١ـ١٩٨٧

٦ـ بدور د. راضي
(تعبئة المدخرات للتنمية في المجتمع الاسلامي) بحث مقدم لندوة التنمية من منظور اسلامي ، مؤسسة آل البيت ، بالتعاون مع البنك الاسلامي ، جدة ، عمان ٩ـ١٣ تموز ١٩٩١ م

٧ـ الخياط د٠ عبد العزيز عزت
استثمار اموال الزكاة ، بحث لدى المؤلف
٨ـ الخطيب د٠ حسين
(المشاريع الصغيرة دورها ، خصائصها ، شروط استمراريتها) بحث مقدم الى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصغيرة ودورها في التنمية عمان ٣ـه اب ١٩٩١

٩ـ دجاني علي الدجاني
المؤسسات الصغيرة ودورها في الاستخدام والانتاج

١٠ـ شريط فيديو الصناعات الصغيرة في اليابان
١١ـ كيلاني د٠ عثمان زيد
(اراء في الانتاجية وتنمية الصناعات الصغيرة) بحث مقدم لندوة الاستثمارات في المشاريع الصغيرة ودورها في التنمية ، عمان ، ٣ـه اب ١٩٩١م٠

١٢ـ ملاوي احمد
دور عرض النقد والتسهيلات الائتمانية في الاقتصاد الاردني ، رسالة ماجستير الجامعة الاردنية ، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية ، ١٩٨٩

١٣ـ مهيدات محمد
الزكاة تطبيقاتها العملية المعاصرة واثارها الاقتصادية ، رسالة ماجستير جامعة اليرموك كلية الشريعة ١٩٩٠

١٤ـ النجار د٠ احمد
(دور البنوك الاسلامية في التنمية) بحث مقدم لندوة التنمية من منظور اسلامي مؤسسة ال البسيت ، بالتعاون مع البنك الاسلامي جده ، عمان،٩ـ١٣ تموز ١٩٩١ ٠
١٥ـ(بنك الانماء الصناعي ودوره في تنمية المشاريع الصغيرة) بحث مقدم الى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصغيرة ودورها في التنمية عمان ٣ـه اب ١٩٩١
١٦ـ (مشروع ضمان القروض في بنك الانماء الصناعي) بحث مقدم الى ندوة الاستثمارات في المشاريع الصناعية الصغيرة ودورها في التنمية ٣ـه اب ١٩٩١٠

٢٥٤٠٢٨

اهم المراجع الاجنبية

1 . AL-Mallah, Mohammad (1974), The Small Scale and Handcraft in Jordan. The Industrial Development Bank, Amman - Jordan.

2 . Bengamie, T. R. and Sharma S.C., (1985), Industrial Organization and Engineering Economy, Khnna Publishers, First edition 1985.

3 . Broom, H. N. and Longernecker, (1972), Small Business Management, South Western Pub. Co.

4 . Dewhurst, Jim and Bauburns, (1983), Small Businees Finance and Control. Macmillan Press, First edition 1983.

5 . Haskins, Gay With Gip Allan and Hubartstand, Tony, (1986) A Guide to Small Fims Assistance in Europe. Gower Pub. Co. England 1986.

6 . Harper, Malcolm (1984) Small Business in The Third World. Published in Association with Intermediate Tech. Publication Ltd. 1984.

7 . Gaedeke, M. Ralph and Hootelian Dennish, (1980) Small Business Management Good year Pub. 1980.

8 . Pickle B. Hal and Abrahamsons Royce, (1990) Small Business Management. John Wiley and Sons, New York, 5th ed. 1990.

9 . Steinhoff, Dan and Burgess F. John, (1989) Small Business Management Funda- mentals. M.C.Graw Hill Book, Singapore For Manufacture and Export. 5th ed. 1989.

10. Sasaki, Naoto (1981), Management and Industrial Stracture In Japan. Oxford, New York, first ed. 1981.

11. Watkins, David, Stanworth, John and AVA West, Stinulating Small Firms. Pub. Gover Pub. Co. England.

12. The STate Committee, the USSR Information and Publication Center, (1988) The USSR in Figures for 1988.

Non - Usurious Financing For Small Instituions in Jordan

By : Jameel Mohammad Khatatbeh

Supervised by: Professor Mohammad Saqer
and
Dr. Zakaria Al- Qudah

ABSTRACT

Small industries form a wide and important base. It occupies a considerable space in the industrial structure of most countries. In view of the importance and vitality of thes Kind of industrial activities it received a lot of incentives and various types of support. The developing countries placed emphasis on such industries as they do provide a strategic dimension in the overall development. They provide a solution to the economic crises facing those countries such as lack of capital, unemployment and the backwardness of the industrial sector.

Small firms represent 94% of the industrial establishment in Jordan. This sector provides 9.6% of (GNDP)(1) and accomodates 40% of the working force. It also suffers from serious techincal, financial and administrative problems.

The objective of this study is to highlight the condition

---

(1) Gross Domestic Produce.

step towards succfessful and profitable funding. However, the financing performance of these institutions, was poor with respect to small industries. This may be due to the lack of adequate and qualified staff, the non-desirability or incapability of these banks to enter into partnership contracts, and the weakness of buliding more formula necessary to widen the funding circle.

d. The states funding role. The Government can play t role through its special tools. Within the framework of mo and financial policies in force, these policies may inc currency stability enforcement of Zakat, providing technic expertise, training to provide some sort of loan guarantees and encourage activities of the cooperative movement.

e. Utilization of the Zakat money is providing the lans requested by small firms. (Al-gard Al-Hassan the good loans) is an example.

Finally, we have to draw some sort of guidelines for future trends so as to build and active no-interest funding for small firms. This trend may take three perspectives:

1 - The selection of the appropriate methods of financing.

2 - the seletion of the approporiate methods for solving technical problems facing the funded business.

3 - The facilitation of the process of giving loans; personal or family guarantee may be accepted. partaership may also be considered as a loan guarantee.